



الموضوع

ضوابط الاقتصاد الإسلامي في معالجة الأزمات المالية بصفة عامة

والأزمة المالية 2008 بصفة خاصة

مذكورة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية

تخصص: مالية واقتصاد دولي

الأستاذ المشرف:

بن عبيد فريد

إعداد الطالبة:

بوزيدي صونيا

السنة الجامعية: 2016-2017

إهداء

إلى من ربنتي وأنارت دربي وأعانتني بالصلوات والدعوات..إلى من ضحت بسعادتها من أجل سعادتني

إلى أول نور لمحته عيناى...وأول اسم نطقته شفثاى إلى الينبوع الذى لا يمل العطاء..

إلى أعلى إنسان فى الوجود،أمى الحبيبة ، رحمها الله

إلى من عمل بكد فى سبيلى...إلى من سعى وشقى لأنعم بالراحة..إلى الذى علمنى أن ارتقى سلم الحياة بحكمة

وصبر..إلى أعز الناس... أبى حفظه الله وأطال عمره

إلى بهجة حياتى زوجى وأطفالى

إلى أستاذى ومديرى فى العمل على تشجيعى على الدراسة و لتحمله تقصيرى فى العمل

إلى من حبهم يجرى فى عروقى ويهج بذكراهم فؤادى إخوتى وأخواتى إلى كل صديقائى ،

شكر وعرفان

قَالَ تَعَالَى: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ

رَبِّ أَوْزَعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى
وَالِدِيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي
عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ ﴿١٩﴾ النمل

أسمى عبارات الشكر والتقدير للأستاذ المشرف بن عبيد فريد لما قدمه لي من جهد ونصح ومعرفة طيلة إنجاز هذا البحث.

شكر وعرفان للأستاذ القدير (الراوي الطيب).
شكر اللجنة المناقشة علي تشريفي بالحضور والمناقشة.

شكر عام لطاقم كلية العلوم والاقتصاد والتجارية وعلوم التسيير برأ من العماوة إلى كافة الموظفين والأساتذة.
وشكر خاص لفلاح وعبد السلام ، ولوظفي مكتبة الكلية وكذا مصلحة التدريس المركزية على سعة قلوبهم
وصبرهم معي.

وشكر خاص أيضا للأستاذة بن سميحة والأستاذة مناصرة ، والأستاذة سلطاني على سبيل المثال لا على سبيل
الحصر.

شكرا وامتنان للجميع ممن ساعدني من قريب وبعيد



الملخص

لقد تحولت الأزمات المالية والاقتصادية من ظاهرة عابرة إلى سمة أساسية تميز الاقتصاد الرأسمالي ، شأنها شأن مبدأ الحرية الاقتصادية التي يركز عليها النظام. فلقد ضربت الأزمات الاقتصادية والمالية اقتصاديات أهم دول العالم منذ 1929 وحتى 2008 و قد وضعت النظام الرأسمالي في موقف صعب وأظهرت العديد من جوانب الضعف التي يعاني منها . ولما يمتاز به الاقتصاد الإسلامي من شمولية ومرونة وقدرة في توفير التوازن والاستقرار والأمن الاقتصادي ، كان للاقتصاد الإسلامي أن لا يقف موقف المتفرج وخاصة عندما كثرت المحرمات الشرعية في جانب المعاملات الاقتصادية

إن النظام الاقتصادي الإسلامي نظام متكامل يمكنه تجنب الكثير من الأزمات المالية والاقتصادية فيما لو تم تطبيق ضوابطه وأسسها ، أما النتيجة التي توصلنا إليها والتي يرجع إليها السبب الرئيسي في حدوث الأزمات المالية بصفة عامة و الأزمة المالية 2008 بصفة خاصة ، فإنها تتمثل في شيوع ظاهرة التعامل بالربا ، وهو ما يحرمه الاقتصاد الإسلامي صراحة ويعوضه بنظام مصرفي تمويلي قائم على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة والتمويل الذي يركز في اختيار المشروعات الممولة على أولويات، تبدأ بالضروريات والحاجيات والتحسينات، وتفعيل مؤسسة الزكاة والوقف ، والعمل على تحقيق حد الكفاية لكل فرد ، واعتماد مبدأ الملكية المزدوجة والحرية الاقتصادية المقيدة .

والتحجيرة المالية كانت نموذج ناجح لتطبيق الاقتصاد الإسلامي في تطبيق ضوابط الاقتصاد الإسلامي وهو دليل ناجح وبرهان على إمكانية إقامة نظام اقتصادي عالمي على أساس الشريعة الإسلامية.

الكلمات المفتاحية:

الاقتصاد الإسلامي ، أزمة الرهن العقاري ، ضوابط الاقتصاد الإسلامي ، الربا. الأزمات المالية.

Résumé

Les crises financières et économiques du phénomène transitoire est devenu un élément clé de l'économie capitaliste, comme le principe de la liberté économique sur lequel se base le système. Ont frappé les crises économiques et financières des économies des pays les plus importants dans le monde depuis 1929 jusqu'à 2008 et a mis le système capitaliste dans une situation difficile et a montré des points faibles énormes.

Comme avantage de son caractère exhaustif de l'économie islamique, la flexibilité et la capacité d'assurer l'équilibre, la stabilité et la sécurité économique, l'économie islamique ne peut pas rester à l'écart surtout après ces interdictions religieuses qui ne cessent d'augmenter dans les transactions économiques

Le système économique islamique est système intégré qui permet d'éviter un grand nombre des crises financières et économiques si on applique à la lettre ses principes fondamentaux. Le résultat que nous avons atteint, en ce qui concerne la principale raison de la constatation de la crise financière en 2008 est la prévalence du phénomène de traitement bancaires basé sur les intérêts, ce qui est interdit par l'islam. et remplace par une économie et un financement bancaire basé sur le principe de participation au résultat et de la finance, qui est basé dans la sélection des projets financés par les priorités, en commençant par les besoins et les améliorations, et activer l'institution de la Zakat et Waqf, et le travail pour atteindre la suffisance pour chaque Individu et l'adoption du principe de la double propriété et la liberté économique limitée.

L'expérience de la Malaisie a été un modèle de réussite pour l'application de l'économie islamique dans l'application des contrôles de l'économie. C'est un guide efficace et une preuve de la possibilité d'établir un système économique mondial fondé sur la loi islamique.

Mots-clés:

Économie islamique, la crise surprimés, contrôle de l'économie islamique, al ruba. Les crises financières.

رقم الصفحة	العنوان
	المقدمة
6	الفصل الأول : الاقتصاد الإسلامي والأزمة المالية 2008 الماهية والنشأة التاريخية والخصائص
7	المبحث الأول : ماهية الاقتصاد الإسلامي
7	المطلب الأول : مفهوم الاقتصاد الإسلامي ونشأته
8	المطلب الثاني : مصادر الاقتصاد الإسلامي
10	المطلب الثالث : خصائص الاقتصاد الإسلامي
12	المبحث الثاني:مسألة إغفال تطبيق الاقتصاد الإسلامي
12	المطلب الأول : أسباب إغفال تطبيق الاقتصاد الإسلامي على الدول الإسلامية
13	المطلب الثاني : اثر إغفال تطبيق الاقتصاد الإسلامي على الدول الإسلامية
14	المبحث الثالث: لمحة تاريخية عن بعض الأزمات التي شهدها العالم
14	المطلب الأول : مفهوم الأزمة المالية .
16	المطلب الثاني: بعض أزمات القرن العشرين
18	المطلب الثالث : بعض أزمات القرن الواحد والعشرون .
19	المبحث الرابع : أزمة الرهن العقاري 2008.
19	المطلب الأول: مدخل لأزمة الرهن العقاري 2008 وأسبابها
22	المطلب الثاني : الانهيار المالي وخطة الإنقاذ الأمريكية
23	المطلب الثالث : تداعيات الازمة المالية العالمية على الاقتصاد الأمريكي والعالمي والعربي
27	الفصل الثاني : ضوابط الاقتصاد الإسلامي .
28	المبحث الأول المرتكزات المقومة لضوابط الاقتصاد الاسلامي
28	المطلب الأول : المشكلة الاقتصادية وسلم الحاجات من منظور الاقتصاد الإسلامي
30	المطلب الثاني : الملكية المزدوجة والحرية الاقتصادية المقيدة
31	المطلب الثالث : الضوابط الأخلاقية في الاقتصاد الإسلامي
32	المبحث الثاني : ضوابط الاقتصاد المالي و النقدي في الاقتصاد الاسلامي
32	المطلب الأول : طرق كسب المال و انفاقه و معضلة الربا
34	المطلب الثاني : التمويل الاسلامي
36	المطلب الثالث : مرتكزات السياسة النقدية في الاقتصاد الاسلامي
37	المبحث الثالث : ضوابط الاقتصاد العيني في الاقتصاد الاسلامي

37	المطلب الأول: ضوابط الانتاج في الاقتصاد الاسلامي
38	المطلب الثاني : التوزيع و اعادة التوزيع في الاقتصاد الاسلامي
43	المطلب الثالث : ضوابط الاستهلاك
44	المبحث الرابع: ضوابط السوق في الاقتصاد الإسلامي
44	المطلب الأول: تعريف السوق في الاقتصاد الاسلامي ومقوماته
47	المطلب الثاني : ضوابط السوق في الاقتصاد الاسلامي
47	المطلب الثالث : نظام الحسبة في الاقتصاد الاسلامي
50	الفصل الثالث: آراء ومقترحات لعلاج الازمات الاقتصادية و المالية وفق ضوابط الاقتصاد الاسلامي
51	المبحث الأول : مسالة الازمات في الاقتصاد الاسلامي
51	المطلب الأول : ما كتب حول الأزمات في أدبيات الاقتصاد الإسلامي
52	المطلب الثاني: ادوات و سياسات فعالة في مواجهة الازمات المالية و الاقتصادية حسب الاقتصاد الاسلامي
55	المطلب الثالث: ضوابط الوقاية من الازمات في الاقتصاد الاسلامي
56	المبحث الثاني: اهم العوامل التي ساعدت في علاج الازمة المالية وتناقضت مع مبادئ النظام الراسمالي
56	المطلب الأول: المعالج الاخلاقية
58	المطلب الثاني: المعالجة الفنية و المصرفية (تخفيض اسعار الفائدة)
63	المطلب الثالث : المعالجة الرقابية و التدخل الحكومي في النشاط الاقتصادي
65	المبحث الرابع : التجربة الماليزية كنموذج لاقامة اقتصاد اسلامي عالمي
65	المطلب الأول: نبذه ن ماليزيا
66	المطلب الثاني: تجربة التنمية الاقتصادية في ماليزيا
68	المطلب الثالث : اقامة نظام اقتصادي عالمي على اساس الشريعة الاسلامية
73	الخاتمة
74	قائمة المراجع
75	قائمة الجداول
75	قائمة الأشكال
75	قائمة الملاحق
75	قائمة الاشكال

المقدمة

من المعلوم أن الاقتصاد الاشتراكي قد انحار على الرغم من قوته العسكرية والنووية والتكنولوجية واتضح للعالم أجمع الآثار السيئة التي خلفها من فقر وحرمان وتخلف.

ومن المعلوم أيضا أن الاقتصاد الرأسمالي استغل هذه الفرصة وقام على أنقاض هذا الأخير، وفعلا استطاع استقطاب اهتمام أغلب دول العالم ليكون الملاذ والأمل في تحسين الحياة الاقتصادية ، ولا ينكر أحدا فضل هذا الاقتصاد في تحديد الحياة الاقتصادية فبفضله أصبح العالم بمثابة قرية صغيرة كسرت فيها جميع الحواجز وقربت كل المسافات بتحرر التجارة وإزالة جميع القيود وبذلك استطاعت دول العالم تحصيل كل احتياجاتها وتصدير كل فوائدها وكانت بذلك متكاملة واستفادت من خبرات ومهارات وتكنولوجيات بعضها البعض مما أدى إلى رفع مستوى المعيشة ، ورفي الاقتصاد وازدهاره.

لكن مع مرور الزمن بدأت تظهر بين الحين والآخر بعض الأزمات المالية و الاقتصادية والتي استطاع الاقتصاد الرأسمالي علاجها علاجا مؤقتا . لكن سرعان ما تحولت الأزمات المالية والاقتصادية من ظاهرة عابرة إلى سمة أساسية تميز الاقتصاد الرأسمالي ، شأنها شأن مبدأ الحرية الاقتصادية التي يرتكز عليها النظام.

فلقد ضربت الأزمات الاقتصادية والمالية اقتصاديات أهم دول العالم منذ 1929 وحتى 2008 وما تلاها من تداعيات وأزمات مالية واقتصادية فرعية مثل الديون السيادية و قد وضعت النظام الرأسمالي على المحك وأظهرت العديد من جوانب الضعف التي يعاني منها ، وتبين أن أهم القواعد والمركزات التي أشار إليها آدم سميث في كتابه ثروة الأمم لم تصمد أمام كثير من الأزمات المالية، خصوصا ما يتعلق بمبدأ الحرية الاقتصادية وما يتعلق أيضا بمبدأ عدم تدخل الدولة.

ولعل أزمة الكساد الكبير 1929 التي هزت العالم وامتدت آثارها وانعكاساتها كانت البداية الرسمية لسلسلة الأزمات ، كأزمة النمر الآسيوية ، و أزمة التكنولوجيا والعديد من الأزمات، حتى جاءت الأزمة المالية العالمية عام 2008 وما ترتب عنها من انعكاسات وآثار سلبية عديدة وما تمخض عنها من أزمات فرعية كثيرة .

ولما يمتاز به الاقتصاد الإسلامي من شمولية ومرونة وقدرة في توفير التوازن والاستقرار والأمن الاقتصادي وتحقيق لما فيه صلاح المعاش والمعاد، كان للاقتصاد الإسلامي أن لا يقف موقف المتفرج وخاصة عندما كثرت المحرمات الشرعية في جانب المعاملات الاقتصادية متمثلة في الربا والغش والغرر وغيرها وكثرت بذلك معها الكوارث والأزمات .

وقد انطلقت أصوات كثيرة (بعد أن تفجرت وتعمقت الأزمة المالية لعام 2008) تدعو إلى الأخذ ببعض التطبيقات الاقتصادية الإسلامية كمخارج وحلول للأزمة ، ودعت إلى تبني بعض القواعد والأسس التي اعتمدها الاقتصاد الإسلامي خصوصا في مجال التعاملات والمعاملات المالية ، وقد قدم بعض الباحثين الرؤى والأدلة التي تبرز جوانب القوة في الاقتصاد الإسلامي والتي تكفل - لو اعتمدت - عدم حدوث مثل هكذا أزمات مالية كبرى.

وبهذا الصدد وتأكيدا منا ومساندة لمن يرى أو يثق بقدرة الاقتصاد الإسلامي على معالجة أعنف الأزمات ارتأينا اختيار هذا البحث وكانت البداية بتعريف الاقتصاد الإسلامي ومصادره وضوابطه التي انفرد بها والتي يمكن لها إيجاد العلاج المناسب للأزمات المالية

والاقتصادية بشكل عام وقد استعنا لإثبات ذلك بالأزمة المالية 2008 لدراسة مدى قدرة الاقتصاد الإسلامي على احتواء الأزمة بشكل خاص.

إشكالية البحث:

من أجل التطرق للجوانب المتعددة في هذا الموضوع ولإبراز الاقتصاد الإسلامي كبديل لعلاج الأزمات المالية المتكررة قمنا بطرح الإشكالية التالية:

* ما هي ضوابط الاقتصاد الإسلامي في معالجة الأزمات المالية بصفة عامة والأزمة المالية 2008 بصفة خاصة ؟

التساؤلات الفرعية:

* من أجل تحليل هذه الإشكالية ودراستها بطريقة معمقة قمنا بتجزئتها إلى إشكاليات فرعية:

* ما المقصود بالاقتصاد الإسلامي ؟ وما هي ظروف نشأته و ما هي مصادره ؟ وما هي خصائصه ؟

* ما أثر إغفال تطبيقه على دول الإسلامية ؟

* ما المقصود بالأزمات المالية ؟ ما هي أنواعها وأسبابها وآليات انتقالها ؟

* لمحة تاريخية عن بعض أزمات القرن العشرين والواحد والعشرون ؟

* ما هي الأزمة المالية 2008؟ أسبابها؟ نتائجها؟ تداعياتها على العالم ؟

* هل للاقتصاد الإسلامي ضوابط تمكنه من تفادي الأزمات المالية ؟

* هل تكون هناك فعالية لهذه الضوابط إذا ما تم اختبارها على الأزمة المالية 2008 خاصة والأزمات الأخرى بصفة عامة ؟

* هل التجربة الماليزية نموذج لتطبيق الاقتصاد الإسلامي ؟

* هل يمكن للاقتصاد الإسلامي أن يكون بديلا للأنظمة الوضعية ؟

فرضيات البحث:

ارتأينا صياغة مجموعة من الفرضيات كإجابات أولية لهذه التساؤلات والتي من شأنها توضيح وتحديد معالم الموضوع والتي تتمثل في :

* الاقتصاد الإسلامي كيان عريق ونظام رباني متكامل متوازن تنسجم فيه الأخلاق والماديات.

* الأزمة ليست حدث مفاجئ بل هي إحدى الإفرازات لسير الأنظمة الاقتصادية والمالية ووترتها بدأت بالتصاعد في الآونة الأخيرة.

* سلسلة الأزمات وبداية من أزمة 1929 وما تبعها من أزمات أخرى سببها انهيار الأسواق المالية وما تبعه من زعر وإفلاس وبطالة

وتدني في معدل النمو الاقتصادي الأمريكي والعالمي.

* أزمة 2008: كانت البداية من سوق الرهن العقاري لتمتد إلى باقي الأسواق ثم إلى باقي دول العالم وما صاحبها من أضرار.

* يمكن للاقتصاد الإسلامي أن يكون بديلا للأنظمة الوضعية ويساهم في إعادة التوازن وتحقيق حياة كريمة لكل فرد.

أسباب اختيار الموضوع:

اختيارنا لموضوع : ضوابط الاقتصاد الإسلامي في معالجة الأزمات الاقتصادية له من الأسباب ما يبرره ونذكرها في النقاط التالية :

* صلة الموضوع بمجال التخصص " مالية واقتصاد دولي "

* عملية تكرار الأزمات وما ترتب عنها من كوارث مالية واقتصادية.

* الوقت المناسب لبروز الاقتصاد الإسلامي كبديل للأنظمة الوضعية.

أهمية البحث:

في ظل عملية تكرار الأزمات الاقتصادية بين الحين والآخر، وبعد عجز الاقتصاد الرأسمالي في وضع حد لها إلا بمسكنات سرعان ما يزول مفعولها جعل العالم أمام تحديات جديدة ورغبة شديدة في إيجاد نظام بديل قادر على استئصال الأزمة من جذورها، وبالطبع كان هذا الاقتصاد هو الاقتصاد الإسلامي.

أهداف البحث:

لا تهدف هذه الدراسة إلى التطرق لمفهوم الاقتصاد الإسلامي فحسب ولا للسرد التاريخي لبعض الأزمات بشكل عام و بشكل خاص الأزمة المالية 2008 ، بل اخترنا هذا الموضوع للوصول إلى تحقيق الأهداف التالية :

* مواكبة الأحداث الاقتصادية والمالية العالمية.

* محاولة التعرف على أهم الضوابط الاقتصادية الإسلامية التي تخلى عنها العالم الإسلامي خاصة والعالم أجمع عامة. وإهمالها الذي تسبب في أسطورة الأزمات الاقتصادية.

* بيان الطرق المناسبة لحل الأزمات.

المنهج المتبع:

قمنا باستخدام المنهج التاريخي والمنهج الوصفي في الفصل الأول في الحديث عن مفهومي الاقتصاد الإسلامي الجوانب النظرية للأزمات وتحليلها بالتركيز على الأزمة المالية 2008 ، أما الفصل الثاني فكان منهج وصفي تحليلي لضوابط الاقتصاد الإسلامي ، وأخيرا فصلا ثالثا استنباطي تحليلي مقارن يوضح إمكانية الاقتصاد الإسلامي ليكون بديلا من خلال تجربة الضوابط واسقاطها على الأزمة وكذا بيان نموذج ناجح في الاقتصاد الإسلامي ممثلا في التجربة الماليزية .

حدود الدراسة:

لقد تفاوتت حدود الدراسة في الزمان والمكان حيث قمنا بعرض نماذج مختلفة عن الأزمات وخلال فترات متباينة من الأزمة والأمم المتحدة المختلفة من العالم وما يميز الدراسة هو عرض وتحليل الاقتصاد الإسلامي في علاج الأزمات.

* الحدود المكانية: تناولت الدراسة الأزمات التي مست أغلب دول العالم

* الحدود الزمانية: أخذت دراستنا بعين الاعتبار أزمة 2008.

الدراسات السابقة :

- دراسة : سامر مظهر قطنجي 2008 بعنوان ضوابط الاقتصاد الإسلامي في معالجة الأزمات المالية
- هدفت هذه الدراسة إلى بيان حاجة الأسواق المالية العالمية إلى ضوابط الاقتصاد الإسلامي للحد من الأزمات المالية، وقد استخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي ، أما فيما يخص النتائج التي توصل إليها أن الحلول الوضعية غير ناعمة وأن الاقتصاد الإسلامي هو البديل الجديد القادر على منع الأزمات المالية أو التقليل من حدتها على الأقل
- لقد ركزت هذه الدراسة على الأزمة المالية 2008 مثل الدراسة التي قمت بها غير أن طريقة العرض مختلفة من حيث طريقة توضيح الضوابط ومن حيث إسقاطها على أزمة 2008 وكذا تأكيد استنتاجاتي بمثال تطبيقي ناجح تمثل في التجربة الماليزية

7/ مساهمة الباحث:

رأينا من خلال الدراسات السابقة أنها اهتمت بدراسة الأزمات الاقتصادية التي تعرض لها الاقتصاد الرأسمالي وبيان أسبابها وأثرها، ونظرا لأن هذه الأزمات لم تستقر على مكان واحد ولا زمان واحد بل تضرر منها الجميع وفي كل مرة تبدو أكثر شدة وخطورة فكان من الأجدر توضيح علاجها ما دام متوفرا في طيات الاقتصاد الإسلامي كتذكير للغافلين عن تطبيقه.

أدوات البحث:

استعملنا في بحثنا مجموعة من الكتب والمقالات المنشورة في المجالات ومجموعة من الملتقيات والمنتديات الالكترونية.

صعوبات البحث :

* صعوبة الإلمام بكل ضوابط الاقتصاد الإسلامي وتشابكها وصعوبة فصل الضوابط عن بعضها .

* قلة المراجع وخاصة الكتب التي عالجت كل من الأزمة المالية العالمية وضوابط الاقتصاد الإسلامي في نفس المرجع وكانت معظمها إما متخصصة في الأزمات بصفة عامة ، أو متخصصة في الاقتصاد الإسلامي بصفة خاصة

هيكل الدراسة :

من أجل معالجة إشكالية بحثنا والإلمام بجوانبه المختلفة قررنا تقسيم البحث إلى ثلاث فصول, فصلين نظريين و آخر تطبيقي مع بدأ البحث بمقدمة عامة تظهر النواحي المنهجية المستخدمة في البحث من خلال مشكلة وأهمية وهدف الدراسة , كما تعرض حدود ونطاق البحث والمنهج المستخدم إلى جانب خطة البحث .الفصل الأول عرض لمفهوم الاقتصاد الإسلامي وعرض لأزمة المالية 2008 ، أما الفصل الثاني فتطرق لجملة ضوابط الاقتصاد الإسلامي أما الفصل الثالث فتناول إمكانية إقامة اقتصاد إسلامي بديل للنظم الوضعية أو على الأقل بديل للدول الإسلامية وذلك بتطبيق الضوابط وإسقاطها على الأزمات لمعرفة مدى تأثيرها وفعاليتها والتوضيح أكثر بالتجربة الماليزية

الفصل الأول

الاقتصاد الإسلامي والأزمة المالية 2008

الماهية والنشأة التاريخية والخصائص

المبحث الأول : ماهية الاقتصاد الإسلامي

لكل نظام من النظم الاقتصادية عقيدة وفلسفة يستمد منها خصوصيته ومميزاته ويثبت بها براهينه وحججه ، فكذلك الشأن بالنسبة لنظام الاقتصاد الإسلامي فهو يستمد ضوابطه وأساسه من الإسلام. وهذا ما جعل الكثير لا يفرق بين مصطلح الإسلام والاقتصاد الإسلامي ويعتبر أن للمصطلحين نفس المعنى ، في حين يعني المصطلح الأول - الإسلام - نظام رباني متكامل جاء به خاتم الأنبياء والمرسلين ، سيدنا محمد عليه أفضل الصلاة والسلام ، يشمل الدين والأخلاق والسياسة والاقتصاد والتاريخ والحضارة والفلسفة بل ومختلف العلوم. أما الاقتصاد الإسلامي فهو جزء من النظام الأكبر الشامل للإسلام وهو نظام تهيمن عليه العقيدة والشريعة الإسلامية

المطلب الأول: مفهوم الاقتصاد الإسلامي ، ونشأته .

1/ مفهوم الاقتصاد الإسلامي:

ولتوضيح مفهوم الاقتصاد الإسلامي أكثر ارتأينا الاستعانة بالتعريفين التاليين :

الاقتصاد في اللغة : هو استقامة الطريق والعدل ، والقصد في الشيء خلاف الإفراط وهو ما بين الإسراف والتقتير وهذا التعريف مأخوذ من القصد.

أما في الاصطلاح فيعرف الاقتصاد الإسلامي بأنه الأحكام والقواعد الشرعية التي تنظم كسب المال وإنفاقه وأوجه تنميته وتعريف آخر الاقتصاد الإسلامي هو دراسة وتحليل الظواهر الاقتصادية في إطارها الإسلامي¹

وانطلاقاً من ذلك فإن الاقتصاد الإسلامي يعالج مشاكل المجتمع الاقتصادية وفق المنظور الإسلامي للحياة. ويعتبر محمد باقر الصدر أول من عرف الاقتصاد الإسلامي " بأنه الطريقة التي يفضل الإسلام إتباعها في الحياة الاقتصادية وأوضح ذلك في كتابه اقتصادنا.²

2/ نشأة الاقتصاد الإسلامي:

ترتبط نشأة الاقتصاد الإسلامي بظهور الإسلام ، حيث أن الإسلام منذ بزوغ فجره اهتم بالنواحي المادية والروحية معا جنباً إلى جنب، ووضع القرآن الكريم أسس نظام الحياة الشامل ، فهو يتضمن القواعد والأحكام الكلية التي تنظم حياة البشر ، قال تعالى " ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شيء وهدى ورحمة وبشرى للمحسنين "³

وقد تطورت الجوانب الاقتصادية عند المسلمين ومرت بمراحل مهمة ففي صدر الإسلام الأول كان الاعتماد في التشريعات على القرآن والسنة وقد كانت القضايا الاقتصادية محدودة بسبب فقر البيئة وتواضع الأنشطة الاقتصادية كالرعي والتجارة ، بالإضافة لقوة الوزع الديني في النفوس فلا تجدد غشاً ولا تدليساً ولا غبناً ولا احتكاراً.⁴

¹ نجاح عبد العليم عبد الوهاب أبو الفتوح ، الاقتصاد الإسلامي النظام والنظرية ، عالم الكتاب الحديث ، إربد ، الأردن ، 2016 ، ص 10 تاريخ الإطلاع www.neelwalfurat.com ، 2017/04/19

² السيد محمد أحمد السريني ، مقدمة في الاقتصاد الإسلامي ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، 2013 ، ص 51.

³ سورة النحل ، الآية 89.

⁴ نفس المرجع السابق ، ص 61.

ومع انتشار الإسلام ودخول شعوب كثيرة فيه ، واتساع رقعة الدولة الإسلامية ، وازدهار الحياة الفكرية والاقتصادية ، وقيام مراكز وأقاليم إسلامية كالبصرة والكوفة والفسطاط والقيروان ، واحتكاك المسلمين بأهل الأمصار المفتوحة تحول الفكر الاقتصادي إلى مرحلة أخرى و ظهرت كتب الفقه الإسلامي والحديث والتفسير وغيرها، حيث قام العلماء ببحث تفصيلات الأنشطة الاقتصادية وأحكامها ولا سيما طرق الكسب المشروعة وغير المشروعة وأحكام الشركة وتنظيم الأسواق وفق المعايير الإسلامية والتسعير والأحكام المتعلقة ببيت المال.

وفي بداية القرن العشرين ظهرت مذاهب اقتصادية تبنتها دول عظمى تريد الثروة واستعمار خيرات الشعوب ، أشهرها النظام الاشتراكي والنظام الرأسمالي ، أما النظام الإسلامي فقد ضعف بسبب هيمنة الدول الأجنبية على بلاد المسلمين وإقصائهم للشرعية الإسلامية من التطبيق والتحكيم.

فلم يظهر الاقتصاد الإسلامي كعلم إلا في أواخر القرن الرابع عشر الهجري ، أو في النصف الثاني من القرن الميلادي العشرين ، وكانت الرغبة في إقامة نظام اقتصادي عصري يحفظ هوية الأقطار الإسلامية ، ويحقق مصالحها وقوتها إثر انهيار الدولة العثمانية. ومن هنا نشأ مفهوم الاقتصاد الإسلامي كعلم مستقل اهتم فيه الباحثون بتأليف الكتب ، ونشر الأبحاث ، ومناقشة الأفكار ليتبلور لنا مصطلح علم الاقتصاد الإسلامي

المطلب الثاني: مصادر الاقتصاد الإسلامي .

للاقتصاد الإسلامي أربع مصادر أساسية نلخصها كالتالي:

أولا : المصادر الأصلية (الكتاب والسنة)

1- القرآن الكريم : وهو الكلام المنزل على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم للإعجاز بسورة منه المتعبد بتلاوته المكتوب في المصاحف المنقول إلينا بالتواتر، وهو المصدر الرئيسي للقواعد الأساسية للاقتصاد الإسلامي والمنهل الأول لكل منهج أو تطبيق إسلامي تنظم من خلاله حياة المسلم في جميع جوانبها ومنها الجانب الاقتصادي.¹

ولقد تضمن القرآن الكريم آيات كثيرة ذات مضمون اقتصادي ، مثال الآية الكريمة " الله ملك السموات والأرض " ² ، وأيضا الآية الكريمة " يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم " ³.

2- السنة : وهي في اللغة عبارة عن الطريقة ، فسنة كل أحد ما عهدت منه المحافظة والإكثار منها والسنة شرعا : ما صدر عن النبي صلى الله عليه وسلم غير القرآن من قول أو فعل أو تقرير.

¹ أحمد سلمان المحمدي ، الضوابط الأخلاقية والاقتصاد الإسلامي ، دار غيداء للنشر والتوزيع ، عمان ، 2014 ، ص 35

² سورة المائدة ، الآية 120.

³ سورة البقرة ، الآية 275.

وتعد السنة المصدر الثاني لجميع التطبيقات والنظم الإسلامية ومنها النظام الاقتصادي، فهي المصدر البياني والتفسيري المفصل لمحمل القرآن الكريم، والمبينة لأحكام لم يذكرها القرآن الكريم، قال الله تعالى: " وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا"¹.

وتضمنت السنة النبوية آلاف الأحاديث المتعلقة بتنظيم الأنشطة الاقتصادية من كسب وإنفاق وبيع وشراء وإجارة وتنظيم لحقوق الأجير..... ففي مجال الحث على العمل يقول النبي صلى الله عليه وسلم " لئن يحتطب أحدكم حزمة على ظهره خير له أن يسأل أحد فيعطيه أو يمنعه " صحيح البخاري .

ثانيا: المصادر بالتبعية للاقتصاد الإسلامي.

في حال عدم ورود حكم أو تشريع في الكتاب والسنة النبوية في قضية من القضايا فإن الشريعة الإسلامية فتحت الباب أمام المجتهدين من علماء الأمة في الاجتهاد وسن الأحكام المطلوبة على ضوء قواعدها الشرعية وأصولها ومن أبرز هذه المصادر:

- 1- الإجماع : وهو اتفاق جميع المجتهدين من المسلمين في عصر من العصور بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم على حكم شرعي في واقعة ، ويمكن الاستفادة من الإجماع في وقتنا الحاضر لمعرفة الأحكام الشرعية للوقائع الجديدة .
- 2- القياس: وهو إلحاق مسألة لا نص على حكمها بمسألة ورد النص بحكمها لتساوي المسألتين في علة الحكم.
- 3- الاستحسان: وهو عدول المجتهد عن مقتضى قياس جلي إلى مقتضى قياس خفي أو عن حكم استثنائي لدليل أنقذح في عقله، رجح لديه هذا العدول.
- 4- المصالح المرسله: وهي التي لم يدل الدليل على إلغائها أو اعتبارها.
- 5- العرف: وهو ما تعارفه الناس وساروا عليه من قول أو فعل أو ترك.
- 6- سد الذرائع: وهي المسألة التي ظاهرها إباحتها ويتوصل بها إلى فعل المحذور، أو هو عبارة عن أمر غير ممنوع لنفسه يخاف من ارتكابه الوقوع في المحذور.
- 7- الاستسحاب: وهو الرجوع إلى براءة الذمة في الأصل وذلك طريق يذهب إليه المجتهد إذا لم يجد دليلا شرعيا ، أو الحكم على الشيء بالحال التي كان عليها من قبل حتى يقوم دليل على تغيير الحال.
- 8- مذهب الصحابي: وهو آراء واجتهادات الصحابة الذين تصدوا للإفتاء في حوادث معينة بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم.
- 9- شرع من قبلنا: وهي الأحكام التي شرعها الله لمن سبقنا من الأمم وأنزلها على أنبيائه ورسله لتبلغها لتلك الأمم.²

ثالثا: المعرفة الاقتصادية والخبرات الإنسانية النافعة

¹ سورة الحشر ، الآية 07.

² أحمد سلمان المحمدي ، مرجع سابق ، ص 42- ص 43.

فمع تطور المعرفة والخبرات الإنسانية وشمولها لمجالات اقتصادية واسعة حيث تضم الكثير من القوانين والمفاهيم والنظريات التي تساعد الباحث في تفسير الظواهر الاقتصادية المشاهدة والتنبؤ بمستقبلها وفق افتراضات علمية معينة مقبولة عند المفكر المسلم حيث تتصف هذه المفاهيم والنظريات العلمية الصرفة بالحيادية والتوازن والدقة، ومثال ذلك قوانين العرض والطلب ، شروط التوازن في الأسواق المختلفة وأثر الضرائب والإعلانات في الاقتصاد ، وأساليب التحليل الرياضية والإحصائية والأشكال البيانية.... وهذا النوع من المعرفة الاقتصادية والخبرات الإنسانية يمكن أن نشبهه بجدول الضرب والعمليات الرياضية الأربعة والتي يستخدمها كل باحث مهما كان دينه أو مذهبه الاقتصادي، والحضارة الإسلامية انفتحت على حضارات كل الأمم فأفادت واستفادت.

رابعا : الكتب والموسوعات الفقهية الإسلامية.

تميزت الحضارة الإسلامية عن باقي الحضارات بمكنتها العلمية العملاقة والتي تناولت جميع مناحي الحياة ومنها الجانب الاقتصادي ، وتعد الكتب الفقهية القديمة من الميراث الفكري والحضاري الذي خلفه لنا علماء الإسلام، فمن خلال أدنى تتبع لفهارس كتب الفقه الإسلامي يجد الباحث نفسه أمام كنوز هائلة من المسائل المتعلقة بفقه المعاملات والمسائل الاقتصادية ، ويضاف إلى ذلك المؤلفات الحديثة في علم الاقتصاد الإسلامي التي كتبها العلماء المعاصرون حيث تشكل مجموعها جسرا علميا بين كتب الأقدمين والمعاصرين وبين الماضي والحاضر، فالكتب والمؤلفات القديمة بما حوته من علم ومعرفة تعتبر أضخم موسوعة في العلوم الاقتصادية.¹

المطلب الثالث : خصائص الاقتصاد الإسلامي .

لكل اقتصاد خصائص تميزه عن غيره والإسلام عقيدة ونظام وحياة ، ينظم جميع جوانب حياة الفرد والمجتمع المسلم، ومنها الجانب الاقتصادي وفيما يلي نوضح أهم خصائص الاقتصاد الإسلامي :

* الاقتصاد الإسلامي رباني المصدر: ذلك لأنه يستمد مبادئه وقوانينه من القرآن الكريم والسنة النبوية . لذلك تكون قيمه مطلقة ومبرأة من عيوب النسبية الزمنية والمكانية ومبرأة من عيوب الانحياز لطبقة اجتماعية معينة أو جنس دون آخر.

* الاقتصاد الإسلامي قيمي وأخلاقي: إن الاقتصاد الإسلامي يلتزم بالقيم الإسلامية المستمدة من الدين الإسلامي ، إن القيم الإسلامية توجه السلوك الاقتصادي ويكون خاضعا لها ، كما أن الباحث في الاقتصاد الإسلامي يجد ترابطا عضويا بين القيم الاقتصادية والقيم الأخلاقية الإسلامية لا نظير له فيما سواه من النظم الوضعية²

* الاقتصاد الإسلامي يحقق العدالة الاجتماعية : ويتم ذلك من خلال نظم توزيع الثروة والدخل . حيث هناك نظام لتوزيع الثروة في المجتمع ، ونظام لتوزيع عوائد الإنتاج على أصحاب عناصر الإنتاج المشتركة في تكوينه . وهناك نظام لإعادة توزيع الدخل بحيث يجد من اتساع الفجوة بين الدخل المرتفعة والمنخفضة ، ومن أبهى صور العدالة الاجتماعية ضمان الكفاية لكل المواطنين بغض النظر عن دورهم

¹ المرجع السابق ص 44-47.

² سعيد علي العبيدي ، الاقتصاد الإسلامي ، دار دجلة ، عمان ، 2011 ، ص 39.

في العملية الإنتاجية أدينهم . وبعد هذا الحد يسمح بالتفاوت في الملكية وذلك ما تقتضيه اعتبارات فطرية واجتماعية واقتصادية موضوعية عادلة ، منها ضرورة التفرقة بين المجددين والخاملين ، وضمان حافز للعمل والإبداع.

* الملكية الإستخلافية : الملكية في الاقتصاد الإسلامي ذات طبيعة تختلف عما هي عليه في النظم الأخرى . حيث تكون ملكية استخلافية ومعنى ذلك أن المالك المطلق هو الله الخالق البارئ للموجودات والإنسان مستخلف على ما بين يديه من أموال، لذلك ملكية الإنسان ليست مطلقة بل ترد عليها قيود كثيرة تتضمن طرق اكتساب الملكية وكيفية التعامل معها أثناء حياة المسلم وبعد وفاته

*الحرية الاقتصادية المنضبطة: يقر الاقتصاد الإسلامي بالحرية الاقتصادية كأسلوب لمزاولة النشاط الاقتصادي . ولكن ترد عليها ضوابط يجب الالتزام بها وهذه الضوابط من شأنها توجيه النشاط الاقتصادي الوجهة الصحيحة تجعله منسجما متناسقا بكل تفاصيله محققا أعظم عائد اقتصادي واجتماعي . وهذا الالتزام يأتي من مصدرين هما:

مصدر ذاتي نابع من الدافع الإيماني المتأصل في نفس المسلم مما يجعله يلتزم بتعاليم الإسلام الاقتصادية

والمصدر الثاني موضوعي يتمثل بسلطة ولي الأمر أو الدولة حيث تتدخل في توجيه النشاط الاقتصادي.

* الاقتصاد الإسلامي اقتصاد واقعي : يمتاز الاقتصاد الإسلامي بنظرته الواقعية إلى الأمور الحياتية التي يعالجها فهو يراعي غرائز الفرد وما جبل عليه من فطرة وقدرته على الالتزام بالتشريعات. وهو بذلك يتعد عن النظرات الخيالية غير القابلة للتطبيق على أرض الواقع وفي نفس الوقت لا يترك غرائز الإنسان وطبائعه على سجيته الفجة . لقد طبق الاقتصاد الإسلامي على أرض الواقع بنجاح منقطع النظير وبدون خسائر اجتماعية واقتصادية . بل حقق مكاسب وعوائد اجتماعية كبيرة بكل المقاييس . وقد تجلّى ذلك في عصر صدر الرسالة والعصور الإسلامية الزاهرة بعده.

* الاقتصاد الإسلامي مرن : يقوم الاقتصاد الإسلامي على نوعين من الأحكام والقواعد هي :

النوع الأول : قواعد وأحكام ثابتة بطبيعتها وهي عبارة عن مجموعة الأحكام والقواعد والأصول ذات المدلول الاقتصادي التي جاء بها الإسلام والواردة في القرآن الكريم والسنة النبوية إذ يجب على المسلمين الالتزام بها في كل زمان ومكان . مثال ذلك فريضة الزكاة وتحريم التعامل بالسلع المحرمة

النوع الثاني : قواعد متغيرة بطبيعتها وهي عبارة عن الأساليب والخطط العملية والسياسات والحلول الاقتصادية التي تبشرها الدولة والأفراد لإحالة أصول الإسلام ومبادئه الاقتصادية إلى واقع مادي ملموس يعيش المجتمع في كنفه مثال ذلك التحديد الدقيق لحد الكفاية

*الاقتصاد الإسلامي وسطي : يتميز الاقتصاد الإسلامي بأنه اقتصاد ذو مبادئ وقيم وأحكام وسطية فلا إفراط و لا تفريط . فهو يوازن بين المواقف المتطرفة بأسلوب واقعي . ومن مظاهر وسطيته الموازنة بين السعي للدنيا والآخرة والموازنة بين المصلحة الفردية والمصلحة الجماعية وبين الملكية الخاصة والملكية العامة . وكذلك وسطية في الإنفاق والاستهلاك وتدخل الدولة في النشاط الاقتصادي.¹

¹ نفس المرجع السابق ، ص39.

*الاقتصاد الإسلامي اقتصاد تنموي : إن تطبيق مبادئ الاقتصاد الإسلامي يؤدي إلى إحداث التنمية الاقتصادية وتحقيق معدلات عالية من النمو الاقتصادي المستدام لأنه يدعو إلى بذل أقصى الجهود في مجال الإنتاج وتحقيق الاستخدام الأمثل للموارد الاقتصادية المتاحة ويضمن صيغ تمويل واستثمار ناجحة. وكذلك يضمن العدالة في توزيع النمو على جميع أفراد المجتمع بشكل عادل.¹

المبحث الثاني : مسألة إغفال تطبيق الاقتصاد الإسلامي

ليس من الغريب إغفال الدول الغربية للدين لأنهم يركزون في دراستهم الاقتصادية على الجوانب المادية فقط وإهمالهم للجوانب غير المادية (الروحية) وقد كان ذلك الإغفال بطريقة مباشرة كما في النظام الاشتراكي وبطريقة غير مباشرة كما في النظام الرأسمالي ، فتجاهلت الأنظمة الوضعية معايير الخير والشر التي فرضتها جميع الأديان ، لكن الغريب أن تغفل الدول الإسلامية عن فعالية ربط اقتصادياته بالدين الإسلامي ، وفي المطالب اللاحقة سوف نتطرق لجملة الأسباب التي اضطرت الدول الإسلامية عن إغفال تطبيق الاقتصاد الإسلامي وكذا الآثار الوخيمة الناتجة عن هذا الإغفال.

المطلب الأول : أسباب إغفال تطبيق الاقتصاد الإسلامي على الدول الإسلامية

لم تكن الدول الإسلامية بأحسن حال من غيرها في إغفالها لتطبيق النظام الاقتصادي الإسلامي ويرجع ذلك لعدة أسباب لعل أهمها ما يلي :

* إن معظم الدول الإسلامية كانت تحت وطأة الاستعمار، وكانت الدول المستعمرة تطبق أنظمتها وقوانينها الاقتصادية الوضعية على مستعمراتها بقوة السلطان.²

* بقاء الدول الإسلامية بعد استقلالها في نفس الاتجاه الذي سبق الاستقلال، ليس إعراضاً عن النظام الإسلامي وتعاليمه وإنما خضوعاً للأنظمة والقوانين التي خلفها الاستعمار بعد رحيله.

* فصل التعليم الديني عن التعليم العام ، مما أدى إلى عدم مقدرة علماء المسلمين على تقديم الحلول السليمة للمشاكل الاقتصادية المستحدثة وذلك بسبب فصل الدين عن الدولة.

* قصور الدراسات الاقتصادية الإسلامية عن إعطاء الضوء الكافي لإنارة الطريق أمام الناس وتبصيرهم بالمخاطر التي يجرها عدم تطبيق النظام الاقتصادي الإسلامي في كل جوانب الحياة.

* إثارة الشبهات والظنون حول إمكانية إيجاد الحلول للمشاكل الاقتصادية من خلال تطبيق النظام الاقتصادي الإسلامي وذلك بسبب التبعية الفكرية للعالم الغربي.

¹ المرجع السابق ص 42- ص 43.

² د/السيد محمد أحمد السريتي ، مرجع سابق ، ص 69-70

المطلب الثاني: أثر إغفال تطبيق الاقتصاد الإسلامي على الدول الإسلامية

إن الآثار المترتبة عن إغفال تطبيق الاقتصاد الإسلامي عديدة ولعل أهمها ما يلي :

* بقاء معظم الدول الإسلامية ضمن الدول المتخلفة اقتصاديا ، وهي تسعى الآن جاهدة في سبيل اللحاق بالدول المتقدمة اقتصاديا ، وتطبيق النظام الاقتصادي كفيل بتحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية على الوجه الأسرع والأكمل .

* بقاء معظم الدول الإسلامية ضمن دائرة التبعية الاقتصادية للعالم المتقدم، وما نتج عنها من تبعية غذائية وتجارية وتكنولوجيا، الأمر الذي جعل الدول الإسلامية مثقلة بالديون اتجاه العالم الغربي.

* تغلغل جذور المؤسسات الربوية وسيطرتها شبه الكاملة على النظام المصرفي والنقدي مما أدى إلى انتشار الربا بكافة صوره في بلاد المسلمين .

* إضعاف التعليم الديني المنتشر في العالم الإسلامي قبل وبعد الاستعمار، وعزوف كثير من المثقفين عن دراسة الدين ومنع علماء المسلمين من مناصب ومراكز تتصل بتوجيه المجتمع التوجه الصحيح.

* عدم تمكين المسلمين من الوحدة السياسية لأن الاقتصاد هو أساس هذه الوحدة، وأساس قيام كيان إسلامي قوي، وهذا بسبب التبعية الاقتصادية بكل أنواعها للعالم الغربي.

* تعرض العالم بصفة عامة والعالم الإسلامي بصفة خاصة للعديد من الأزمات والكوارث، ويرجع ذلك إلى تطبيق القوانين والنظم الوضعية التي وضعها البشر ، غافلين عن القوانين والنظم الاقتصادية الإسلامية التي فرضها الله عز وجل ، فكان جزاء العالم على إعراضه ما يتعرض إليه من معيشة ضنك وصراع وفساد في الأرض وحروب طاحنة.

وهذا ما يؤكد قوله تعالى " ومن أعرض عن ذكري فإن له معيشة ضنكا ونحشره يوم القيامة أعمى " ¹.

* عدم إفساح المجال للاقتصاد الإسلامي ليحل المشكلات الاقتصادية القائمة ، وبالتالي حرمان العالم من سن أنظمة وتشريعات تحقق الخير والرفاهية للناس. ²

المبحث الثالث: لمحة تاريخية عن بعض الأزمات التي شهدتها العالم

المطلب الأول : مفهوم الأزمة المالية .

¹ سورة طه ، الآية 124.

² د/ السيد محمد أحمد السريتي ، مقدمة في الاقتصاد الإسلامي ، مرجع سابق ، ص 72.

1/ تعريف الأزمة المالية: هناك عدة مفاهيم للأزمة المالية ، نذكر منها ما يلي :

* نظام مالي تعاني مؤسساته من فقدان قيمة أصولها أو انخفاض أسعارها وتكون الأزمة المالية إما أزمة في أسواق الأوراق المالية (البورصة) أو أزمة بنوك¹

* تلك التذبذبات العميقة التي تؤثر كلياً أو جزئياً على مجمل المتغيرات المالية ، وعلى حجم الإصدار وأسعار الأسهم والسندات ، وإجمالي القروض ، والودائع المصرفية ، وتعبير عن الانهيار الشامل في النظام المالي والنقدي.

2/ أنواع الأزمة المالية:

هناك عدة أنواع من الأزمة المالية والتي تصيب اقتصاد ما ومن أبرزها ما يأتي :

أ/ الأزمة المصرفية: يصيب هذا النوع من الأزمات الجهاز المصرفي ويحدث عندما ترتفع سحوبات الودائع من البنوك التجارية بشكل مفاجئ².

ب/ أزمة أسواق المال (حالة الفقاعة): هي نوع من الأزمات المالية التي تحدث في الأسواق المالية وتعرف بظاهرة الفقاعات، وتنجم عن ارتفاع سعر الأصل بصورة أعلى من قيمته الحقيقية نتيجة المضاربة

ت/ أزمة العملة وأسعار الصرف: عندما تحدث هجمات مضاربة في عملة دولية ما تؤدي إلى هبوط قيمة العملة مما يرغم البنك المركزي على استخدام جزء كبير من احتياطياته الأجنبية للدفاع عن العملة.

ج/ أزمة الديون الخارجية : وهي الأزمات التي تحدث عندما تعجز الدولة عن سداد قروضها والفوائد المترتبة عليها وتعتبر هذه الأزمة من أخطر الأزمات لكونها تجعل الدول أكثر تبعية واطعاً موقفاً مالياً أمام العالم الخارجي.

د/ أزمة النظام المالي العالمي: وهي الأزمة التي يكون مصدرها القطاع المالي الدولي وتنشأ لأسباب خارجية دولية وليست محلية و يتباين مدى تأثيرها³.

3/ أسباب الأزمات المالية: هناك مجموعة من الأسباب التي تؤدي إلى الأزمة المالية في دولة معينة ومن أهمها:

* التحرر المالي غير الوقائي

* تدفقات رؤوس الأموال والديون قصيرة الأجل (رؤوس الأموال السائخة)

¹ Nicolas Bednar ; la crise financiere expliwueea qui n en peuvent rien ; conseiller politique à Ecolol ; economiste et chercheur- associé à Etopia ; 2008 ;p3.

² د. عبد الكريم شنجار العيساوي وعبد المهدي رحيم العويدي ، السيولة الدولية في ظل الأزمات الاقتصادية والمالية ، دار صفاء ، عمان ، ص، 181.

³ د. عبد الكريم شنجار العيساوي وعبد المهدي رحيم العويدي ، مرجع سابق ص 183

* سياسات سعر الصرف

* ضعف النظم المحاسبية والرقابية

* عدم استقرار الاقتصاد الكلي

* الانفصام المتزايد بين الاقتصاد الحقيقي والرمزي¹.

4/ آليات انتقال الأزمة المالية

يتم انتقال الأزمة المالية من منشأها إلى خارج حدودها عن طريق ما يسمى بمصطلح عدوى الأزمات ، ولقد عكف الباحثون الاقتصاديون على محاولة تعريف مفهوم عدوى الأزمات ، فقاموا بتعريفها على أنها الحالة التي يؤدي فيها حدوث أزمة مالية في العالم الخارجي إلى زيادة احتمال حدوث أزمات مالية محلية في البلد محل الدراسة ويمكن رصد تلك الحالة عن طريق ملاحظة التزامن الذي يحدث في حركة كل من أسعار الصرف ، أسعار الأصول والسندات الحكومية وهروب رؤوس الأموال وذلك في كل من البلد الأصلي للأزمة (بلد المنشأ) والبلد المصاب بعدواه.²

هناك أربع أسباب مهمة لعدوى الأزمات بين القطاعات داخل دولة معينة وبين الدولة التي تحدث فيها الأزمة وشركاؤها من الدول الأخرى وهي كالآتي:

*آلية أسعار الأصول المالية وذلك من خلال قناة الاستثمار وقناة الاستهلاك.

*آلية التوقعات.

*آلية التجارة الخارجية.

*آلية أسعار الصرف.³


المطلب الثاني : بعض أزمات القرن العشرين

¹ نفس المرجع السابق ص (185-186)

هبة محمود الطنطاوي الباز ، الأزمات المالية المعاصرة ، رسالة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على درجة دكتوراه ، قسم الاقتصاد ، جامعة عين شمس ، ص37.

³ عبد الكريم شنجار العيساوي وعبد المهدي رحيم العويدي ، مرجع سابق ص (191-194)

1/ أزمة الكساد العظيم 1929: كانت البداية بالانهيار العظيم للسوق المالية وتحديدا في بورصة نيويورك يوم 24 تشرين الأول من عام 1929 ، وقد سمي هذا اليوم بيوم الخميس الأسود وقد تبعه يوم أسود آخر بتاريخ 29 تشرين الأول من عام 1929 وأطلق عليه يوم الثلاثاء الأسود وقد حدث ذلك بسبب أنه تم طرح حوالي 13 مليون سهم للبيع ، لكن هذه الأسهم لم تجد من يشتريها وبذلك فإن هذه الأسهم فقدت قيمتها وحدث الانهيار.¹ لكنها سرعان ما انتقلت الأزمة المالية إلى القطاع الحقيقي مسببة انهيار شبه تام في معظم القطاعات الاقتصادية فقد ارتفع الرقم القياسي لأسعار الأسهم الأمريكية (داو جونز) بنسبة 600 بالمائة بالمائة بين 24 آب 1921 و 30 أيلول 1929، لكن الانخفاض بدأ في 24 تشرين الأول عام 1929 (يوم الخميس الأسود) وفقد داو جونز 89% من قيمته وعند وصوله إلى أرضية الهبوط في تموز عام 1932، جعل البنك الاحتياطي الفدرالي يرفع سعر الفائدة لحماية الدولار وقاعدة الذهب ، فيما رفعت الحكومة الأمريكية التعريفية الجمركية وحافظت على فائض في الموازنة العامة



الشكل (1) مؤشر داو جونز لسنة 1929

و فيما يأتي توضيح لأهم ملامح وآثار الأزمة الاقتصادية التي وقعت عام 1929:

* انهيار بورصة نيويورك

* انتشار الذعر بين المستثمرين بسبب تدهور الأوضاع الاقتصادية وإقدام الوسطاء على البيع بكثافة عالية.

* إفلاس آلاف المساهمين في ظل الأوضاع الاقتصادية المتردية

* إفلاس الكثير من المؤسسات المالية.

* قيام الكثير من المصانع بالتوقف عن الإنتاج وإغلاق أبوابها

* زيادة كبيرة في عدد العاطلين عن العمل (البطالة).

¹ يوسف أبو فارة ، الأزمات المالية والاقتصادية بالتركيز على الأزمة المالية 2008 ، دار وائل للنشر والتوزيع ، عمان ، 2015.ص 66.

* الانتقال السريع للأزمة من الولايات المتحدة الأمريكية إلى جميع الأسواق العالمية.

* امتداد الآثار الكارثية إلى اقتصاديات الدول المتقدمة واقتصاديات الدول النامية.

* معاناة التجارة الدولية من تأثيرات هذه الأزمة بدرجة كبيرة.

* تأثر مستوى مداخيل الأفراد على مستوى العالم.

* تأثر أسعار السلع والخدمات على مستوى العالم.

* التراجع الحاد في أرباح منظمات الأعمال.

* التراجع في عوائد الضرائب في دول العالم المختلفة.

* تأثر صناعات المواد الأولية في العالم بصورة فادحة.

* التدهور الحاد لمؤشرات داو جونز حيث أن هذا المؤشر انهار بمقدار 22.6 نقطة يوم الخميس الأسود.

* وصول إجمالي الخسائر خلال المدة الواقعة بين 22 تشرين الأول 1929 ويوم 13 تشرين الأول 1929 حوالي 30 مليار دولار في الولايات المتحدة الأمريكية.

* فقدان مؤشر داو جونز 8% من قيمته بحلول عام 1932.

* ظهور سياسات جديدة في الولايات المتحدة الأمريكية عام 1933 وأطلق عليها سياسات العهد الجديد¹

2/ الأزمة المالية الآسيوية (1997)

الأزمة المالية الآسيوية هي فترة تأزم مالي أصابت معظم قارة آسيا بدءاً من شهر يوليو عام 1997، وتسببت بمخاوف من تحوُّلها إلى أزمة عالمية ، بدأت الأزمة أول الأمر في تايلاند في أعقاب انهيار عملة البات التايلندي ، إذ أجبرت الحكومة على تعويم البات بعد أن اختفت العملات الأجنبية التي كانت توازن معدّلات تحويل العملة ، لتقطع الرابطة بين البات التايلندي والدولار الأمريكي. كانت هناك جهودٌ حثيثة لدعم البات التايلندي في وجه انعدام التوازن المالي الشديد ، والذي كانت تجارة العقارات الحقيقية أحد أسبابه البارزة. كانت تايلاند تتحمّل في ذلك الحين عبء ديون خارجية، ممّا قاد الدولة إلى حالةٍ من الإفلاس ، ليتبع ذلك انهيار عملتها. انتشرت الأزمة لاحقاً ، وبدأت عملات كامل جنوب شرق آسيا وكوريا الجنوبية واليابان بالسقوط ، وانخفضت أسعار البورصة المالية وكافّة المنتجات ، مقابل ارتفاع هائل في القروض الخاصة.

¹ يوسف أبو فارة ، مرجع سابق ، ص 66- ص 67.

كانت أكثر البلدان تأثراً بالأزمة المالية الآسيوية هي إندونيسيا وكوريا الجنوبية وتايلند، تليها بدرجة أقل ماليزيا والفلبين ولاوس وهونغ كونغ، وكذلك الصين وتايوان وسنغافورة وبروناي وفيتنام ، وقد عانت جميعها من انخفاض الطلب والثقة في السوق على مستوى المنطقة بأسرها.

ارتفعت نسبة الديون الأجنبية بالنسبة للنتائج المحلي الإجمالي من 100% إلى 167% في اقتصاديات اتحاد دول جنوب شرق آسيا (آسيان) الكبرى بين عامي 1993 و1996، لتحتاز 180% خلال أسوأ مراحل الأزمة. ارتفعت النسبة في كوريا الجنوبية من 13% إلى 21% ، ووصلت فيما بعد حتى 40%، فيما أن الدول الصناعية الجديدة الشمالية الأخرى كانت نسبتها أفضل بكثير.

رغم أن معظم حكومات آسيا سنتت ظاهرياً سياسات مالية لمكافحة الأزمة، فقد أطلق صندوق النقد الدولي برنامجاً كلفه 40 بليون دولار أمريكيّ لدعم اقتصاديات إندونيسيا وتايلند وكوريا الجنوبية، وهي أكثر الاقتصاديات تأثراً بالأزمة، حيث كان الهدف من هذه الخطوة كبح الأزمة عن التحول إلى أزمة مالية عالمية. رغم ذلك، لم تساعد هذه الجهود كثيراً بإعانة اقتصاد إندونيسيا المحلي، وقد اضطرَّ إثر ذلك الرئيس الإندونيسي سوهارتو إلى الاستقالة في 21 مايو عام 1998 بعد ثلاثين عاماً من الحكم المتواصل، وذلك إثر احتجاجات عارمة أعقبت ارتفاع الأسعار في البلاد. بدأت آثار الأزمة بالانخفاض مع عام 1998. في العام ذاته، انخفض معدّل نمو اقتصاد الفلبين إلى قرابة الصفر. لم تستطع سوى سنغافورة وتايوان الاحتماء إلى حدّ ما من الأزمة، إلا أنّ كليهما واجها أضراراً كبيرة، خصوصاً سنغافورة الواقعة بين ماليزيا وإندونيسيا المتضرتين. رغم ذلك، رأى الاقتصاديون إشاراتٍ بحلول عام 1999 إلى أن اقتصاديات آسيا آخذةً بالتعافي. منذ الأزمة المالية الآسيوية، بدأت اقتصاديات آسيا تعمل على موازنة نفسها عبر المراقبة المالية المستمرة.¹

المطلب الثالث : بعض أزمات القرن الواحد والعشرون²

نذكر من أزمات هذا القرن أزمة سنة 2000 المعروفة باسم أزمة فقاعات شركات الانترنت وتكنولوجيا المعلومات ونترك أزمة 2008 للمبحث الموالي .

عرف قطاع تكنولوجيا المعلومات والانترنت في الولايات المتحدة الأمريكية تطوراً كبيراً قبل سنة 2000، الأمر الذي أدى إلى إدخال أسهم الكثير من شركات هذا القطاع في سوق الأوراق المالية بالولايات المتحدة الأمريكية والذي يعرف باسم مؤشر "نازدك" ، فارتفعت أسعار أسهم تلك الشركات بصورة كبيرة ، ولكن مع التخوفات والذعر الذي أصاب العالم من إمكانيات توقف أجهزة الإعلام الآلي وحصول اختلالا في الأنظمة الالكترونية مع مطلع سنة 2000 ، أدى إلى هبوط حاد في مؤشر " نازدك " .

ولقد ترتب عن هذه الأزمة مايلي:

¹ https://ar.wikipedia.org/wiki/1997_الأزمة_المالية_الآسيوية

² لبلع فطيمة ، انعكاسات الأزمة المالية العالمية لسنة 2008 على الصادرات النفطية للدول العربية ، أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة دكتوراه علوم اقتصادية ، جامعة بسكرة ، الجزائر ، 2016/2017 ، ص18.

- استمرار انخفاض مؤشر "نازدك" إلى غاية سنة 2003 ، حيث قدرة نسبة الانخفاض حوالي 78%
- تزامن أحداث 11 سبتمبر من 2001 مع هذه الأزمة أدى إلى غلق الأسواق المالية الأمريكية بشكل مؤقت إلى حين زوال آثار تلك الأزمة.
- انخفاض معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي حيث لم يتجاوز 0.8% سنة 2001.
- قيام البنك الفدرالي الأمريكي بتخفيض سعر الفائدة من 6.25% إلى حدود 1% خلال فترة قصيرة من أجل تحفيز النمو الاقتصادي وخوفا من شبح الركود الاقتصادي .

المبحث الرابع: أزمة الرهن العقاري 2008.

واجه الاقتصاد العالمي في الفترة الأخيرة أزمة مالية عصفت بالأسواق المالية الدولية والوطنية وأثرت على البنوك والمؤسسات المالية بصفة عامة وخاصة وبشكل لم يسبق له مثيل، فبالنسبة للكثير من الملاحظين فإن الأزمة 2007 قد أفرزت تذبذبات مشابهة لأزمة 1929 ، ففي حوار تلفزيوني في 5 فيفري 2009 لم يتردد الرئيس الفرنسي ساركوزي لم يتردد في التأكيد على أن الأزمة المالية العالمية الحالية هي الأكثر خطورة منذ أزمة 1929¹ ، وسيتم التطرق من خلال هذا المبحث لمفهوم وجوهر ومظاهر هذه الأزمة وكذلك مختلف أسبابها وتداعياتها.

المطلب الأول : مدخل لأزمة الرهن العقاري 2008 وأسبابها²

1/ مدخل لأزمة الرهن العقاري: هي أزمة مالية حدثت بفعل مجموعة متراكمة من الأسباب كان آخرها قروض الرهن العقاري في الولايات المتحدة الأمريكية ، ففي صيف 2007 تزايدت حالات التخلف عن سداد دفعات الرهن العقاري بصورة كبيرة جدا وكذلك تزايدت بصورة كبيرة جدا حالات حبس الرهن بسبب عدم قدرة المقترضين في الولايات المتحدة الأمريكية على سداد دفعات قروض الرهن العقاري لمساكنهم ، وكانت هذه مؤشرات على أن سوق قروض الرهن العقاري قد دخلت في أزمة حقيقية

وفي ضوء تزايد حالات التخلف عن السداد وتزايد حالات حبس الرهن العقاري فقد اتجهت أسعار المساكن نحو انخفاض سريع وبصورة حادة ، وقد أدى هذا الانخفاض في الأسعار إلى خسائر كبيرة جدا (تريليونات الدولارات) في الثروة الخاصة بالمساكن في الولايات المتحدة الأمريكية . وقد أدت الأزمة المالية العالمية إلى توقف مفاجئ في منح القروض بما في ذلك عمليات الإقراض بين المؤسسات المصرفية ، و كان لهذا التوقف المفاجئ في الإقراض آثار سلبية جوهرية أدت إلى انهيار الكثير من المؤسسات و تراجع معدلات النمو الاقتصادي وتزايد معدلات البطالة والدخول في ركود مرعب. كما أدت الأزمة المالية العالمية إلى انخفاض حاد في قيمة العقارات وقد وصل ذلك (بعد وقوع الأزمة) إلى حوالي 1.2 تريليون دولار حيث تم بيع العقارات (المنازل) بالميزاد بسبب تعثر المقترضين عن سداد ما عليهم من قروض (الأقساط والفوائد).³

¹ Salah Mouhoubi . la crise financiere mondiale la fase cachée .ENAG Edition .2010 .p 155

² يوسف أبو فارة ، مرجع سابق ص (106-107)


³ يوسف أبو فارة ، مرجع سابق ص (106-107)

2/ أسباب أزمة الرهن العقاري: هناك جملة من الأسباب تراكمت عبر الزمن وانفجرت في فقاعة الرهن العقاري نوضحها في الشكل التالي ثم نذكرها في جملة من النقاط :

- * الإفراض بفائدة ، والتوسع ، بل الإفراط في دائرة الائتمان وخلق النقود والائتمان.
- * السياسة الاحتكارية وعمولة السوق
- * التوسع في أنشطة الأسواق المالية، وبخاصة البورصات العالمية.
- * السياسات الاقتصادية النقدية والمالية العالمية وبخاصة الأمريكية في الآونة الأخيرة.
- * الفصل بين السياسات والإجراءات المالية والنقدية ، وبين الاقتصاد الحقيقي والتنمية الشاملة.
- * ضعف الرقابة المصرفية من قبل البنوك المركزية.
- * صدور بعض القوانين من عهد كلينتون عام 2000 ثم في عهد جورج دبليو ب
- * تساهل شركات التصنيفات العالمية التي قامت بإعطاء الدرجات العالية للائتمان
- * الصين التي استعملت فوائضها في أسواق أمريكا وبخاصة في المشتقات المالية
- * ثقافة الاستهلاك والتشجيع عليه بكل وسائل الترويج والتشويق والإثارة
- * الفساد المالي وفساد الذمم ، وعدم الإحساس بالمسؤولية لدى كثير من المؤسسات المالية¹

¹علي محيي الدين قره داغي ، الأزمة المالية العالمية ، دار البشائر الإسلامية ، لبنان ، 2009 ، ص (84-91).

الشكل رقم (02) : يوضح أسباب الأزمة المالية



المصدر: ناجي بن حسين , "مقال حول الأزمة المالية العالمية", جامعة منتوري قسنطينة كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير, 2008 PP

nadji.benhassine@yahoo.fr

المطلب الثاني : الانهيار المالي و خطة الإنقاذ الأمريكية

1/ مظاهر الانهيار المالي العالمي : لقد بدأت إرهابات ومعالم الأزمة المالية العالمية في الظهور، وأصابت أصحاب الأموال وغيرهم بالهلع والذعر والرعب، كما ارتبكت المؤسسات المالية والوسطاء معها في التفكير في وضع الخطط للإنقاذ، ومن مظاهر هذه الأزمة على سبيل المثال ما يلي:

* الهرولة في سحب الإيداعات من البنوك، لأن رأس المال جبان وهذا ما تناولته وكالات الإعلام المختلفة.

* قيام العديد من المؤسسات المالية بتجميد منح القروض للشركات والأفراد خوفاً على صعوبة استردادها.

* نقص السيولة المتداولة لدى الأفراد والشركات والمؤسسات المالية، وهذا أدى إلى انكماش حاد في النشاط الاقتصادي وفي كافة نواحي الحياة مما أدى إلى توقف المقترضين عن سداد دينهم.

* انخفاض مستوى التداولات في أسواق النقد والمال، وهذا أحدث ارتباكاً وخللاً في مؤشرات الهبوط والصعود.

* انخفاض مستوى الطاقة المستغلة في الشركات بسبب نقص السيولة وتجميد الحصول على القروض من المؤسسات المالية إلا بأسعار فائدة عالية جداً و ضمانات مغلظة.

* انخفاض المبيعات ولا سيما في قطاع العقارات والسيارات وغيرها بسبب ضعف السيولة.

* ازدياد معدل البطالة بسبب التوقف والإفلاس والتصفية وأصبح كل موظف وعامل

مهدد بالفصل.

* ازدياد معدل الطلب على الإعانات الاجتماعية من الحكومات.

* انخفاض معدلات الاستهلاك والإنفاق والادخار والاستثمار وهذا أدى إلى مزيد من الكساد والبطالة والتعثر والتوقف والتصفية والإفلاس¹

2/ خطة الإنقاذ الأمريكية: لقد قامت وزارة الخزانة الأمريكية بكشف تفاصيل الخطة الحكومية لإنقاذ القطاع المصرفي في الولايات المتحدة وذلك بعد الإعلان عن رصد 700 مليار دولار لتنفيذها.

وجاء في بيان لوزارة الخزانة إن الخطة تتيح لوزير الخزانة هنري بولسون بالتنسيق مع رئيس الاحتياط الفيدرالي (البنك المركزي الأمريكي) الحصول على الصلاحية التي تخوله شراء أصول بنوك وشركات ومؤسسات مالية أخرى طالما كان ذلك ضرورياً لتثبيت الأسواق المالية. لكن الخطة التي وصفها بوش بأنها "ضخمة لأن المشكلة هائلة" سترفع سقف الدين الأمريكي العام من مستوى 10.6 إلى 11.3

¹حسين حسين شحاتة، أزمة النظام المالي العالمي في ميزان الاقتصاد الإسلامي، عن الرابط الإلكتروني:

<http://www.shatharat.net/vb/showthread.php?t=11434>

تريليون دولار وهو ما من شأنه أن يزيد الضغوط بشكل كبير على مجمل الاقتصاد الأمريكي الذي يعاني بشدة من نزيف السيولة بسبب الحرب في العراق وأفغانستان.

وفي محاولة لاحتواء الاضطرابات في أسواق المال، أعلنت وزارة الخزانة الأمريكية أيضا أنها ستدعم بـ 50 مليار دولار صناديق الاستثمار التي تتعامل في سوق النقد وانخفضت قيمة أسهمها عن دولار واحد.

وقال وزير الخزانة الأمريكية هنري بولسون أن التدخل غير المسبوق والشامل للحكومة، يعتبر الوسيلة الوحيدة للحيلولة دون انهيار الاقتصاد الأمريكي بشكل أكبر، موضحا أن خطة وزارته تركز على إنشاء وكالة حكومية جديدة من شأنها ابتلاع كافة الأصول التي تهوي بالمؤسسات المالية الأمريكية. وتعليقا على التدخلات الحكومية الأمريكية، قال رئيس مجلس الاحتياطي الاتحادي بن برنانكي إنها ضرورية لضمان ألا تؤدي الديون المعدومة إلى انهيار النظام المالي والاقتصاد. ولم تكن الخسائر التي تكبدتها الأسهم في بورصات نيويورك يوم "الاثنين الأسود" بتاريخ 2008/9/15 سوى غيض من فيض كما يقال حيث يحوم شبح الإفلاس حول عدد من المؤسسات التي تشكل ركنا مهما من أركان النظام المالي الأمريكي. وقدرت خسائر وول ستريت في ذلك اليوم بحوالي 600 مليار دولار.

المطلب الثالث: تداعيات الأزمة المالية العالمية على الاقتصاد الأمريكي، العالمي والعربي .

لقد أخذت تداعيات هذه الأزمة المالية تتفاقم منذ شهر أوت 2007 وقد زادت حدتها خلال الربع الأخير من سنة 2008 ، وفيما يلي أبرز هذه التداعيات على الاقتصاد الأمريكي والعالمي والعربي .

أ/ تداعيات الأزمة المالية العالمية على الاقتصاد الأمريكي¹

لقد زادت هذه الأزمة معانات الاقتصاد الأمريكي ويمكن تلخيص أهم تداعياتها فيما يلي:

- تفاقم عجز الميزانية والذي وصل إلى ذروته في الربع الأول من سنة 2008 بما يعادل 2.9% من حجم الناتج المحلي الإجمالي.
- ارتفاع حجم المديونية إلى 32 تريليون دولار أمريكي منها حوالي 9.2 تريليون دولار دوين الأفراد المتعلقة بالقروض العقارية.
- زيادة تباطؤ معدلات النمو منذ شهر جانفي 2008
- ارتفاع معدلات التضخم التي تجاوزت % 4.5 وارتفاع معدل البطالة إلى % 5.1 ، حيث وصل عدد الذين فقدوا وظائفهم منذ أزمة الرهن العقاري إلى غاية شهر ماي 2008 حوالي نصف مليون شخص .
- زيادة حصص الأجانب في رأسمال الشركات والمصانع الأمريكية، وذلك بسبب تراجع أسعار أسهمها وانخفاض قيمة الدولار الأمريكي، حيث بلغت قيمة هذه الزيادات حوالي 414 مليار دولار في نهاية الربع الأول من عام 2008 ، أي بزيادة قدرها % 90 مقارنة بنفس الفترة من عام 2007.

¹ إدارة البحوث والدراسات الاقتصادية، مجلس الغرف السعودي، أكتوبر 2008.

- تراجع في تدفقات رؤوس الأموال إلى الولايات المتحدة الأمريكية بحوالي 50% ، حيث أن هذه التدفقات أصبحت كافية فقط لسد العجز في الميزان التجاري الأمريكي .
 - انخفاض المؤشر العام لثقة المستهلكين إلى أدنى مستوى له منذ عام 1992 ، كما تراجع كل من مؤشر النشاط الصناعي في نيويورك ومؤشر الطلب على الاستهلاك إلى أدنى قيم لهما منذ أكتوبر 2001 وانخفاض أيضا في الطاقة الإنتاجية إلى أدنى مستوى له.
 - انخفاض قيمة الدولار الأمريكي مقابل العملات الرئيسية الأخرى في العالم ، حيث وصل الدولار إلى مستوى 100 ين ياباني وهو أدنى مستوى له منذ التسعينات ، كما تجاوزت قيمة اليورو حاجز الدولار والنصف منذ صدور اليورو.
 - إفلاس عدد من البنوك والمؤسسات المالية الأمريكية وتأميم وشراء البعض منها.
 - إضافة إلى ما سبق ذكره فقد قدرت إجمالي الخسائر التي أصابت الاقتصاد الأمريكي حسب صندوق النقد الدولي حوالي 945 مليار دولار، ونشير هنا أن خطورة هذه الأزمة لا تكمن في حجم الخسائر وإنما الأخطر يكمن في نوعية هذه الأزمة الناجم عن تراجع الاستهلاك للفرد الأمريكي، وليس عن ارتفاع أسعار الفائدة، كما كان الأمر في الأزمات السابقة، وهو ما زاد في عمر هذه الأزمة.
- 2/ تداعيات الأزمة المالية العالمية على الاقتصاد العالمي¹.

- أكدت العديد من المؤسسات المالية الدولية وفي مقدمتها صندوق النقد الدولي أن الأزمة المالية التي مست الاقتصاد الأمريكي ستطول اقتصاد جميع دول العالم بنسب متفاوتة، ولقد ظهرت تداعيات هذه الأزمة بوضوح خلال الربع الأخير من سنة 2008 وتمثلت أهم تداعيات الأزمة على الاقتصاد العالمي في ما يلي:
- إفلاس الكثير من البنوك والمؤسسات العقارية وشركات التأمين، ومن المتوقع مع منتصف 2009 غلق ما يقارب 110 بنك بأصول تقدر بحوالي 850 مليار دولار.
- أدت هذه الأزمة إلى عدم الاستقرار والتذبذب في الأسواق المالية العالمية ، حيث تراجعت القيم السوقية لثمانية مؤسسات عالمية بحوالي 574 مليار دولار ، مما دفع الكثير من المستثمرين عدم الرغبة في تحمل المخاطر العالية .
- انخفاض معدلات النمو في الدول الصناعية من % 1.4 سنة 2008 إلى % 0.3 للسداسي الأول من سنة 2009 .
- تراجع أسعار النفط لدول منظمة الدول المصدرة للبترول " أوبك " إلى ما دون 55 دولار للبرميل.
- بالنسبة للدول الأوروبية فقد انخفضت أسعار العقارات فيها أيضا، كما أطلقت العديد من الشركات الكبرى مثل " سمينز " و " مشيلان " إشارات تحذيرية من عن تأثير الأزمة الأمريكية عليها، وتكبدت "BMW" الكثير من الشركات الأوروبية العاملة في الولايات المتحدة الأمريكية خسائر كبيرة، مثل شركة صناعة السيارات التي لحقت بها خسائر قدرت ب 236 مليون دولار، أما في الدول الآسيوية

¹ فريد كورتل ، مرجع سابق ص9.

مثل الهند والصين، فبرغم التفاؤل لدى بعض الشركات المتواجدة بهذه الدول من أن تأثير الأزمة سيكون ضئيلا ، إلا إن الواقع ينفي ذلك، وتأثير الأزمة سيكون واضحا، لا ننسى أن الصين تصدر ما نسبته % 21 من صادراتها الإجمالية نحو الولايات المتحدة الأمريكية، وفيما يخص اليابان فقد شهد تراجعاً في النمو الاقتصادي وعدم استقرار في أسعار الأوراق المالية، مما دفع بالبنك المركزي للإبقاء على سعر الفائدة في حدود % 0.5 ، كما تراجع إصدارات الشركات نتيجة انخفاض قيمة الدولار، وانخفض الإنتاج الصناعي بمعدل % 3.1

3/ تداعيات الأزمة المالية العالمية على الاقتصاد العربي¹

انعكست تداعيات الأزمة المالية على اقتصاديات الدول، وتأثرت منها الدول العربية على اعتبار أنها جزء من منظومة الاقتصاد العالمي وترتبطه علاقات اقتصادية، ومن المؤكد أن درجة تأثيرها يختلف بين الدول العربية على حسب درجة ارتباطها واندماجها في الاقتصاد العالمي، والجزائر كغيرها من الدول ليست بمنأى من تداعيات الأزمة على الأنظمة والسياسات الاقتصادية والمصرفية...، وتأثيرها بشكل مباشر أو غير مباشر في المدى الطويل أو القصير، وفي هذا الإطار يمكننا تقسيم الدول العربية إلى ثلاث مجموعات من حيث مدى تأثيرها بالأزمة كما يلي:

مجموعة الدول العربية ذات درجة الانفتاح الاقتصادي والمالي المرتفعة وتشمل دول مجلس التعاون الخليجي العربية وهي السعودية، البحرين، عمان، قطر، الكويت، الإمارات العربية المتحدة مجموعة الدول العربية ذات درجة الانفتاح المتوسطة والمنخفض وتشمل الأردن، مصر، ليبيا، تونس، الجزائر. وفيما يلي نستعرض آثار الأزمة المالية الراهنة على دول مجلس التعاون الخليجي كحالة منها.

تداعيات الأزمة المالية العالمية على اقتصاديات دول مجلس التعاون الخليجي:

انعكست تداعيات الأزمة المالية العالمية على اقتصاديات دول مجلس التعاون الخليجي الست إذا انخفضت أسعار النفط بنسبة % 50 من 150 دولارا للبرميل في شهر يوليو إلى حوالي 77 دولارا في الوقت الحالي، وهو ما سيؤثر على صادراتها وينعكس سلبا على معدلات النمو الاقتصادي التي ستخف إلى % 4.2 في عام 2009 مقابل % 5.7 عام 2008 ، ومن ناحية أخرى تشير بعض التقديرات إلى أن صناديق الثروات السيادية التي تستثمرها دول الخليج في الولايات المتحدة وأوروبا % والتي قدرت أصولها في مايو ب 1500 مليار دولار عرفت تراجعاً في مداخيلها بنسبة 30 وخسرت 450 مليار دولار، وهي قيمة تساوي دخل دول الخليج من النفط لعام كامل، كما ستأثر الاستثمارات العربية بالخارج وتختلف درجة تأثيرها بحسب الجهة التي يتم الاستثمار فيها، ومن المتوقع أن يكون سعر برميل النفط في عام 2009 بين أربعين وخمسين دولارا، وبين خمسين وسبعين دولارا في آفاق عام 2010 ، وقد أعلنت السعودية كأكبر اقتصاد خليجي أن عجز ميزانيتها المتوقع لعام 2009 سيكون بمقدور 17.3 بعد أن سجلت ميزانيتها لعام 2008 فائضا حقيقيا بلغ 160 مليار دولار، ورغم تأثير الأزمة إلا أن السعودية أكدت استمرارها في الإنفاق على المشاريع التنموية الضخمة اعتمادا على فوائدها المالية المقدرة ب 440 مليار دولار.

¹إدارة البحوث والدراسات الاقتصادي ، مجلس الغرف السعودي ،مرجع سابق ، ص5.

تلعب البنوك الدولية دورًا مهمًا في أسواق المال فقد ارتفعت في النصف الثاني من عام 2008 معدلات الفائدة على الودائع المتداولة بين البنوك بشكل حاد، فعلى سبيل المثال ارتفعت في دولة الإمارات العربية المتحدة معدلات الفائدة لثلاثة أشهر بمقدار 2.3 نقطة مئوية في غضون ثلاثة أشهر، ولازال هذا الارتفاع مستمرًا بالرغم من تخفيض معدلات الفائدة الواقعة تحت سيطرة السلطات النقدية، مثل سعر الخصم، وبالرغم من تراجع معدلات الفائدة على الودائع الدولارية الدولية. كما ارتفع الفارق بين العائد على سندات الشركات الصادرة في دول مجلس التعاون الخليجي، ومعدل الفائدة على الودائع الدولارية الدولية

من % 1.45 ، في نهاية عام 2007 ، إلى % 5 في نهاية عام 2008 . وتدل هذه المؤشرات على شح السيولة في أسواق الائتمان لدول مجلس التعاون الخليجي

ولقد تأثرت، بطبيعة الحال أسواق الأسهم بالأزمة ، إلا أن هبوط هذه الأسواق يعكس عوامل محلية، إضافة إلى تأثير انهيار الأسواق العالمية¹ .

ويبين الجدول التالي التغيرات في أسعار الأسهم في سبعة أسواق وذلك كما يلي:

جدول رقم(2): التغيرات في أسعار الأسهم (2007/1/2-2008/12/31)

السوق	المشاهدة الاولى	المشاهدة الأخيرة	أعلى قيمة (الشهر/السنة)	التغير إلى أعلى قيمة (%)	التغير من أعلى قيمة (%)
أبو ظبي	100	97.75	171.81(2008/6)	71.81	-53.38
البحرين	100	81.04	130.39(2008/6)	30.39	-37.84
قطر	100	91.23	177.33(2008/6)	77.33	-45.46
دبي	100	39.66	152.52(2008/1)	52.52	-73.99
الكويت	100	77.84	156.58(2008/6)	56.38	-50.28
عُمان	100	96.72	215.25(2008/6)	115.52	-50.06
السعودية	100	60.26	149.26(2008/1)	49.26	-59.62
و.م. أمريكية	100	70.54	113.54(2007/10)	13.54	-38.04

1 عماد موسى، أثر الأزمة المالية العالمية على الدول العربية: قناة أسواق رأس المال، المعهد العربي للتخطيط مارس 2009

الفصل الثاني

ضوابط الاقتصاد الإسلامي

المبحث الأول : المرتكزات المقومة لضوابط الاقتصاد الإسلامي

ارتأينا تعريف الضوابط لغة واصطلاحاً قبل التطرق لأهم هذه الضوابط بنوع من التفصيل والتي من شأنها أن تساهم في ترشيد وإدارة مختلف التعاملات الاقتصادية ، مما يحقق التنمية والتطور للمتجمع الإسلامي والتي تمكنه من عدم الوقوع في الأزمات ، أو علاجها في حالة حدوثها

الضوابط لغة : جمع ضابط والضابط اسم فاعل من (ضبط) ، والضبط لزوم الشيء وحبسه ، وحفظه حفظاً بليغاً أو حازماً ، والضبط الإتقان والإحكام ، والرجل ضابط أي حازم أو متقن ، وقيل ضبطت البلاد إذا قمت بأمرها قياماً حازماً محافظاً عليها.

اصطلاحاً : حكم كمي ينطبق على جزئيات ، والضابط يجمع فروعاً من باب واحد¹

المطلب الأول : المشكلة الاقتصادية وسلم الحاجات من منظور الاقتصاد الإسلامي

1/ المشكلة الاقتصادية:

إن المشكلة الاقتصادية في الاقتصاد الإسلامي هي عجز الأفراد عن إشباع حاجاتهم الأساسية ، والعلاج هو توزيع الثروة بين أفراد المجتمع بشكل عادل . بخلاف الاقتصاد الوضعي الذي يرى أن المشكلة الاقتصادية تتمثل في الندرة النسبية للسلع والخدمات بالنسبة للمتطلبات والعلاج هو التركيز على كيفية تنمية الثروة.

2/ مفهوم الحاجة :

الحاجة هي الرغبة في الحصول على شيء يؤدي نفعاً مادياً أو معنوياً فردياً أو جماعياً يحتاج إليه الإنسان في تعزيز وجوده وتنمية قدراته وفي مساعدته على إدارة مهام العبودية ، كما أن الحاجة في الاقتصاد الإسلامي تتميز بما يلي:

* إنها لا تتعارض مع مقاصد الشرع الإسلامي.

* لا يكون هناك تناقض بين حاجات الفرد وحاجات الجماعة عند إشباعها.

* أن تؤدي إلى نفع محقق وأن لا يكون ضررها أكبر من نفعها .

* أن حاجات المستهلك لا تخضع لهواه ورغباته المجردة بل يجب أن تحقق مصلحته الحقيقية التي قد لا يدركها بنفسه بل يبينها له الشرع.

* إن المجتمع يكفل لكل فرد إشباع قدر معين من الحاجات بغض النظر عن قدرته الشرائية².

فتح الرحمان ناصر أحمد عبد المولى ، ضوابط الاقتصاد الإسلامي ودورها في علاج الأزمات الاقتصادية ، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الاقتصاد الإسلامي ، جامعة أم درمان ، السودان ، 2010 ، ص 01 .

² سعيد علي العبيدي ، الاقتصاد الإسلامي ، مرجع سابق ص 224.

هناك عدة تصنيفات للحاجات وفق معايير مختلفة ، حيث تقسم إلى حاجات بيولوجية وأخرى حضارية حسب المعيار التاريخي ، وتقسم من حيث طبيعتها إلى مادية وغير مادية ، أما من حيث أصحابها فتصنف إلى فردية وجماعية ، كما تصنف من حيث مشروعيتها إلى حاجات مشروعة وحاجات غير مشروعة وأخيرا تصنيف الحاجات بحسب أهميتها وهو ما سنقوم بدراسته بشيء من التفصيل.

أنواع الحاجات من حيث أهميتها:

* الضروريات :

عرفها الإمام الشاطبي بأنها (لا بد منها في قيام مصالح الدين والدنيا بحيث إذا فقدت لم تجر مصالح الدنيا على استقامة بل على فساد وتهاجر وفوت حياة وفي الأخرى فوت النجاة والنعيم والرجوع بالخسران المبين ، ومجموع الضروريات خمسة هي : حفظ الدين والنفس والنسل والعقل والمال) ، يعتبر إشباع هذه الحاجات حقا للفرد وعليه أن يؤمنه بنفسه ، فإن لم يستطع فعلى المجتمع أن يؤمنه له ولأهمية هذه الحاجات كذلك أباح الشارع إشباعها بالوسائل غير المشروعة عندما لا تتاح الوسائل المشروعة حيث القاعدة في ذلك (الضرورات تبيح المحظورات). والمستمدة من قوله تعالى « إنما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به فمن اضطر غير باغ ولا عاد فإن الله غفور رحيم »¹ ، ويروى أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: (لا قطع في عام سنة) أي إذا وقعت أزمة (مجاعة) بالناس وسرق إنسان معدم لا يقام عليه الحد - قطع اليد -².

* الحاجيات :

هي ما يحتاج إليه غير إن هذه الحاجة لا تصل إلى حد الضرورة بمعنى أنها مفقودة إليها من حيث التوسعة و رفع الضيق فإذا لم تراع أصيبت حياة الناس بالحرج والمشقة، وإن لم يبلغ مبلغ الفساد المترتب على فقدان الضروريات. من أمثلة هذه الحاجات الحاجة إلى وسائل النقل وتعلم الصنائع وامتلاك وسائل الإنتاج اللازمة للصناعات المختلفة وامتلاك كتب العلم لمن هو من أهله ، كما أن إشباع هذه الحاجات يتم بواسطة المستهلك نفسه فإن لم يستطع فعلى المجتمع والدولة توفير هذا الإشباع.

* الكماليات:

هي كل ما لا يرجع إلى ضرورة ولا إلى حاجة ولكن يقع موقع التحسين والتزيين وعدم إشباع الحاجات الكمالية لا يؤدي إلى تفويت الحياة ولا إلى وقوع الحرج والضيق فيها ، بل يؤدي إلى تفويت ما يكون به التكميل والتحسين.

إن إشباع الحاجات الكمالية يقع ضمن دائرة الإباحة وقد حث الإسلام عليه قال تعالى « قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق قل هي للذين آمنوا في الحياة الدنيا خالصة يوم القيامة كذلك نفصل الآيات لقوم يعملون »³

إن إشباع المستويات الثلاثة السابقة من الحاجات يكون ترتيبا على صعيد الفرد والجماعة .

¹ سورة النحل ، الآية 115.

² نفس المرجع السابق ص 228.

³ سورة الأعراف ، الآية 32.

وفي الاقتصاد الإسلامي مجموعة من النظم تكفل الأخذ بهذا الترتيب منها رشادة وعقلانية المستهلك والتزامه بتعاليم الإسلام ، ونظم التكافل الاجتماعي المتعددة وأخيرا تدخل الدولة بما تملك من صلاحيات ووسائل تمكنها من فرض هذا الترتيب في إشباع الحاجات .
ومن الجدير بالذكر أن الحدود الفاصلة بين مستويات الاستهلاك (الإشباع) الثلاث ليست جامدة بل مرنة تعتمد على مستوى التطور الحضاري¹.

المطلب الثاني : الملكية المزدوجة والحرية الاقتصادية المقيدة .

1/ الملكية المزدوجة

ونقصد بها الملكية الخاصة التي تخص الفرد بتملكها دون غيره ، والملكية العامة هي الملك المشاع لأفراد المجتمع ، والاقتصاد الإسلامي يقوم على تلك الملكيتين في آن واحد ، و يحقق التوازن بين مصلحة الفرد ومصلحة الجماعة ويعترف بماتين المصلحتين طالما لم يكن ثمة تعارض بينهما ، وكان التوفيق بينهما ممكنا ، أما لو حصل التعارض فإن الاقتصاد الإسلامي يقدم مصلحة الجماعة على مصلحة الفرد ومن مجالات الملكية الجماعية ومصادرها الأوقاف الخيرية ، المعادن ، الزكاة ، الجزية

أما مجالات الملكية الخاصة ومصادرها نذكر البيع والشراء ، العمل بالأجر للآخرين ، الصناعة والاحتراف ، الزراعة ، الوصايا والإرث. إن حرية التملك مشروعة بل من أهم الأسس، لكنها مقيدة بمجموعة من القيود الشرعية المنصوص عليها.²

2/ الحرية الاقتصادية المقيدة

تقييد الحرية في الاقتصاد الإسلامي يعني إيجاد الضوابط الشرعية في كسب المال وإنفاقه لتحقيق الكسب الحلال والنفع العام لأفراد المجتمع .

وخالف النظام الإسلامي النظام الرأسمالي الذي أطلق حرية الكسب من غير قيود أو ضوابط كما خالف النظام الاشتراكي الذي صادر الحرية ومنع الناس من التملك ، فقد جعل الإسلام هناك حرية اقتصادية ولكنها مضبوطة بالشروط التالية :

الشرط الأول : أن يكون النشاط الاقتصادي مشروعاً

إن الأصل في الأشياء الإباحة إلا ما ورد النص بتحريمه ، فمساحة الحلال في الاقتصاد واسعة ، ولكن بشرط أن لا تخترق نصاً يقتضي حرمة هذا النشاط الاقتصادي مثل الربا ، الغرر، القمار والميسر والاحتكار.

الشرط الثاني : أن تتدخل الدولة لحماية المصالح العامة وحراستها بالحد من حريات الأفراد إذا أضرت أو أساءت لبقية المجتمع.

الشرط الثالث : تربية المسلم على أن يؤثر مصلحته لمصلحة غيره فيتوقف عن كل ما يحقق له النفع ويضر بالآخرين.¹

¹ سعيد علي العبيدي ، مرجع سابق ، ص 229-231 .

² ليل فطيمة ، مرجع سابق ، ص 46.

المطلب الثالث: الضوابط الأخلاقية في الاقتصاد الإسلامي

يعد الاقتصاد الإسلامي الاقتصاد الوحيد الذي أولى أهمية بالغة للأخلاق حيث ربط الاقتصاد بالأخلاق وهو ما يحقق نوعاً من التميز على ما عده من النظم الاقتصادية الوضعية.

والأخلاق بالمفهوم الإسلامي: (هي عبارة عن المبادئ والقواعد المنظمة للسلوك الإنساني التي يحددها الوحي لتنظيم حياة الإنسان على نحو يحقق الغاية من وجوده في هذا العالم على أكمل وجه).

وارتبطت الأخلاق بكل جوانب الحياة والفكر ، وكان لهذا الارتباط أثره في السياسة والاقتصاد والاجتماع والتربية والأدب والقانون وقد اشتمل النظام الاقتصادي الإسلامي على نصوص منزلة مقدسة عند الإنسان الفرد تفعل الرقابة الذاتية في نفسه ، وهو ما ينعكس إيجاباً على أخلاقيات الفرد وسلوكه في الميدان الاقتصادي وغيره ، والرقابة الذاتية هي أسلوب من أساليب التربية الروحية والأخلاقية كما أن قيام الفرد بواجبه واستشعاره بالمسؤولية تجاه نفسه ومجتمعه ، يعمق في المجتمع المسلم المسؤولية الجماعية الملقاة على عاتق كل فرد بما يتضمنه هذا الشعور من الأثر البالغ في تقويم سلوكيات المسلم الاقتصادية.

و مما لا شك فيه أن كل فرد لا بد له من مخالطة غيره من الأفراد والاحتكاك بهم وعليه فلا بد من وجود ضوابط تحكم هذه العلاقة ، طبعاً في حدود الشرع ليأخذ كل ذي حق حقه، ويمكن اختصار هذه الضوابط في الحديث الشريف " المسلم أخو المسلم، لا يظلمه، ولا يسلمه ، ولا يخذله، ولا يحقره، بحسب امرئ منكم من شر أن يحقر أحاه المسلم ، كل المسلم على المسلم حرام ، دمه ، وماله ، وعرضه " وللتوضيح أكثر نذكر النقاط التالية :

* الالتزام بالقيم الأخلاقية في المعاملات الاقتصادية مثل : الصدق والأمانة ، والعدل ، والسماحة في المعاملات ، الاعتدال والوسطية ، القناعة في الربح ، التيسير على المعسر ، التصديق على المفلس ، التعاون على البر ، الالتزام بروح الأخوة والإيثار.

* تحريم القيم الفاسدة : كالربا ، الاحتكار ، الغش و الغرر ، الرشوة ، النجش ، والتدليس ، التطفيف في الكيل ، أكل أموال الناس بالباطل وكل معاملة تؤدي إلى أكل أموال الغير ظلماً وعدواناً.²

كما تلعب الدولة دوراً هاماً في تطبيق هذه الضوابط ، فبناء المجتمع الفاضل الذي تسوده القيم الأخلاقية والتي تضبط سلوك الإنسان وتبقيه في إطار إنسانيته ، يعتبر من أخلاقيات الدولة وواجباتها ، إذ أن عليها في ظل النظام الروحي والأخلاقي في المنهج الإسلامي ، الذي يجعل من تعظيم شرع الله وتطبيقه وإتباع قوانين العدل بين الرعية وتوجيه المجتمع نحو العلم والتقدم وفق برامج مخططة ومنظمة بعيدة عن الارتجال والفوضى وتهيئة الجو المناسب للقضاء على أسباب التخلف والفقر والمرض والتقهقر إلى الوراء منهجاً للدولة الإسلامية وذلك من خلال المساواة بين الجميع من دون امتياز لشخص على حساب شخص آخر، أو محاباة فئة على حساب أخرى³

المبحث الثاني : ضوابط الاقتصاد المالي و النقدي في الاقتصاد الإسلامي :

¹ المرجع السابق ، ص 47.

² أحمد سلمان المحمدي ، الضوابط الأخلاقية والاقتصاد الإسلامي ، دار الغيداء للنشر والتوزيع ، عمان ، 2014 ، ص 301.

³ أحمد سلمان المحمدي ، الضوابط الأخلاقية والاقتصاد الإسلامي ، مرجع سابق ، ص 302 .

في هذا المبحث سوف نكتفي بالتركيز على الضوابط النقدية و المالية في الاقتصاد الإسلامي دون التطرق لإيرادات الدولة ونفقاتها حسب الاقتصاد الإسلامي

المطلب الأول: طرق كسب المال وإنفاقه ومعضلة الربا

1/ طرق كسب المال وإنفاقه

المال : هو عصب الحياة على الأرض وأساس استعمارها وتسخيرها لإعانة الإنسان على العبادة وقد وضع الاقتصاد الإسلامي جملة من الضوابط المحكمة والفعالة في تسييره وإنفاقه والانتفاع منه ، وهي كالآتي :

* الالتزام باستخدام الأموال بالحلال والابتعاد كل البعد عن الحرام أو المشكوك فيه.

* عدم أكل أموال الناس بالباطل.

* الصراحة والصدق والأمانة في المعاملات.

* عدم حبس المال وحجبه عن التداول واكتنازه .

* أداء الزكاة المفروضة شرعا على كافة الأموال.

* تحقيق التوازن بين مجالات توظيف الأموال.

* حسن اختيار من يقومون بإدارة الأموال

2/ معضلة الربا .

ولعل تحريم الربا أو - سعر الفائدة كما يسميه الاقتصاد الوضعي - أول وأهم وأخطر ضابط في تقويم السلوك المالي في الاقتصاد الإسلامي لما له من آثار مدمرة للاقتصاديات.

والربا لغة: يعني الفضل والزيادة على الشيء يقال (أربا فلان على فلان) إذا زاد عليه ، ويقال (ربا الشيء) إذا عظم ونما وأربيت إذا أخذت أكثر مما أعطيت ، قال الله تعالى " فأخذهم أخذة رابية"¹ أي زائدة.

والربا شرعا: وهو الزيادة الخالية عن العوض بمعيار الشرع مشروط لأحد المتعاقدين في المعاوضة والأصل هو تحريم الربا :

¹ سورة الحاقة ، الآية 10.

من القرآن الكريم : قوله تعالى " الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس ذلك بأنهم قالوا إنما البيع مثل الربا وأحل الله البيع وحرم الربا فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف وأمره إلى الله ومن عاد فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون * يحق الله الربا ويربي الصدقات والله لا يحب كل كفار أثيم " ¹ .

من السنة: وردت أحاديث كثيرة نذكر منها قوله صلى الله عليه وسلم ((اجتنبوا السبع الموبقات)) وذكر منه ((...أكل الربا))، وعن جابر رضي الله عنه قال ((لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل الربا ، وموكله، وكاتبه، وشاهديه ، وقال : هم سواء)) ويعود تحريم الربا لجملة من الأسباب يمكن تلخيصها كالاتي :

* الربا يعرض الاقتصاد للأزمات المالية والهزات العنيفة

* الربا يسهل على الناس الدخول في مغامرات ومجازفات ليس باستطاعتهم تحمل نتائجها

* يؤدي النظام الربوي مع مرور الزمن إلى تكريس الثروات النقدية وتجمعها بأيدي المرابين والمصارف التي تعمل بالربا ، مما يؤدي إلى اتساع دائرة الفقر.

* إن النظام الربوي على مستوى العالم ساهم في خلق مشكلة من أخطر المشاكل الاقتصادية الدولية المعاصرة ، وهي مشكلة مديونية الدول الفقيرة للدول الغنية.

* إن العولمة الاقتصادية ونظامها الربوي وما تجر وراءها من آليات أثرت سلبا في ازدياد واتساع حجم البطالة.

* كما يساهم الربا في انعدام روح التعاون بين الأفراد ويزرع في نفوسهم طابع الشح.

وقد تنوعت البدائل الإسلامية للربا وفي ما يلي بيان لأبرزها:

1/ القرض الحسن: وهو القرض الذي يرد إلى المقرض عند نهاية المدة المتفق عليها دون أي فائدة أو نصيب في أرباح التجارة أو خسائرها.

2/ تطبيق عقد الشراكة: وهي عبارة عن عقد بين المشاركين في رأس المال والربح. ²

3/ تطبيق عقد المضاربة (القرض): ومفهوم المضاربة في الاقتصاد الإسلامي هي (أن يدفع المالك إلى العامل مالا ليتجر فيه ويكون الربح مشتركا بينهما بحسب ما شرط ، وأما الخسارة فهي على رب المال وحده ولا يتحمل المضارب من الخسران شيئا)

4/ تطبيق بيع المراجحة للآمر بالشراء في المصارف الإسلامية: وهي أن يبيع البائع السلعة بالثمن الذي اشتراها به ، وزيادة ربح معلوم يتفق عليه البائع والمشتري لهذه السلعة.

¹ سورة البقرة ، الآيتين (275-276)

² د. يوسف أبو فارة ، الأزمات المالية و الاقتصادية ، دار وائل للنشر والتوزيع ، عمان ، 2015 ص 436.

5/ تفعيل دور الجمعيات التعاونية: من خلال المبادئ الإنسانية والأخلاقية التي أرست قواعدها الشريعة الإسلامية ، يمكن تطوير عمل الجمعيات التعاونية التي تهدف إلى مساعدة الآخرين

المطلب الثاني : التمويل الإسلامي

وضع الاقتصاد الإسلامي مجموعة من الضوابط والقواعد لتسهيل عمل البنوك حيث يجبر مجموع المصارف والبنوك أن تعمل في ضوء مبادئ وقواعد الشريعة الإسلامية لتحقيق أفضل العوائد الاقتصادية والاجتماعية وصولاً إلى رفع وتحسين مستوى المعيشة في المجتمع ، وتمارس البنوك الإسلامية أعمالها ونشاطاتها ضمن ثلاثة محاور أساسية هي :

الاستثمار في ضوء قواعد ومبادئ الإسلام

التمويل في ضوء قواعد ومبادئ الإسلام

الخدمات المصرفية التي تنسجم مع مبادئ وقواعد الشريعة الإسلامية¹.

صيغ التمويل في الصيرفة الإسلامية²

1- المرابحة للأمر بالشراء

أسلوب من أساليب التمويل المباشر بموجبه يطلب العميل من المصرف شراء سلعة او بضاعة ويتعهد بشرائها من المصرف في حال قام المصرف بشرائها، وعليه يقوم المصرف بشراء هذه السلعة وتدخّل في ملكيته ومن ثم يبيعها للمشتري طالب الشراء بالثمن الأول وبيع معلوم وعليه فان المرابحة للأمر بالشراء تتكون من أربعة عناصر.

الميزات :

* سهولة في التطبيق والتنفيذ.

* يلي كافة احتياجات العملاء من السلع الملموسة المحلية والمستوردة.

2- الإجارة المنتهية بالتملك "التأجير التمويلي"

أسلوب من أساليب التمويل المباشر وبه يتم تأجير أصل مملوك للمصرف لشخص ما للانتفاع به مقابل إيجار محدد يدفع على أقساط محددة المبالغ وتاريخ الدفعات وفي هذا الأسلوب أيضا قد يكون المصرف غير مالك لأصول فيقوم بشراء أصل من الأصول بناء على طلب العميل الذي سيقوم باستجاره خلال فترة محددة على ان يملكها العميل في نهاية العقد ويكون العميل مسؤولاً عن نفقات الصيانة العادية (التشغيلية) والنفقات التي تتوقف عليها منفعة الأصل يتحملها المؤجر وتنتقل الملكية في نهاية العقد للمستأجر بتمن رمزي بموجب عقد بيع أو هبة ، ويدفع المستأجر خلال الفترة الإيجار ثمن الإيجار على أقساط محددة القيمة والتاريخ وإذا تخلف العميل عن الدفع يتم فسخ العقد لعدم دفع بدل الإيجار، وتعتبر المبالغ المدفوعة سابقاً بدل إيجار ويعاد للعميل ما زاد عن أجره المثل.

¹ د. يوسف أبو فارة ، مرجع سابق ، ص 437

مميزاته:

- * يوفر حلولاً للأفراد لتملك المساكن والشقق وتكاليف معقولة
- * يوفر حلولاً للشركات وأصحاب الأعمال لتملك الآليات والمعدات اللازمة لنشاطاتهم.
- * فترات سداد طويلة تناسب مع دخل الأفراد والتدفقات النقدية للشركات.

3- الاستصناع

هو أسلوب من أساليب التمويل المباشر التي يقوم المصرف من خلاله بتصنيع سلعة معينة او انشاء مبنى بناء على طلب عميله ويعرف على انه عقد بيع عين موصوفة في الذمة مطلوب صنعها. وهو عقد ملزم للطرفين اذا توافرت فيه شروطه من بيان جنس المستصنع ونوعه وقدره وأوصافه ومعلومية الثمن وتحديد الأجل والتطبيق المصرفي لأسلوب الاستصناع يتحقق من خلال: تعاقد المصرف بصفته صانعا مع عميله بصفته مستصنعا على سلعة تحتاج إلى تصنيع بثمن محدد إلى أجل محدد، ومن ثم تعاقد المصرف بصفته مستصنعا مع صانع /مقاول متخصص لاستصناع سلعة بنفس مواصفات السلعة المتعاقد عليها مع العميل مع عد الربط بين العقدين وهو ما يعرف بالاستصناع الموازي.

مميزاته:

- * يوفر حلول للأفراد لتمويل بناء وتشطيب الشقق والمساكن.
- * يوفر حلول للشركات ورجال الأعمال لتمويل احتياجاتهم في التصنيع وإنتاج السلع.
- * يوفر حلولاً في تمويل أجور العمالة متضمنة للسلعة المستصنعة خلافا لتمويل المراجعة.

4- المشاركة

من أساليب التمويل المباشر بحيث يشترك فيه المصرف والعميل بتقديم جزء "من رأس المال اللازم لتمويل مشروع معين ويتقاسم المصرف والعميل الإرباح بالنسبة المتفق عليها او بنسبة مشاركة كل منهما في رأس المال إذا لم يتفقا على نسبة محددة في العقد ، حيث يتم توزيع الربح في العقد على النحو التالي :

- * حصة متفق عليها للشريك مقابل الإدارة والإشراف بموجب عقد مستقل.
- * رصيد الأرباح بعد خصم حصة الشريك توزع بالنسبة المتفق عليها أو حسب مشاركة كل منهما برأس المال.
- * أما إذا كانت نتيجة المشاركة الخسارة فان الخسائر توزع بين الشركاء كل حسب نسبة مشاركته في رأس المال فقط ويخسر الشريك جهده في الإدارة ولا يخسر أية مبالغ خلاف النسبة المشار إليها أعلاه ويكون
- للشركاء الحق في الإدارة، كما إن لبعضهم الحق في التنازل عن الإدارة والاكتفاء بالشراكة المالية فقط ، وللمشاركة أنواع وهي :

1. - المشاركة الثابتة: وهي تقوم على أساس تمويل المصرف بشكل جزئي في رأس مال المشروع أي يصبح شريكا في ملكية هذا المشروع

وهذا النوع يقسم إلى قسمين:

- * مشاركة ثابتة مستمرة: تختص بالمشروعات المستمرة والشركات القائمة.
- * المشاركة الثابتة المنتهية: تخص بمشروعات مؤقتة ومنتهية خلال فترة زمنية محددة.

2. - المشاركة المتناقصة: وفيها يحل الشريك محل المصرف في ملكية الأصول محل العقد بشكل تدريجي أو دفعة واحدة حسب الشروط المتفق عليها في عقد المشاركة.

5- المضاربة

هي اتفاق بين طرفين يقدم أحدهما المال وهو المصرف ويقدم الآخر جهده وخبرته في الاتجار والعمل بهذا المال وهو العميل المضارب على إن يكون ربح ذلك بينهما على حسب ما يشترطان ، وفي حال الخسارة يتحمل صاحب رأس المال الخسارة ويخسر الطرف الآخر جهده ما لم يكن هناك تقصير أو تعدي أو إهمال من الأخير.

وتقسم المضاربة إلى قسمين :

* مضاربة مطلقة: لا يشترط فيها صاحب رأس المال تحديد شروط ، أو قيود في العمل.

* مضاربة مقيدة: يشترط فيها صاحب رأس المال شروط وقيود معينة وهي المعمول بها في المضاربات الإسلامية.

المطلب الثالث : مرتكزات السياسة النقدية في الاقتصاد الإسلامي

إن السياسة النقدية في الاقتصاد الإسلامي التي يرسمها و ينفذها البنك المركزي تقوم على المرتكزات الآتية:

* تصاغ الأهداف الاقتصادية والاجتماعية للسياسة النقدية والاجتماعية للسياسة النقدية في الاقتصاد الإسلامي و تحدد وفقا

لأحكام و مقاصد الشريعة الإسلامية، التي تضمن العدالة و الكفاءة الاقتصادية و الاجتماعية.

* تكون عملية صياغة السياسة النقدية في الاقتصاد غير الربوي قائمة على تبني نظام مالي و نقدي و مصرفي خال من الفائدة، التي

هي محرمة شرعا قال تعالى: «الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشياطين من المس ذلك بأنهم قالوا إنما البيع

مثل الربا و احل الله البيع و حرم الربو»

* تقوم السياسة النقدية في الاقتصاد الإسلامي على تحريم الفائدة، و إحلال مبدأ المشاركة في الربح و الخسارة محل الربح المضمون في

جميع العمليات الاقتصادية و التجارية و التمويلية.

* تسعى السياسة النقدية إلى ضمان تحقيق الاستقرار الاقتصادي و النقدي عن طريق التأثير و التحكم في عرض النقود، بأدوات لا

تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية.

و على وفق ما تقدم فن السياسة النقدية في الاقتصاد الإسلامي تهدف إلى تنظيم حجم السيولة بشكل عام من اجل تحقيق الاستقرار

الاقتصادي و العمل على خفض معدلات التضخم، و يتم ذلك من خلال المرتكزات التي تستند إليها هذه السياسة.¹

المبحث الثالث : ضوابط الاقتصاد العيني في الاقتصاد الإسلامي

¹ سعيد علي العبيدي، مرجع سابق، ص 308- ص 309

إن جميع الأنشطة الاقتصادية بما فيها التملك والإنتاج والاستهلاك والتبادل والتوزيع وإعادة التوزيع تخضع لقيود أخلاقية واجتماعية أثبتت التجارب أنها تعود بالمصالح والمنافع على المجتمع بل على الفرد نفسه وتحقق التوازن المطلوب الذي فقد في معظم النظم الوضعية فهذه القيود سيتم شرحها من خلال المطالب التالية :

المطلب الأول : ضوابط الإنتاج في الاقتصاد الإسلامي

يعرف الإنتاج في الاقتصاد الإسلامي بأنه خلق أو زيادة المنفعة المباحة شرعا ويقصد بعناصر الإنتاج كل شيء يساهم في إنتاج السلع والخدمات وعناصر الإنتاج في الاقتصاد الرأسمالي هي الأرض والعمل ورأس المال والتنظيم بينما يقسم الاقتصاد الإسلامي عناصر الإنتاج إلى عنصرين فقط هما العمل والمال ، فالعمل يتضمن العمل المأجور والعمل المنظم ، كما أن المال يشمل الموارد الطبيعية ورأس المال ، وعائد العمل يكون على شكل أرباح أو ربح وعائد المال يكون على شكل ربح إن كان رأسمال نقدي أو ربحا و/ أو إيجارا إن كان رأسمال عيني ويمكن شرح ذلك بنوع من التفصيل كما يلي :

يمكن إيجاز ضوابط الإنتاج في الاقتصاد الإسلامي :

- * أن يقع الشيء المنتج في دائرة الحلال وأن لا يخل الإنتاج بمقاصد الشرع وهي حفظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال .
- * أن تكون طريقة توليف عناصر الإنتاج منسجمة مع دائرة الحلال فلا يجوز تمويل عن طريق الربا واستغلال العمال وبخسهم حقوقهم أو تكليفه أكثر مما يطيقونه أو اغتصاب الأرض.¹
- * أن تدار عملية الإنتاج بأسلوب مشروع لا يتعارض مع مبادئ وأحكام الشريعة ، فإدارة المشروع الإنتاجي تحرم ممارسة أساليب احتكارية في العرض والتسعير لأن الاحتكار أمر محرّم في الشريعة الإسلامية.
- * يجب عدم الإضرار بالآخرين حيث القاعدة قول الرسول صلى الله عليه وسلم " لا ضرر ولا ضرار "

ومن صيغ الضرر المحرمة :

- الإضرار بصحة الآخرين.

- الإضرار بالبيئة الطبيعية والحياة.

- أنواع الغش المحرمة.

- عدم الالتزام بمواصفات وخصائص السلعة القياسية.

¹ سعيد علي العبيدي، الاقتصاد الإسلامي ، المملكة الأردنية ، دار الدجلة ، 2011 ، ص87.

- الإعلان الكاذب عن مواصفات غير موجودة في السلعة .

- عم بخس حقوق مالكي عناصر الإنتاج.

* أن لا يترتب عن الإنتاج تحقيق مفسدة أكبر من المنفعة

* السلوك الاستهلاكي للمجتمع يعد ضابطاً مهماً لعملية الإنتاج ، حيث إن التزام المستهلك المسلم بضوابط الحلال والحرام يفوت على المنتج المنحرف في إنتاجه إمكانية تسويق إنتاجه في السوق الإسلامية.

* الضابط الأخير يكمن في تدخل الدولة ومراقبتها للنشاط الاقتصادي لكل مرحلة ومنها مرحلة الإنتاج.

إن الضوابط السابقة وغيرها كفيلة بتقويم سلوك الجهاز الإنتاجي وجعله يسير وفق السلوك الذي يحقق الاستخدام الأمثل للموارد وربما يحقق الرفاهية الاقتصادية والاجتماعية مع ضمان التقدم الاقتصادي وتحقيق معدلات نمو مناسبة مع الحفاظ على الموارد الاقتصادية من الهدر والضياع والاستنزاف غير المفيد.

المطلب الثاني : التوزيع وإعادة التوزيع في الاقتصاد الإسلامي

التوزيع هو العنصر الثاني من عناصر النشاط الاقتصادي بعد الإنتاج، وعملية التوزيع تهدف إلى قسمة عائد الإنتاج على عناصر الإنتاج التي شاركت فيه ، ليحصل كل عنصر من عناصر الإنتاج على نصيبه من عائد النشاط الاقتصادي الإنتاجي.

التوزيع العادل للثروة والدخل هدف الاقتصاد الإسلامي

من الطبيعي أن يكون التوزيع العادل للثروة والدخل من أولويات الاقتصاد الإسلامي، ومن المبادئ التي يتميز بها عن غيره من الأنظمة الاقتصادية، وذلك لأن الاقتصاد الإسلامي يستمد فلسفته ومبادئه وأدواته التطبيقية من مبادئ الإسلام ذاته؛ الذي يأمر بالعدل لما له من أهمية كبيرة في إقامة المجتمعات قال تعالى: " إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ " النحل 90، ويحذر من عدم العدل مع الناس بسبب بغضهم أو إساءتهم، بل يأمر في خطاب عام جميع الخلق بأن لا يعاملوا أحداً إلا على سبيل العدل والإنصاف، وترك الميل والظلم والاعتساف قال تعالى: " وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ " المائدة 8.

لذا نجد عدالة التوزيع للثروة والدخل في الاقتصاد الإسلامي تتم على ثلاث مراحل:

1- مرحلة توزيع الثروة: وهي تتم قبل العملية الإنتاجية، وتهدف إلى تحقيق العدالة في توزيع الموارد الطبيعية (عنصر الأرض)، وذلك من خلال تنظيم التملك الأولي للثروات والموارد الطبيعية التي خلقها الله للبشر دون دخل للإنسان في وجودها؛ وتنظيم التملك يحدد بالتبعية قاعدة توزيع الثروة، ومن بعدها توزيع الدخل على عناصر الإنتاج المشاركة فيه.

ولأن الاقتصاد الإسلامي ينفرد بنظرة اقتصادية عقائدية للملكية؛ إذ المالك الحقيقي لكل شيء هو الله عز وجل، قال تعالى: " لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ " المائدة 120؛ فإن الملكية في الاقتصاد الإسلامي لا تثبت إلا بإباحة الشارع لها، وتقريره لأسبابها، وهي ملكية انتفاع، وهي ناشئة عن استخلاف الله للإنسان في الأرض، قال تعالى: " وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً " البقرة 30؛ وهذه الملكية مكفولة ومصونة طالما ينتفع الأفراد بالشيء المملوك وفقاً لمراد وتوجيهات المالك الحقيقي.

2- مرحلة توزيع الدخل: وتتم أثناء العملية الإنتاجية، وفيها يتم توزيع عائد الإنتاج كدخول لعناصر الإنتاج التي شاركت فيه، ويكون توزيع الدخل على (عنصر العمل) بناء على الجهد الذهني والعضلي الذي يبذله الإنسان، أو بناء على ملكيته لأحد عناصر الثروة.

وإن كان الاقتصاد الإسلامي يعترف بقوى السوق (العرض والطلب) ويستخدمها في تحديد العائد على ملكية أحد عناصر الإنتاج، إلا أنه لا يعتبر توازن قوى السوق هي الوسيلة المناسبة لتحديد أجر الجهد البشري المبذول في العملية الإنتاجية، لأن التوازن لا يعني العدل بالضرورة.

لذا فإن من أهم ما جاء به الإسلام في المجال الاقتصادي تحقيق " الكفاية " للإنسان بصفته إنسان، وليس بصفته آلة أو عنصر من عناصر الإنتاج تتحدد قيمته بعدد من ساعات العمل؛ فهو إنسان خلقه الله سبحانه، وميزه بالعقل والقدرة على الاختيار بين الخير والشر

والكفاية في الإسلام ليست مجرد كلام نظري، ولكنها حقيقة لها أسس واقعية واضحة في القرآن الكريم، وفي السنة النبوية المطهرة، ففي القرآن الكريم: يحدد الخالق سبحانه وتعالى كفاية آدم عليه السلام في الجنة في قوله تعالى: " إِنَّ لَكَ أَلَّا جُوعٌ فِيهَا وَلَا تَعْرَى وَأَنْتَ لَا تَطْمَأُ فِيهَا وَلَا تَضْحَى " طه 118، 119. ففي الجنة توفر للإنسان كفايته من الأكل والشرب والملبس والمسكن.

وفي السنة النبوية: أنه صلى الله عليه وسلم قال: " من أصبح منكم آمناً في سربه، معافى في جسده، عنده قوت يومه، فكأنما حيزت له الدنيا " رواه البخاري. وهذا الحديث يضيف لمقومات الحياة الأساسية الأمن والعلاج كمتطلبات تتعلق بالحياة على الأرض و توفير الكفاية للعاملين في أجهزة الدولة، ويقرر الحدود الأساسية التي تكفل لكل إنسان حياة كريمة مقوماتها مسكن وزوجة ووسيلة انتقال وخدام.

فحد الكفاية في الاقتصاد الإسلامي هو ذلك الحد الذي يكفي معيشة الفرد ومن يعول من الحاجات الأساسية والحاجية والتحسينية، التي اعتاد أفراد المجتمع على الاحتياج إليها دون إسراف أو تقتير، مع مراعاة الظروف التي يعيشها المجتمع على المستوى العام سعةً وضيقةً، يقول الماوردي في الأحكام السلطانية: " تقدير العطاء مرتبط بالكفاية ".

3- مرحلة إعادة توزيع الثروة والدخل: وفيها يتم إعادة توزيع الثروة والدخل معاً وفقاً لمعايير أخرى غير المعايير الوظيفية لعناصر الإنتاج، والتي تعتمد على العمل في توزيع الدخل، وعلى الملكية في توزيع الثروة، وهذه المعايير الأخرى لها أبعاد إنسانية واجتماعية لتحقيق بجانب العدل الرحمة والإحسان، وتحفظ توازن واستقرار المجتمع.

وقد اهتم النظام الاقتصادي الإسلامي بذلك بأن جعل أساس التوزيع " الحاجة " في المقام الأول، ثم يأتي بعد ذلك العمل والملكية والمخاطرة في المقام الثاني، بحيث يضمن الإسلام " حد الكفاية " لكل فرد من أفراد المجتمع، وذلك كحق يكفله له المجتمع أو الدولة كإنسان خلقه الله وكرمه بغض النظر عن جنسيته أو ديانتته لقوله تعالى: " وَأَتِذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تُبَدِّرْ تَبْدِيرًا " الإسراء 26.

ولحرص النظام الاقتصادي الإسلامي على تحقيق العدالة في توزيع الثروات والدخول بين الأفراد بما يحفظ التوازن والاستقرار الاقتصادي في المجتمع، فقد اتخذ من قوله تعالى: " كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ " الحشر 7؛ قاعدة اقتصادية تمثل جانباً كبيراً من أسس النظرية الاقتصادية الإسلامية، فالملكية الفردية معترف بها ولكنها محددة بهذه القاعدة؛ وكل وضع ينتهي إلى أن يكون المال دولة بين الأغنياء وحدهم ممنوعاً من التداول بين الفقراء هو وضع يخالف النظرية الاقتصادية الإسلامية؛ كما يخالف هدفاً من أهداف النظام الاجتماعي الإسلامي، لذلك حرم الإسلام الربا وحظر الاحتكار، وهما الوسيطتان الرئيسيتان لجعل المال دولة بين الأغنياء.

هذا ولم يكتفي الشارع الحكيم بوضع القاعدة، وإنما عمل على ضمان تحقيقها في الواقع، بتحديد وسائل تطبيقية تعمل بصورة تلقائية ومستمرة على إعادة توزيع الثروات والدخول بين الأفراد بما لا يسمح بوجود احتكار للثروة، وإن وجد لا تبقي عليه، ومن أهم هذه الوسائل:

• **الزكاة:** عبادة من أجل العبادات فهي الركن الثالث من أركان الإسلام، وهي أيضاً أداة مهمة من أدوات إعادة توزيع الدخل وبعض الثروة لصالح الطبقات الفقيرة في المجتمع وفقاً لمعيار " الحاجة "، وهي تتميز بالتكرار كلما حال الحول، وأوعيتها تتميز بالتنوع مما يجعلها تغطي كافة عناصر الثروة والدخل فنجدها تشمل النقدين الذهب والفضة وما في حكمهما من أثمان ونقود سائلة، وعروض التجارة، والزروع والشمار، والثروة الحيوانية، والركاز كالمعادن والكنوز والبتروك وكل ما يستخرج من باطن الأرض، والثروة البحرية كاللؤلؤ والمرجان، وكل ما يجد في كل عصر مما يعتبر ثروة ودخل.

ومعدلات الزكاة مختلفة فنفرض بـ 2,5%، 5%، 10%، 20%، والاختلاف في معدلاتها يرجع إلى مراعاة تكاليف الإنتاج والجهد البشري المبذول في الحصول على الثروة أو الدخل.

ورغم انخفاض نسبة الزكاة إلا أنها تعرض الثروات المكتنزة التي لا تساهم في الإنتاج للتآكل على مر السنين، مما يدفع أصحاب هذه الثروات إلى إخراجها من دائرة الاكتناز، والدفع بما في مجال الاستثمار الذي ينعش الاقتصاد ويقضي على البطالة، ويولد دخول للفقراء القادرين على العمل. أما الفقراء الذين لا يقدرين على العمل لظروف خارجة عن إرادتهم فإن التوزيع المباشر للزكاة المأخوذة من الأغنياء على الفقراء في المجتمع؛ يوفر حد الكفاية للفقراء ولمن يعولون، وهو ما يقضي على احتكار الثروة، ويسمح لجميع أفراد المجتمع بتداولها.

• الإرث: وسيلة حكيمة وعادلة من الخالق سبحانه وتعالى لإعادة توزيع مجموع الثروات والدخول المتركمة خلال حياة كل إنسان بمجرد وفاته؛ وفقاً لمعيار صلة الرحم، ودرجة القرابة، والحاجة؛ تحقيقاً لاستمرار تداول الثروات على مدى الأجيال.

والإرث في النظام الإسلامي أقدر على تحقيق هدف إعادة التوزيع منه في الأنظمة الأخرى وذلك لاتساع قاعدة المستفيدين، قال تعالى: " لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا" النساء 7، 8. كما أن الشارع الحكيم قرر قواعد تحد من قدرة المورث على التصرف في تركته أثناء حياته، قال رسول صلى الله عليه وسلم في خطبته في حجة الوداع: " إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث " أخرجه الترمذي؛ وإن كان هناك وصية لغير الوارث فيجب ألا تزيد عن ثلث التركة، لحديث عامر بن سعد عن أبيه قال: عادي رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع من وجع أشفيت منه على الموت فقلت: يا رسول الله بلغني ما ترى من الوجع وأنا ذو مال ولا يرثني إلا ابنة لي واحدة أفأصدق بثلثي مالي " قال: لا " قال: قلت أفأصدق بشرطه " قال: لا الثلث والثلث كثير " صحيح مسلم.

بجانب هذه الوسائل الإلزامية الآمرة يوجد وسائل إلزامية ناهية عن الأعمال التي تعيق تدفق وتداول الأموال بين أفراد المجتمع، وتضر بعدالة توزيع الثروة والدخل منها:

• **تحريم الاكتناز:** الكنز في الأصل هو المال المدفون تحت الأرض من الذهب والفضة، قال تعالى: " وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ " التوبة 34، وفي التفسير أيما مال لم تؤد زكاته فهو كنز يكوى به صاحبه، وإن كان على ظهر الأرض غير مدفون. أما الاكتناز بالمعنى الاقتصادي فيقصد به تخلف أحد عناصر الموارد عن المساهمة في الاقتصاد وبقاؤه في صورة عاطلة، مما يؤدي إلى حدوث اختناقات في حركة تداول الثروة يترتب عليها توقف أو تباطؤ النشاط الاقتصادي.

هذا ولم يقتصر النظام الاقتصادي الإسلامي في إعادة توزيع الثروة والدخل بين أفراد المجتمع على الوسائل الإلزامية الآمرة والناهية، وإنما رغب الأغنياء في وسائل تطوعية تحقق نفس الهدف وثوابها عند الله عظيم، وتشمل هذه الوسائل الصدقات، والندور، والوقف.

توزيع عائد الإنتاج في الاقتصاد الإسلامي

هدف العدالة في توزيع الثروة والدخل في النظرية الاقتصادية الإسلامية كان له كبير الأثر في تمييز قواعد توزيع عائد الإنتاج على عناصر الإنتاج (التوزيع الوظيفي) في الاقتصاد الإسلامي عنها في الاقتصاد التقليدي.

1- العمل: في النظام الاقتصادي الإسلامي للعمل عدة أوجه تعاقدية داخل النشاط الاقتصادي، ولكل وجه من هذه الأوجه التعاقدية نصيبه من عائد العملية الإنتاجية وفقاً للتفصيل التالي:

• **العمل الأجير:** يقابل هذا الوجه التعاقدي عنصر العمل في اقتصاد السوق، ولكن في الاقتصاد الإسلامي يجب أن تكون بداية الأجر مساوية لأجر الكفاية الذي يكفي معيشة الفرد ومن يعول من الحاجات الأساسية والحاجية والتحسينية، ثم يرتفع الأجر ليحقق عدالة تناسب الأجر مع الجهد المبذول في النشاط الإنتاجي قال تعالى: " وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ " الأعراف 85.

وعقد الإجارة في الاقتصاد الإسلامي بمقوماته الشرعية من التراضي المعبر عنه بالإيجاب والقبول، والشروط الواجب توافرها في طرفي التعاقد (العامل وصاحب العمل)، وتحديد كمية العمل، ومعلومية الأجر، يؤدي هذا الغرض على الوجه المطلوب.

• **العمل المضارب:** ويكون من خلال عقد المضاربة، وهو أحد العقود الشرعية التي يختص بها النظام الاقتصادي الإسلامي دون سواه؛ وفيها يقدم العامل (رب العمل) مجهوده مقابل الحصول على حصة شائعة من الربح متفق عليها مع (رب المال)، وإن حدث خسارة فيتحملها رب المال وحده؛ ويخسر العامل مجهوده.

• **العمل المخاطر:** وهو يقابل عنصر التنظيم في اقتصاد السوق؛ وفيه يخاطر العامل بماله ومجهوده في النشاط الاقتصادي، ويستأثر بالربح (الغنم) ويتحمل الخسارة (الغرم).

2- الأرض: تحصل الأرض في النظام الاقتصادي الإسلامي على عائد نظير مشاركتها في الإنتاج في صورة جزء من الناتج كما في حالة المزارعة، ومعناها في فقه السنة: إعطاء الأرض لمن يزرعها على أن يكون له نصيب مما يخرج منها كالنصف أو الثلث أو الأكثر من ذلك أو الأدنى حسب ما يتفقان عليه. روى البخاري ومسلم عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عامل أهل خيبر بشرط ما يخرج منها من زرع أو ثمر.

ويجب العلم أن المزارعة تفسد إذا كان النصيب المتفق عليه معيناً؛ بأن يحدد مقداراً معيناً مما تخرج الأرض. أو يحدد مقداراً معيناً من مساحة الأرض تكون غلتها لصاحب الأرض، والباقي يكون للعامل أو يشتركا فيه. وسبب فساد المزارعة في هذه الحال أنه ربما يصاب النصيب المعين وتسلم الأرض، وربما تفسد الأرض ويسلم النصيب المعين، وهذا نوع من الغرر الذي قد يفضي إلى النزاع؛ كما يجوز أن تكون المزارعة بالنقد وبالطعام وبغيرهما مما يعد مالا؛ بمعنى أن تحصل الأرض على أجرة محددة بالنقد في حالة دفعها للغير ليستغلها.

3- رأس المال: رأس المال في النظام الاقتصادي الإسلامي ليس له إلا أن يشارك في النشاط الاقتصادي، ومن ثم يشترك في نتيجة النهائية من ربح أو خسارة، وذلك هو الطريق الشرعي الوحيد لنماء المال وزيادته، أما أن يحصل رأس المال على معدل فائدة ثابت ومضمون مقابل الوقت؛ بصرف النظر عن نتيجة النشاط الذي استخدم فيه، فهذا مرفوض لأنه الربا المحرم.

المطلب الثالث: ضوابط الاستهلاك

تنقسم ضوابط الاستهلاك إلى قسمين ضوابط نوعية وأخرى كمية كما يلي :

أ/ضوابط الاستهلاك النوعية : تشمل على ثلاث ضوابط رئيسية هي :

* استهلاك الطيبات والامتناع عن الخبائث : إن المسلم مأمور باستهلاك الطيب من السلع والخدمات فقط، وهي السلع التي أباح الشرع استهلاكها والتمتع بها وإباحة الاستهلاك هذه لا تشترط طيب السلعة بعينها فقط بل تشتمل طريقة الحصول عليها .

* تحريم الاستهلاك التبذيري : لقد حرم الإسلام التبذير في الإنفاق ، والتبذير يعني صرف الشيء فيما لا ينبغي ، أو الجهل لمواقع الحقوق ، لأن التبذير يعني إتلاف الموارد الاقتصادية وحرمان المجتمع من فرصة بديلة المتمثلة في الاستخدام النافع لها .

* تحريم الاستهلاك الترفي: حرم الإسلام الاستهلاك الترفي ، لأنه يشبع حاجات معتبرة شرعا ، مقرونا ببطر النعمة والطغيان الناشئ عنها ، وعادة ما يقترن بأصحاب الدخول العالية الذين يتوسعون في الاستهلاك.

ب/ضوابط الاستهلاك الكمية : ينحصر استهلاك المسلم كميا بين حدين لا يحل تجاوزهما بينهما حجم الاستهلاك المباح أو القوام في الاستهلاك ، وفي ما يلي هذه الضوابط :

* الحد الأدنى الواجب من الاستهلاك (منع التقتير)

هناك حد كمي أدنى من الاستهلاك يكون فرضا على المسلم بلوغه ولا يحل له بأي حال من الأحوال النزول عنه مع الاستطاعة .

إن الاستهلاك دون الحد الأدنى يدعى في المصطلح القرآني بالتقتير وهو المنهي عنه .

* الحد الأعلى للاستهلاك (منع الإسراف)¹

إن الإسراف بالمعنى الاقتصادي يعني تبديدا للموارد الاقتصادية وتخصيصها في مجالات غير ذات كفاءة اقتصادية فنية ، ويعد ذلك إتلافا للطاقة الإنتاجية وتضييعا لفرصة بديلة من المنافع .

* الاستهلاك المباح (القوام) : حجم الاستهلاك المباح هو الذي يبدأ من نهاية حجم الاستهلاك الواجب وينتهي عند بداية الاستهلاك المحرم ، وهو يمثل مرحلة القوام أو الوسط في الاستهلاك والتي عندها يحافظ على الإنسان من الهلاك ويضمن له عيشا بمستوى يليق بتكريمه ويحافظ على المال من الضياع فيما لا فائدة له ، وهو يؤدي إلى الاستخدام الأمثل للموارد الاقتصادية ، مما يؤدي إلى تحقيق أكبر اشباع ممكن للحاجات البشرية المشروعة²

المبحث الرابع : ضوابط السوق في الاقتصاد الإسلامي .

تحتل الأسواق في الاقتصاد الإسلامي مكانة لا تقف عند حدودها كمؤسسة ، بل ذهب الاقتصاد الإسلامي إلى أبعد من ذلك فقد وضع قواعد وضوابط السلوك في هذا السوق وهو ما سوف نتطرق له في هذا المبحث

¹ سعيد علي العبيدي ن مرجع سابق ، ص 232-237.
² سعيد علي العبيدي ، الاقتصاد الإسلامي ، ص 238-240.

المطلب الأول : تعريف السوق في الاقتصاد الإسلامي ومقوماته

تعريف السوق:

إن السوق هو المكان الذي تساق إليه السلع وما شابهها حيث يجتمع البائعون والمبتاعون (المشتركون) فيه، فيتبادلون السلع بالسلع أو السلع بالنقود، عاجلاً أو آجلاً بأشكال ووسائل دفع حسب ما يقتضيه الحال. وللسوق محتسب له مهام بينها ابن تيمية بقوله: "ومهمة المحتسب مشاركة السوق والنظر في مكاييله وموازينه وتحديد الأسعار ومنع الاحتكار ومنع الغش والتدليس فيما يباع ويشترى من مأكول ومصنوع ورفع الضرر عن الطريق بدفع الحرج عن السابلة من الغادين والرائحين إلى نحو ذلك من الوظائف"¹

مقومات السوق

للسوق مقومات أساسية لا بد منها هي: المكان والزمان والسلع والخدمات ووسائل الدفع وأدوات القياس والبائعين والمشتريين والقائم على السوق. وسوف نشرح كلاً منها بشيء من التفصيل.

2/ المكان : وهو البقعة من الأرض التي تتجمع فيها المقومات المذكورة. وقد يتبدل مفهومه اتساعاً وضيقاً، قريباً وبعداً، كماً وكيفاً حسب طبيعة الأعمال المنوطة. فشبكية الانترنت هي سوق إلكترونية تهدف إلى الحصول على المعلومات والخدمات من شتى بقاع العالم، والبورصة هي سوق للأموال سواء كانت للأسهم أو للسلع المتخصصة أو للعمالات أو للمعادن الثمينة أو غيرها، وأمكنة بيع البضائع والسلع بالجملة والمفرق المنتشرة في جميع بلدان العالم بشتى أنواعها واختصاصاتها هي كلها أسواق. وكان الخلفاء يكثر من التجوال بالأسواق ويراقبونها باستمرار نظراً لأهميتها ودورها في النشاط الاقتصادي فهي كالرئة من الجسم وهي مؤشر حيوي على سلامة الحياة» وقالوا ما لهذا الرسول يأكل الطعام ويمشي في الأسواق «. ولقد ذكر القرطبي في تفسيره بأن دخول الأسواق مباح للتجارة وطلب المعيشة.

2/ الزمان : ويقصد به الوقت الذي تمارس فيه الأعمال في الأسواق. فلا بد من زمان محدد يجتمع خلاله الناس ليمارسوا أعمالهم من بيع وشراء وتبادل وسداد. فقد يكون التسليم آنياً والسداد آجلاً أو يكون التسليم مؤجلاً والسداد حالاً. وقد تنشأ خلافات بين الأطراف نتيجة الفروقات الزمنية بالسداد أو بالاستلام والتسليم.

3/ السلع والخدمات: وهي ما يتاجر به الناس في كافة المجالات. ويجب أن تكون حلالاً غير محرمة لا بطبيعتها ولا بتعاملها، إضافة إلى ضرورة تأمين حرية انتقالها ووصولها إلى الأسواق وحماية أشكال ملكها وحياتها. ومن ذلك تراضي الأطراف المتبادلة دون إذعان، فالبيع بالخيار ما لم يتفرقا» يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم».²

¹ سامر مظهر قنطججي، مفهوم السوق في الفقه الإسلامي، دكتوراه محاسبية، ص
² سورة النساء، الآية 29.

4/ وسائل الدفع: وهي عبارة عن وسائل تداول قيم السلع والخدمات بين البائعين والمشتريين وقد أُطلق عليها الأئمان من الدنانير والدرهم والفلوس ، إضافة إلى آلية التداين والإقراض. ولا بد من الإشارة إلى العملات الاسمية التي كان الفقهاء يستعملونها كالدنانير الجيشي والدرهم السوداء وهي تقابل اليوم حقوق السحب الخاصة.

5/ أدوات القياس: وهي الموازين والأوزان والمقاييس والمكاييل وغيرها. وقد اهتم فقه المعاملات بعدالتها ودقتها فضبط المثلثات من موزونات ومقيسات ومكيات ، والأئمان من الدنانير والدرهم والفلوس ، والأسعار النقدية والسلعية ووضع أسساً عادلة لاستمرار التوازن بين العرض والطلب ، فضلاً عن الدور الذي يقوم به المناخ الاجتماعي الملائم الذي تربى عليه المسلم منذ نعومة أظفاره.

6/ البائعون والامتاعون (المشترون): وهم عماد السوق سواء كانوا تجاراً أو مستهلكين. ولما كانت غاية المسلم هي عبادة الله فإن للسوق أخلاقاً على مرئيه التخلق بها، كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو "لم يكن فاحشاً ولا متفحشاً ولا صاحباً في الأسواق ولا يجزي السيئة بالسيئة ولكن يعفو ويصفح ، كما أنه صلى الله عليه وسلم حث رواد السوق على استغلال هذا العمل بنية ذكر الله تعالى وتعبده فقال صلى الله عليه وسلم "من دخل السوق فقال لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد يحي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير، كتب الله له ألف حسنة ومحاه عنه ألف سيئة ورفع له ألف درجة".

ولقد أوجب الشرع الإسلامي على رواد السوق صفاتاً وآداباً وأخلاقاً عليهم التحلي بها وهي: * **الصدق:** لقوله صلى الله والذين هم «عليه وسلم "التاجر الصدوق الأمين مع النبيين والصديقين والشهداء" * **الأمانة:** وهي عكس الخيانة ، لقول الله عز وجل "وقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث² « إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها»، وقوله أيضاً:¹ «لأماناتهم وعهدهم راعون القدسي: "يقول الله تعالى: أنا ثالث الشريكين ما لم يخن أحدهما صاحبه فإذا خان أحدهما صاحبه خرجت من بينهما"، ومن المعروف أن الثقة والأمانة المتبادلة بين معاشر التجار هي عماد التجارة وأساسها، فإن شاعت الخيانة أحجم التجار عن التداول فيما بينهم أو قلصوا العمل إلى أدنى الدرجات مما يؤثر على السيولة المالية في السوق ، وسوف يعم التعامل النقدي على غيره من الأنواع وستكثر النزاعات وغالبا ما تضيع الحقوق وتتخلخل الحياة الاقتصادية في المجتمع كله.

* **الإفصاح:** لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم "البيعان بالخيار ما لم يتفرقا فإن صدق البيعان وبينا بورك لهما في بيعهما وإن كتما وكذبا فعسى أن يربحا ربحا ويحقا بركة بيعهما". ومحق البركة قد يكون بضياح الربح أو رأس المال أو كليهما معاً أو قد يصاب صاحبهما بمرض أو داء يذهب بما لديه.

* **النصح:** لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم "الدين النصيحة" وبالنصح تجاوز الإسلام ما وصلت إليه الأمم في أدبياتها المحاسبية، لأن النصيحة تعني تجاوز حد الإفصاح الذي يقصد به عدم إخفاء بيانات قد تؤدي بالطرف الآخر إلى اتخاذ قرارات خاطئة. فالمسلم مأمور بإبداء النصح، وفي هذا دعم للسلوك الفردي من خلال إبداء رأيه على شكل اقتراحات وهذه درجة أعلى في سلم الصدق والإفصاح.

* **البر:** قسّم رسول الله صلى الله عليه وسلم التجار إلى صنفين إثنين إما فاجر وإما تقيّ برّ، فقال: "إن التجار يبعثون يوم القيامة فجاراً إلا من اتقى الله وبرّ وصدق" ، والبرّ درجة إيمانية أعلى يوصف بها المحسن في عمله.

¹ سورة المؤمنون.
² سورة النساء ، الآية 58.

* **الاعتدال في الربح:** كان علي بن أبي طالب رضي الله عنه يتحول في أسواق الكوفة ويقول: "معاشر التجار خذوا الحق تسلموا ، ولا تردوا قليل الربح فتحرموا كثيره". وهذه دعوة لزيادة معدلات دوران رأس المال بعدم المغالاة في رفع الأسعار خاصة إن كان المال المتجر به كثيراً . كما يقول ابن خلدون: "وهذا الربح بالنسبة إلى أصل المال يسير إلا أن المال إذا كان كثيراً عظم الربح لأن القليل في الكثير كثير" .

* **المسامحة:** وهي مفهوم يسمو بالإنسان إلى درجة أخلاقية وروحية عالية. فالمسامحة نوع من أنواع الكرم مطلوب من البائع والشاري وقاضي الدين. ولقد خاطب رسول الله صلى الله عليه وسلم البائع قائلاً: "زن وأرحح". وأمر قاضي الدين بالإحسان في أدائه فقال: "خيركم أحسنكم قضا. كل ذلك دون شرط مسبق حتى لا يتحول الإحسان إلى ربا. وقد يكون الإحسان على شكل مكافأة مالية أو كلمة شكر أو دعاء أو هدية. ولا يخفى على أحد ما لهذا التصرف من أثر اجتماعي حسن بعيد المدى ، فهو يشجع الناس على مساعدة بعضهم البعض ، إضافة إلى أثرها في تقليص الغش والغبن والاحتتيال إلى الحد الأدنى. أما إعسار الطرف المدين عن السداد فقد حث الله الدائن على الانتظار بقوله: (وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة وأن تصدقوا خير لكم إن كنتم تعلمون)[البقرة:282] ويبين أن التصديق على المعسر بالدين المعدوم أو المشكوك فيه أفضل في الثواب وأوقع في النفس. وقد شمل هذا كله حديث رسول الله ﷺ "رحم الله عبداً سمحاً إذا باع سمحاً إذا اشترى سمحاً إذا اقتضى"

7/ **القائمون على السوق:** وهم الذين فوضهم ولي الأمر بالإشراف على الأسواق لتأمين العمل بشكل منظم سواء سمي المحتسب كما ورد في الفقه الإسلامي أو وزارة التموين أو وزارة الاقتصاد أو المصرف المركزي أو البورصة أو صندوق الاستثمار أو اللجان المحاسبية الدولية أو غيرها ، فحينما هاجر رسول الله (ص) إلى المدينة المنورة فإن أول ما أمر به هو بناء المسجد ثم سأل عن السوق فدلوه على سوق لليهود فأمر بإشادة سوق خاصة بالمسلمين. فكان المسجد والسوق أول ما بناه رسول الله.

المطلب الثاني : ضوابط السوق في الاقتصاد الإسلامي

- تقوم السوق في الاقتصاد الإسلامي بدور رئيس وأساسي في تخصيص الموارد وتوجيهها حيث تعمل كآلية توازن بين حاجات الأفراد المستهلكين والتي تترجم في صورة طلب وبين الموارد المتاحة وطريقة استخدامها في صورة عرض.
- أهم ضوابط الاقتصاد الإسلامي اتجاه السوق لدعم التخصيص النافع لموارد المجتمع مايلي :
- 1- منع تداول السلع الضارة : هناك ارتباط وثيق بين تحريم إنتاج السلع والخدمات الضارة وتحريم تداولها في السوق ويؤدي هذا الارتباط إلى نقاء السوق من تلك السلع التي تلحق الضرر في الأفراد والمجتمع .
 - 2- منع الغش وهو : إخفاء عيوب السلعة وذلك لضمان عدم إلحاق الضرر بأحد المتعاملين ولهذا اقر خيار العيب في حالة وجود عيب في السلعة، وعدم جواز الحلف الكاذب لأجل إنفاق السلعة وبيعها وهذا يدل إلى الوضوح التام والصدق .
 - 3- النهي عن بيع الغرر والجهالة في السوق : وهي البيوع التي تتصف بالخداع أو عدم اليقين أي الجهالة والغرر .

ومن أمثله ما يلي:

أ- النهي عن بيع السلع قبل اكتمال حيازتها : نظرا لما يؤديه ذلك من اضطراب في الأسعار واستخدامها وسيله لجني الإرباح ، ومن حكمة النهي عن ذلك ما قد يترتب على هذا الأسلوب من نزاعات قد تحدث بين البائع والمشتري .

ب- النهي عن تلقي الوافدين : وهم الركبان الذين يقدمون على السوق من خارجه من اجل تحقيق العدل بين الطرفين البائع والمشتري وعدم إلحاق الظلم أو الغبن بأحدهما إلى جانب الحرص على استقرار السوق ورواجها والتعرف على الأسعار السائدة.

4- تطبيق معايير الجودة من خلال تحريم تطفيف الكيل والوزن: أن تحريم لتطفيف الكيل والوزن قاعد رئيسيه من قواعد تنظيم التبادل في السوق . والتطفيف في الكيل والوزن يشمل أيضا الإخلال بمواصفات الجودة والإتقان في السلعة أو إنقاص المواد الأساسية الأصلية التي تدخل في تصنيعها واستبدالها بمواد أخرى مقلده أو ارخص ثمناً .

واستبدالها بمواد أخرى مقلده أو ارخص ثمناً .

5- تحريم التدخل غير المشروع : يسعى الاقتصاد الإسلامي إلى كفالة حرية السوق من خلال الطلب والعرض لأجل تحديد الأسعار ومنع أي تدخل مفتعل للتأثير على دور السوق في تحديد الأسعار ويتضح ذلك من خلال الأمثلة التالية :

أ- النهي عن النجش : والنجش هو تعمد الزيادة في سعر السلعة ممن لا يريد شرائها ولهذا نهي عنه .

ب- عدم جواز سوم الرجل على سوم أخيه وكذلك بيع الرجل على بيع أخيه : وذلك من اجل إفساد الصفقة أو من اجل إفساد إتمام العملية بين المتعاملين البائع والمشتري وهذا فيه دليل على حرص الإسلام على توفير الاستقرار في الأسواق حتى يتم عقد الصفقات على أسس واضحة¹

المطلب الثالث: نظام الحسبة في الاقتصاد الإسلامي

لم تقتصر دعوة الإسلام في ترشيده لسلوك المتعاملين وتنظيمه للأسواق والعناية بها على مجرد الأوامر والنواهي الملزمة ديانة ، وإنما أوجد نظاما دقيقا من الرقابة على الأسواق ، حتى لا تخرج عن الإطار الذي رسمه لها ، أو تنحرف عن القواعد والأسس التي جاءت بها الشريعة الإسلامية في هذا المجال . إذ أن الرقابة في الإسلام رقابة مزدوجة ، تتمثل في الرقابة الذاتية أولا والرقابة الموضوعية ثانيا ، وبذلك يضمن الإسلام أكبر قدر من الرقابة على السوق ، لكي تكون أكثر استقامة وانضباطا وتؤدي دورها على أكما وجه ، وبالصبغة التي يرتضيها الإسلام .

يهيمن الآن الرقابة الموضوعية التي تقوم بها الدولة على السوق ممثلة بجهاز الحسبة ، وفي ما يلي بعض التفصيل عن رقابة الدولة للسوق

الحسبة :

تعني الحسبة بشكل عام أمر بالمعروف إذا ظهر تركه ونهي عن المنكر إذا ظهر فعله ، وقد أمر الله تعالى بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وجعلها من خصائص هذه الأمة حيث قال « كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله ولو

¹ ضوابط السوق في الاقتصاد الإسلامي ، موسوعة البحوث والمواضيع المدرسية .

آمن أهل الكتاب لكان خير لهم منهم المؤمنون وأكثرهم الفاسقون»¹. وإن كان هذا أمر عام إلا أنه يجب أن يكون هناك مختصون به يكونون على علم ودراية ولهم سلطة قانونية، قال تعالى «ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون»² وكذلك حذر الرسول صلى الله عليه وسلم من عاقبة ترك هذا الأمر بقوله "والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عقابا منه، ثم تدعونني فلا يستجاب لكم". وقد مارس الرسول صلى الله عليه وسلم الاحتساب بنفسه وأتاب عمر بن الخطاب رضي الله عنه على سوق المدينة وسعيد بن سعيد بن العاص على سوق مكة، وقد سار على هديه الخلفاء الراشدون ومن تبعهم بإحسان من ولاة أمور المسلمين.

إن الحسبة من فروض الكفاية كما ذهب إليه جمهور الفقهاء، وقد تكون فرض عين في حالات معينة كولاية الأمور³

واجبات جهاز الحسبة في السوق: من واجبات المحتسب في السوق الإسلامية

1/ مراقبة العاملين في السوق وتتضمن ما يلي:

يجب أن يكون العاملين في السوق عاملين بأحكام المعاملات التي يتعاطونها. لأنه عند الجهل قد يقعون بما حرم الله تعالى وقد روى أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يضرب بالدرة من يقعد في السوق وهو لا يعرف أحكام المعاملات. معللا ذلك بقوله (لا يقعد في سوقنا من لا يعرف الربا). وقال علي بن أبي طالب كرم الله وجهه لمن يريد العمل في التجارة (الفقه ثم المتجر)، لأن العلم بأحكام المعاملات يؤدي إلى انتظام التعامل على وفق الصيغ الصحيحة ومما ييسر التجارة ويقلل من المنازعات ويزيد منافع الخدمات التي يقدمها النشاط التجاري.

من واجب المحتسب أن يراقب الحالة الصحية للعاملين في السوق، فيمنع المصابين بالأمراض السارية من العمل خوفا من انتقال الأمراض إلى من يتعاملون معهم. وقد ذكر المجلدي أنه (مما يتعين على الوالي إخراج ذوي العاهات من الأسواق ومنعهم من بيع المائعات) ومن قبيل ذلك اشتراط السلامة من الأمراض المعدية والفحص الدوري للعاملين في المطاعم في المطاعم والفنادق والأعمال التي يمكن أن تكون وسيلة لنقل الأمراض المعدية.

2/ الرقابة على حالات الغش المختلفة:

من واجبات المحتسب مراقبة السلع المعروضة للبيع، إذ يجب أن تكون خالية من (الغش المتمثل بكتمان العيوب، وتدليس السلع مثل أن يكون ظاهر المبيع خيرا من باطنه) إذ يجب أن تكون مواصفات السلع الحقيقية مطابقة لمواصفاتها المعلنة عنها، ويدخل ضمن هذا الباب مراقبة الإعلانات التجارية.

3/ الرقابة على صيغ التعامل:

¹ سورة آل عمران، الآية 110.

² سورة آل عمران، الآية 104.

³ سعيد علي العبيدي، الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص 197، ص 198.

يراقب المحتسب صيغ التعامل في السوق إذ يمنع المحرم منها مثل العقود الربوية سواء كانت ربا فضل أو ربا نسيئة والمعاملات الربوية سواء كانت ثنائية أو ثلاثية التي يقصد منها التحايل على الحرام . مثل عقود الميسر وبيع الغرر وتلقي الركبان ويدخل ضمن ذلك الشركات الوهمية وأعمال الاحتيايل .

4/ مراقبة وحدات القياس:

من واجب المحتسب مراقبة وحدات القياس، مثل وحدات قياس الوزن والطول والسعة... إذ يجب أن تكون على درجة الدقة وكذلك الأدوات المستخدمة للقياس كالموازين...

5/ منع الاتجار بالسلع المحرمة :

يراقب المحتسب السلع موضوع التعامل ، إذ يجب أن تكون من الطيبات ومن الاتجار بالسلع والخدمات الخبيثة المحرمة شرعا كالخمر والمخدرات، والممنوعة سياسيا مثل المتفجرات من غير إذن الدولة ووسائل الصيد الجائرة والسلع الملوثة للبيئة ، ويدخل ضمن ذلك السلع المهربة أو ذات المنشأ غير المرخص بالاستيراد منه ، وبذلك يتجه النشاط الاقتصادي في تخصيصه للموارد في إنتاج السلع والخدمات النافعة مما يزيد من رفاهية المجتمع .

6/ مراقبة النقود :

لقد اهتم علماء وولاة المسلمين بالنقود لأهميتها في الاقتصاد من حيث هي مقياس للقيم ومخزن لها ، والأهم من حيث هي مقياس للقيم ومخزن لها ، والأهم من ذلك ما يتعلق بها من أحكام شرعية كنصاب الزكاة وحد السرقة ، ولقد كان للدولة الإسلامية منذ عهد عبد الملك بن مروان إشراف مباشر على سك العملة وكانت هناك دار حكومية متخصصة بسك العملة تدعى دار السكة ولا يسمح بإصدار العملة إلا عن طريقها حرصا على سلامة النقد من العبث ، وقد أفى الفقهاء بأن التلاعب في العملة من الكبائر دينا .

لقد سارت كل الدول الحديثة على هذا المنوال ، فالبنك المركزي في كل دولة يحتكر مهمة اصدار العملة ، وشرعت الدول العقوبات الرادعة لمن يقوم بإصدار العملة أو تزويرها أو اصدار الصكوك المزورة أو التي لا يصدرها ، لذلك فإن مراقبة النقد تعد من أهم واجبات المحتسب على السوق .

التسعير:

عندما لا تكنفي إجراءات الرقابة الذاتية والإدارية السابقة لضمان التبادل العادل في السوق ، يكون تدخل الدولة في التأثير في الأسعار، أو ما يعرف بالتسعير وهو (أن يأمر السلطان اهل السوق أن لا يبيعوا أمتعتهم إلا بسعر معين ، فيمتنعون من الزيادة أو النقصان لمصلحة)

إن الأصل في السعر أن يتحدد بتفاعل قوى العرض والطلب وفي ظل ظروف من الحرية الاقتصادية والالتزام بقواعد التبادل التجاري،

أن الدولة قد تلجأ إلى التأثير في تحديد هذا السعر في ظروف خاصة¹.

¹ سعيد علي العبيدي ، الاقتصاد الإسلامي ، ص 199-200.

الفصل الثالث

آراء ومقترحات لعلاج الأزمات الاقتصادية والمالية وفق ضوابط الاقتصاد الإسلامي

المبحث الأول: مسألة الأزمات في الاقتصاد الإسلامي

لقد أولى الاقتصاد الإسلامي منذ القدم أهمية بالغة للمسائل الاقتصادية وتطرق لأغلب الجوانب الاقتصادية لاسيما في ما يتعلق بموضوع الكوارث والأزمات الاقتصادية .

المطلب الأول : ما كتب حول الأزمات في أدبيات الاقتصاد الإسلامي :

يعتبر ما كتب حول الأزمات الاقتصادية تراث في الاقتصاد الإسلامي ، وبما أن التاريخ الإسلامي يعتبر تاريخا طويلا تخلله كثير من الأحداث ، فمن الصعب الحصول على كل ما كتب ، وسوف نتطرق إلى ما تيسر من ذلك :
ومن الكتابات القديمة ما يلي :

● إغاثة الأمة بكشف الغمة للمقريزي (ت 845 هـ/1442م)

تحدث المقريزي عن المجاعات في مصر والغلاء وعزى ذلك لقلّة الأمطار واحتكار التجار للسلع ورأى لعلاج ذلك الإيمان والتسليم والصبر وأن ينظر الحاكم في أمر الأسعار وتعيين محتسب لضبط السوق ومنع الاحتكار.

● الدواء العاجل في دفع العدو للصائل للشويكاني (ت 1250هـ/1834م)

تحدث عن الضيق الذي أصاب اليمن في عصره وانقطاع أسباب الرزق وعقم المكاسب حتى ضعفت أموال الناس وتجارتم ومكاسبهم مما أدى إلى ذهاب كثير من الأموال ، ورأى أن سبب ذلك يرجع إلى البعد عن ترك فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وسوء الأخلاق وأكل الربا ورأى أن العلاج هو الرجوع إلى الله ومحاربة الربا

● رسالة القحط لمحمد صالح العنتري القسنطيني

تحدث فيها عن القحط الذي أصاب الجزائر في الأعوام 1788-1819 والذي أضر بالزراعة ، كما تحدث أيضا عن تصدير السماسة اليهود لكميات كبيرة من الحبوب أثناء هذه الفترة ، وقد رأى أن علاج ذلك يكمن في محاربة المحتكرين اليهود ومنع تصدير الحبوب.

وهذه الكتابات هي من باب الإشارة فقط وليس من باب الحصر ، وإلى الذي كتب في ذلك كثير في الحقب الماضية والحاضرة والعجلة تدور- بإذن الله - ومما كتب في الآونة الأخيرة ويراه الباحث أنه جدير بالذكر في هذا المجال بحث بعنوان (ضوابط الاقتصاد الإسلامي في معالجة الأزمات المالية العالمية) للدكتور سامر مظهر قنطججي 1429 هـ/2008 م وهناك العديد من الندوات والمؤتمرات التي عقدت من قبل خبراء الاقتصاد الإسلامي خاصة بعد حدوث الأزمة العالمية الأخيرة 2008 ، منها مؤتمر الأزمة المالية العالمية حقائقها وسبل الخروج منها مع رؤية إسلامية ، المؤتمر الثالث عشر لجامعة المنصورة 2009.¹

¹ ضوابط الاقتصاد الإسلامي ودورها في علاج الأزمات الاقتصادية، فتح الرحمان ناصر أحمد عبد المولى ، مرجع سابق ، 116-117.

المطلب الثاني : أدوات وسياسات فعالة في مواجهة الأزمات المالية والاقتصادية حسب الاقتصاد الإسلامي

1/ دور الزكاة في تفعيل المؤشرات الاقتصادية

لو تأملنا في ملامح السياسة المالية في ضوء الاقتصاد الإسلامي لوجدنا أن الزكاة تمثل العمود الفقري للمالية الإسلامية، فهي من أكبر موارد الدولة الإسلامية التي يتم جبايتها وإنفاقها ضمن شروط معينة حُدِّدَتْ معالمها في ضوء القرآن الكريم والسنة النبوية، فتطبيق هذه الشريعة التبعثية سيتوَلَّد عنه آثار اقتصادية على مستوى جملة من المتغيرات الاقتصادية الكلية، أولُ هذه المتغيرات الاستهلاك، فتوزيع الزكاة على الطبقة الفقيرة سيرفع من مستويات استهلاكها، وهذا من شأنه أن يعزز الطلب الكلي، الذي سيقابله زيادة في العرض الكلي من خلال استخدام أكثر لعناصر الإنتاج (العمل ورأس المال) ، من جهة أخرى تعمل الزكاة على محاربة الاكتناز، وهذا سيؤدي بطبيعة الحال إلى دوران وحركة رؤوس الأموال، مما سيرفع من وتيرة الاستثمارات والتي بدورها ستمتص جزءا من اليد العاملة العاطلة، كما يمكن للزكاة أن تكون وسيلة فعالة لإعادة توزيع الدخل والثروة بين أفراد المجتمع على أساس عادل.

إن المحصلة النهائية التي يمكن للزكاة أن تمارسها على صعيد النشاط الاقتصادي هي تحريك عجلة الاقتصاد نحو الأمام والقضاء على مشكلتي التضخم والركود، وفي ظل هذه المكانة التي تحتلها هذه الفريضة؛ لجأت بعض الدول الإسلامية إلى إنشاء صناديق خاصة للزكاة ضمن مراسيم حكومية، غير أن طابع الإلزامية في دفع مستحقات الزكاة يختلف من دولة لأخرى، ولكل بلد آليات وأنظمة اعتمدها في تطبيق هذه الفريضة.¹

2/ مفهوم الوقف ومشروعيته:

الوقف هو حبس العين فلا يتصرف فيها بالبيع أو الرهن أو الهبة ولا تنتقل بالميراث والمنفعة أو الغلة التي تتحقق عنها تصرف لجهات الوقف على مقتضى شروط الواقفين ..

أنواع الوقف:

- يقسم العلماء الوقف بالنظر إلى الغرض منه أو المنتفعين به أو بحسب الجهة التي وقف عليها ابتداء إلى نوعين :
- وقف خيري : يقصد به الواقف التصديق على وجوه البر سواء أكان على أشخاص معينين كالفقراء والمساكين والعجزة أم على جهة من جهات البر العامة كالمساجد والمستشفيات والمدارس وحفر الآبار وصيانتها مما ينعكس نفعه على المجتمع .
 - وقف أهلي أو ذري : وهو ما جعل استحقاق الربح فيه إلى الواقف أولاً ثم إلى أولاده وذريته ثم من بعدهم على جهة بر خيرية لا تنقطع يتم تعيينها لتستحق غلة الوقف بعد انقطاع الشخص أو الأشخاص المسمين .

دور الوقف في تحقيق التنمية الاقتصادية:

الوقف عملية تجمع بين الادخار والاستثمار معاً ، فهي اقتطاع أموال عن الاستهلاك الآني وتحويلها إلى الاستثمار في أصول رأسمالية إنتاجية في المجتمع ، الهدف منها إنتاج المنافع والخيرات والإيرادات التي تستهلك في المستقبل ، سواء أكان هذا الاستهلاك بصورة جماعية كمنافع مبنى المسجد والمدرسة والمستشفى ، أم بصورة فردية نحو ما يوزع على الفقراء والمساكين أو على الذرية .

فإنشاء وقف هو أشبه ما يكون بإنشاء مؤسسة اقتصادية ذات وجود دائم ، فالوقف عملية استثمار للمستقبل وهو بناء للثروة الإنتاجية

¹ <https://revues.univ-ouargla.dz>

من أجل الأجيال القادمة ، وللوقف دور حيوي وهام في تحقيق التنمية الاقتصادية وذلك عن طريق :

- 1- تمويل التنمية : يقوم الوقف بدور مؤثر في تمويل التنمية بالإسهام في محاربة الاكتناز ، الذي هو تخلف أحد عناصر الثروة والإنتاج عن المشاركة في النشاط الاقتصادي وبقائه في صورة عاطلة ، ووجود الوقف كصدقة تطوعية بجانب الزكاة كصدقة إلزامية يسهم في تحرير رؤوس الأموال العينية والنقدية جبراً أو طوعاً من سيطرة حب أصحابها الفطري لها ويجعلهم يدفعون بها للمشاركة في تنمية المجتمع طلباً للبركة والنماء والثواب من الله في الآخرة .
- 2- تنمية القطاعات الاقتصادية : يضطلع الوقف بدور فعال في دعم مختلف القطاعات الزراعية والصناعية والتجارية والخدمية والدفع بها قدماً لتحقيق التنمية الشاملة .

فدور الوقف في العناية التنموية لا يتوقف عند الآثار التمويلية والاقتصادية فحسب ، وإنما تمتد لتحقيق آثاراً توزيعية عميقة في المجتمع حيث يوفر حد الكفاية لأكثر عدد ممكن من أفراد المجتمع بما يحقق درجة أعلى من التكافل الاجتماعي ، فيحمي النفوس من الانحراف ويحمي من الاضطرابات وهما أهم عنصران لإعاقه التقدم الاقتصادي والإنماء ، ونظراً لأن الوقف ثروة استثمارية إنتاجية على سبيل التأييد و يمنع بيعه واستهلاك قيمته ، ويمنع تعطيله عن الاستغلال ويجرم الانتقاص منه والتعدي عليه ويجب المحافظة عليه بصيانه والإضافة إليه من موارده ، من هذا المنطلق فالوقف ليس مجرد استثمار من أجل الأجيال القادمة وإنما هو استثمار تراكمي يتزايد يوماً بعد يوم بإضافة أوقاف جديدة إلى ما هو قائم دون أن ينتقص من الأوقاف القديمة .

إشادة الغريبين بأداتي الزكاة والوقف:

3/تحريم الربا:

الربا من الأمور التي شدد القرآن على تحريمها، قال تعالى: " وَأَحْلَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا " البقرة 275، وقال تعالى: " يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُزِيلُ الصَّدَقَاتِ " البقرة 276؛ والحق يعني إبادة وذهاب الشيء كله حتى لا يرى منه أثر، فالربا كارثة اقتصادية تمزق المجتمع نفسياً ومالياً ولا تترك لأفراده إلا الحسرة والندامة ، والربا هو الكبيرة الوحيدة التي استحق فاعلها الحرب من الله ورسوله، قال تعالى: " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِن تُبْتِغُوا فَلَكم رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لآ تَظْلُمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ " البقرة 278، 279.

يأتي التحريم المشدد للربا واستتباعه بعقوبة لا يقبل لأحد بها؛ لمنع الاعتماد على توليد المال للمال، دون أي إضافة حقيقية إلى النشاط الاقتصادي الزراعي أو الصناعي أو التجاري أو غيرها مما يحتاج إلى العمل، فتحدث البطالة وتزداد الفوارق بين طبقات المجتمع، ويتحول مجرى الثروة إلى جهة واحدة هي جهة الأغنياء ، وهو ما يرفضه النظام الاقتصادي الإسلامي.

4/ الهندسة المالية الإسلامية حلول ومقترحات :

إن الشريعة الإسلامية كفيلة بتحسين القطاع المالي والمصرفي بشكل خاص والاقتصاد بشكل عام من التعرض للأزمات ، إذا ما تم الالتزام بالشريعة بما تمثله من أسس ومفاهيم أخلاقية والتي تمثل القاعدة الفعالة لمنع الأزمات، لذلك يمكن للهندسة المالية الإسلامية أن تكون صمام أمان للأزمات المالية المستقبلية وذلك من خلال ما يلي:

- تشجيع قيام مؤسسات مالية ومصارف متخصصة بالتمويل المتوسط وطويل الأجل ملتزمة بتطبيق تعاليم الشريعة الإسلامية.
- العمل على ابتكار وتطوير منتجات مالية إسلامية بديلة للمنتجات المالية التقليدية.
- إمكانية رد الأوراق المالية المعيبة أو غير الصالحة عندما تقتزن أساليب الاستثمار بشروط مخالفة للشريعة، ومن أهمها اشتراط خيار- الشرط ، وخيار الرؤية ، وخيار المجلس.
- العمل على تسويق الأدوات المالية الإسلامية وذلك من خلال دراسة احتياجات السوق وتوجيه موارد المدخرين إلى الاستثمارات السليمة ، وهذا قد يؤدي إلى تداول الأدوات المالية الإسلامية في الأسواق المالية العالمية مما يساعد على انتشارها.
- العمل على تنويع الاستثمار في الأدوات المالية الإسلامية وعدم التركيز على أداة معينة. وإصدار التشريعات والقوانين من قبل الدول الإسلامية والعربية للتعامل مع الأدوات المالية الإسلامية المستحدثة.
- العمل على وضع حد أعلى للعقود التي يمكن ان يشتريها المتعامل من سلعة معينة، أي عدم السماح لأي متعامل بمفرده أن يستحوذ على أكثر من عدد معين من العقود في هذه السلعة ، لأن هذا يحد من تأثير المتعامل الواحد على السوق.
- التأكد من أن صناع السوق يقومون بدورهم في تحقيق استقرار السوق ولا يستغلون مراكزهم وإمكاناتهم في خلق عدم الاستقرار وزيادة تقلبات السوق واستغلال صغار المتعاملين.
- تحريم التداول المرتب مسبقاً، حيث يتشاور مشتركان مسبقاً ويتفقان على تداول معين بسعر محدد، ذلك لأن التداول المرتب مسبقاً غير تنافسي ويمكن ان يكون خياراً مخالفاً لقاعدة "المزاد العلني" في المبادلة.
- إنشاء وكالات التصنيف الائتماني الإسلامية مثل المؤسسة الموجودة في البحرين وماليزيا. وتطوير وبناء مؤشرات مالية إسلامية، وضرورة الاستفادة من أخطاء مؤسسات التصنيف الائتماني التقليدي.
- تشير حقائق التطور المصرفي الإسلامي المعاصر في ظل العولمة المالية إلى توفر بذور ثبت صلاحياتها لحوار مصرفي حضاري عالمي يعيد القطاع المالي والمصرفي لجذوره الأخلاقية التي نادى بها الإسلام ضمن إطار اقتصادي مؤسسي وتشريعي متكامل. وتبشر عملية الانطلاق لزراعة ورعاية هذه البذور الإسلامية بتخليص النظام الاقتصادي والمالي والتجاري العالمي من كافة مظاهر الفساد والظلم والمعاناة التي استفلحت في حياة البشرية.¹

المطلب الثالث : ضوابط الوقاية من الأزمات في الاقتصاد الإسلامي :

هناك محمد هلال الحنيطي ، دور الهندسة المالية الإسلامية في معالجة الأزمات ، مؤتمر الأزمة المالية والاقتصادية العالمية المعاصرة من منظور إسلامي¹ ، المعهد العالمي للفكر الإسلامي ، الأردن.

يرى بعض خبراء الاقتصاد الإسلامي أن النظام الاقتصادي الإسلامي يعد مدخلا فاعلا لمنع وقوع الأزمات ، وهذا يعود إلى مضمين الاقتصاد الإسلامي التي من أهمها :

* ارتكاز الاقتصاد الإسلامي على منظومة أخلاقية متكاملة .:

يرتكز الاقتصاد الإسلامي على منظومة من القيم الأخلاقية والمصادقية والتعاون والتضامن والتكامل والأمانة والنزاهة والشفافية والتيسير ، ووجود مجموعة من القيم الأساسية في التعاملات التجارية التي رسخها الاقتصاد الإسلامي (مثل منع الربا بأشكاله وأنواعه المختلفة ، والعدل ، وعدم إنقاص المكاييل والموازن ، وعدم الغش ، والمعاملة الحسنة ، والمحافظة على موارد المجتمع ، وعدم إلحاق الضرر بالآخرين ، وتحقيق العدالة في عمليات التبادل ، وحماية المستهلك ، ومنع الكذب ومنع الظلم ومنع الجشع ومنع أكل أموال الآخرين بالباطل ومنع الاحتكار ومنع الاستغلال ومنع التدليس ومنع المقامرة وغيرها) .

* إقرار الإسلام بالملكية الخاصة : لقد أقر الإسلام بالملكية الخاصة والحرية الاقتصادية في مجالات التملك والثروة والاستهلاك ، وأعطى لهذه الحريات مساحات معينة تتحرك في إطارها هذه المجالات دورا واضحا في الحياة الاقتصادية . وإضافة إلى ذلك فإن النظام الاقتصادي الإسلامي يؤكد على الملكية العامة والمصالح العامة ، غير أن ذلك يكون بصورة مختلفة عن صورة الرأسمالية الاستغلالية ، ويؤكد النظام الاقتصادي الإسلامي على مسألة الخلافة الإلهية على المال ، وأن الإنسان يجري تفويضه وتحويله للتصرف في المال بالشكل الذي يرضيه الله جل جلاله - المالك الحقيقي لهذا المال وقد ورد في القرآن الكريم " وأنفقوا مم جعلكم مستخلفين فيه " ¹

* فلسفة الإقراض في الاقتصاد الإسلامي: إن فلسفة الإقراض في الاقتصاد الإسلامي تقوم على ضرورة مساعدة المحتاجين (المقترضين) وليس على استغلالهم . وأن الإقراض غير مجذب في الاقتصاد الإسلامي ولو بدون فائدة إلا للضرورة القصوى .

* التركيز على تحقيق الاستقرار المالي وتقليل المخاطر : إن مؤسسات الاقتصاد الإسلامي تعمل ضمن استراتيجيات وسياسات وقواعد وضوابط تهدف إلى تحقيق الاستقرار المالي وتقليل المخاطر.

* بطلان تداول الأوراق المالية الناجمة عن العقود الباطلة : إن النظام الاقتصادي الإسلامي لا يجيز تداول الأوراق المالية الناجمة عن العقود الباطلة .

* منع المؤسسات والأفراد من تملك كل ما يعد ملكية عامة : إن النظام الاقتصادي الإسلامي يمنع المؤسسات والأفراد من تملك كل ما يعد ملكية عامة (كالمعادن والبترو) ، ويضع هذا النظام السياسات والقواعد التي تكفل استخدام هذه الموارد في ضوء الأحكام الشرعية .

* الموقف الواضح من المشتقات المالية : إن النظام الاقتصادي الإسلامي له موقف واضح من المشتقات المالية ، وهذا الموقف جاء في قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي في دورته السابعة التي عقدت في جدة بالسعودية خلال المدة 9-14 / أيار / 1992 المتعلق

¹ سورة الحديد ، الآية 7.

بالأسواق المالية وكان نص القرار: (إن عقود الاختيارات كما تجري اليوم في الأسواق المالية العالمية - هي عقود مستحدثة لا تنطوي تحت أي عقد من العقود الشرعية المسماة ...)

وتبين لنا من ضوابط النظام المالي والاقتصادي الإسلامي ومؤسساته المالية أنه يُجرم كل هذه النظم التي كانت سبباً في وجود الأزمات المالية لأنها تتعارض مع فطرة الإنسان ومقاصد شريعتنا السمحاء، فلقد حرمت الشريعة الإسلامية نظام الفائدة الربوية على القروض والائتمان وأحلت نظم التمويل والاستثمار القائمة على المشاركة وتفاعل رأس المال والعمل في إطار قاعدة الغنم بالغرم، كما حرمت شريعتنا الإسلامية كافة صور الغرر والجهالة والتدليس والمقامرة والغش والكذب والإشاعات والاستغلال وأكل أموال الناس بالباطل وأكدت على الالتزام بالصدق والأمانة والتبيان والشفافية، هذه الحقيقة التي دفعت أصواتاً غربية كثيرة للتصريح والمطالبة بتطبيق نظم التمويل الإسلامي للخروج من الأزمة وكان آخرها وأهمها دعوة بابا الفاتيكان لتبني التمويل الإسلامي ولو جزئياً كمنخرج من الأزمة المالية التي عصفت بالعالم دون رحمة .

* **التوازن بين القطاع المالي والقطاع الحقيقي:** إن التمويل الإسلامي يحقق التوازن بين الالتزامات والديون من جهة وبين الثروة والنشاط الحقيقي من جهة أخرى.

المبحث الثاني: أهم العوامل التي ساعدت في علاج الأزمة المالية وتناقضت مع مبادئ النظام الرأسمالي.

مع ضخامة حجم الأزمة المالية 2008 والشلل الذي أصاب أغلب قطاعاتها الاقتصادية الأساسية لم تجد الدول الغربية حرجاً في التخلي عن مبادئها والاستعانة بضوابط اقتصادية لطالما تنافت وتناقضت مع أركان النظام الاقتصادي الرأسمالي ، استعانت بضوابط وأسس أقرها وضبطها الاقتصاد الإسلامي وفي ما يلي بعض الأمثلة على ذلك .

المطلب الأول : المعالجة الأخلاقية

أثناء الأزمة المالية 2008 أدى غياب القيم الأخلاقية إلى انهيار كبريات المؤسسات المالية نتيجة ممارسات اتسمت بالغش وإخفاء معلومات لها أثرها في تقييم المركز المالي واتخاذ القرار الاستثماري فقد كانت في الأساس سلوكيات سلبية تتمثل في تعاضم الجشع والرغبة في التربح عبر تعاملات مالية مارس فيها أكثر من طرف الغش والتغريب والكذب والاحتتيال مما أدى إلى كارثة مالية كبرى وأزمة اقتصادية عالمية¹.

فقد طغى الفساد المالي، وفساد الذمم وعدم الإحساس بالمسؤولية و غياب الأخلاق لدى كثير من المؤسسات المالية ، ونحوها من الغش والتحايل ، ويكفي أن نذكر أن الرئيس التنفيذي لبنك (ليمان براذرز) قد حصل على نصف مليار دولار في عام 2007 في مقابل أرباح وهمية ، وأن برنارد مادوف رئيس شركة بورصة نازداك الالكترونية قد استغل مركز المعلومات التي تحققت لديه ، واستطاع من خلاله النصب على الناس بخمسين مليار دولار ولا يعرف لها مصير ، وقد حكم عليه بالسجن سبع سنوات ، هذا في أمريكا ، بل

¹الراهيم يوسف يحي القرعاني ، دور القيم الإسلامية في معالجة الأزمة المالية العالمية.

الفساد في روسيا وآسيا وأوروبا ، بل والعالم كله بدرجات متفاوتة ، لذلك ظهرت ميزانيات مريحة ربحاً خيالياً للمؤسسات المالية بالتعاون مع الإدارة وشركات التدقيق ، والتصنيف ، وهي ليست حقيقية، ولكنها أغرت الآخرين لشراء أسهمها وسنداتهما ، إضافة إلى دفع مكافآت خيالية للرؤساء والمدراء الكبار .

حتى أن أكبر الشركتين المتورطتين (في ماي) قد اتهمت في عام 2004 بتزوير حساباتها بهدف منح علاوات ورواتب خيالية لمديريها ، حتى اضطر مدراؤها الثلاث للاستقالة ، ودفع غرامة بقيمة مائة مليون دولار ، وفي عام 2006 حكم على الثانية (فريدي ماك) بدفع غرامة 3.8 مليون دولار لممارستها الضغوط بصورة غير شرعية لمصلحة أعضاء في مجلس النواب المكلفين بمراقبة نشاطاتها وإن لم نستطع أن نفصل في كل الأمور فنحن نفصل كل الفصل في أن الفساد وغياب الأخلاق هو السبب الرئيس للأزمة.¹

كما أننا نستغرب عندما تقوم الولايات المتحدة الأمريكية أو إحدى الدول الغربية بمعاقبة بعض مديري كبريات المؤسسات بالفصل أو السجن أو الغرامات المالية بسبب استعمالمهم الغش والتحايل والأساليب الملتوية في تحقيق الأرباح الخيالية ، حيث أن أهم مبدأ في الاقتصاد الرأسمالي هو مبدأ الحرية الاقتصادي (دعه يعمل دعه يمر) المهم تحقيق أكبر قدر من الأرباح ، كما مسألة فصل الأخلاق عن الاقتصاد أيضاً مفصول فيها ، فلماذا يعاقبون إذا طالما حققوا هدفهم وحققوا أرباحهم .

أنا أقول أنه تم عقوبتهم لأن دولهم مقتنعة بأهمية الأخلاق في الاقتصاد دون أن تفصح عن ذلك ، كما أن إجراءات الردع والعقوبات قد استعملت كسياسات لعلاج الأزمة وكبح عمليات الاحتيايل وذلك لأجل أن يكونوا عبرة لباقي المدربين كي يلتزموا بالشفافية والصدق، بعبارة أخرى هو نوع من الاعتراف بوجود ارتباط بين الاقتصاد والأخلاق وهو ارتباط صرح به الاقتصاد الإسلامي جهراً وأكد أن الجانب الأخلاقي مهم في علاج الأزمات وفق منظومة من القيم والمصادقية والتعاون والتضامن والتكامل والأمانة والنزاهة والشفافية والتيسير ، ووجود مجموعة من القيم الأساسية في التعاملات التجارية والمالية و التي رسخها الاقتصاد الإسلامي (مثل توفير العدل ، وعدم إنقاص المكاييل والموازن ، وعدم الغش ، والمعاملة الحسنة ، والمحافظة على موارد المجتمع ، وعدم إلحاق الضرر بالآخرين ، وتحقيق العدالة في عمليات التبادل ، وحماية المستهلك ومنع الكذب ومنع الظلم ومنع الجشع ومنع أكل أموال الآخرين بالباطل ومنع الاحتكار ومنع الاستغلال ومنع التديليس ومنع المقامرة وغيرها.

المطلب الثاني : المعالجة الفنية والمصرفية (تخفيض أسعار الفائدة) .

إنّ التوصيف الأمثل للأزمة المالية 2008 هو أنها أزمة مالية ربوية بامتياز ، نشأت في القطاع المصرفي الربوي ، بسبب العجز عن تسديد الديون ، الأمر الذي أدّى إلى انهيار عدد كبير من المؤسسات الماليّة المصرفيّة الضخمة بسبب عجزها عن تحصيل ديونها أولاً، ثمّ عجزها عن بيع الرّهونات العقاريّة الموجودة لديها وذلك لتسديد ما عليها من ديون هي الأخرى ثانياً ، وانتقلت الأزمة بعد ذلك إلى كافة القطاعات الاقتصادية المختلفة. وبناءً عليه ، فإنّ الأزمة المالية 2008 بدأت مالية وانتهت اقتصادية.

¹ علي محيي الدين القره داغي ، مرجع سابق ، ص91-ص92 .

ومن المعلوم أن أهم وأخطر سببا للأزمة بحسب الاقتصاد الإسلامي هو التعامل بالدين المقترن بالربا ببعاً أو إقراضاً أو اقتراضاً وحل الأزمة اقترح الاقتصاد الإسلامي أهم ضابط وهو التوقف عن التعامل بالربا.

وهل يكون الأمر مجرد صدفة اقتصادية إذا علمنا أن كبريات الدول الرأسمالية المتضررة من الأزمة قد استعانت بهذا الضابط كإجراء أول للتخفيف من أعباء الأزمة من خلال تخفيض أسعار الفائدة تدريجياً إلى أن تصل في كثير من الأحيان إلى الصفر.

لأن تخفيض أسعار الفائدة لدى البنوك المركزية يؤدي إلى تخفيض تكلفة البنوك التجارية في الاقتراض وبالتالي فإن أسعار فائدة هذه الأخيرة سوف تنخفض بشكل أوتوماتيكي في حدود مقاربة لأسعار الفائدة لدى البنوك المركزية ، وهذا ما يؤدي بدوره إلى تخفيض تكلفة المشاريع التي تعتمد في تمويلها على القروض المصرفية وبالتالي المشاريع الاستثمارية للسوق تكون ذات جدوى مالية أكبر مما يحفز على الاستثمار سواء المباشر أو غير المباشر مما يحرك عجلة الاقتصاد ، وفي ما يلي بعض الأمثلة لبعض الدول التي قامت بتخفيض أسعار الفائدة :

الفيديرالي الأمريكي:

قام الفيديرالي الأمريكي منذ بداية الأزمة بعدة تخفيضات لأسعار الفائدة بشكل سريع ومتكرر عدة مرات منذ سبتمبر 2007 حيث كانت أسعار الفائدة آنذاك 5.25% ، ثم تتالت التخفيضات حيث وصلت في أكتوبر 2008 إلى 1% ، ثم في ديسمبر 2008 في حدود 0.25% إلى 0% ، ليتم تثبيته عند هذا المجال إلى غاية آخر اجتماعات الفيديرالي الأمريكي في مارس 2009.

البنك المركزي البريطاني:

قام البنك المركزي البريطاني بتخفيضات متعددة لأسعار الفائدة ففي أكتوبر 2008 تم تخفيض سعر الفائدة من 5% إلى 4.5% وفي نوفمبر 2008 إلى 3% ثم 2% ثم إلى 1.5% فيفري 2009 ليستقر عند 0.5% وذلك في آخر تخفيض له مارس 2008 ، وبالتالي فقد تم تخفيض أسعار الفائدة ست مرات منذ بدأ الأزمة المالية العالمية.¹


البنك المركزي الأوروبي :

قام البنك المركزي الأوروبي بدوره بعدد من التخفيضات في أسعار الفائدة فمن 4.25% في سبتمبر 2008 ثم انخفض سعر الفائدة إلى 3.75% في أكتوبر 2008 ثم إلى 3.25% في نوفمبر 2008 ثم إلى 2% في جانفي 2009 ، ثم إلى 1.5% في مارس 2009 . وبالتالي فقد تم تخفيض سعر الفائدة خمس مرات منذ بداية الأزمة المالية .

وكان أحد أعضاء مجلس محافظي البنك المركزي قد أوضح بأن أسعار الفائدة الحقيقية في منطقة الأورو لا تختلف عنها في الولايات المتحدة الأمريكية وذلك بالأخذ بعين الاعتبار معدل التضخم ، ومن ثم فإن أسعار الفائدة الحقيقية ليست مختلفة لا في الأجل القصير ولا

¹ عيجولي خالد ، فعالية تخفيض أسعار الفائدة من قبل البنوك المركزية ، الملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية ، جامعة سطيف أيام 20-21 أكتوبر 2009.


في الأجل المتوسط. وفي ما يلي منحنى يبين سياسة سعر الفائدة لدى البنك المركزي الأوروبي والفدرالي الأمريكي من 2002 حيث يبين الارتفاع في سعر الفائدة من منتصف 2004 إلى غاية نهاية 2007 ثم حدوث التخفيض الذي وصل إلى مستويات قياسية




الشكل (4) مؤشر LIBOR لثلاثة أشهر لسعر الفائدة بين البنوك

¹ عيجولي خالد ، مرجع السابق .

الشكل (5) مؤشر Dow Jones (الولايات المتحدة الأمريكية)




الشكل (6) مؤشر cac40 (فرنسا)




الشكل (7) مؤشر

Dax (ألمانيا)¹



¹ نفس المرجع السابق .

الشكل (8) مؤشر FTSE 100 (بريطانيا)



الشكل (9) المؤشرات الأربعة مجتمعة (مقارنة لآداء الأسواق المالية الأربعة)¹



¹ نفس المرجع السابق.

شرح مختصر للمنحنيات .

لقد جاءت خطوات خفض نسب أسعار الفائدة في البنوك المركزية المذكورة بعد أن كانت أسواق الأسهم العالمية قد انخفضت بشدة خلال بداية الأزمة ، مما أثار مخاوف من تفاقم أزمة الإئتمان العالمية.

كما أن ردود الفعل الأولية للأسواق الأوروبية والأمريكية على قرارات البنوك المركزية بخفض معدلات أسعار الفائدة لديها إيجابيا في بداية كل تخفيض ، إلا أنها سرعان ما تعاود الانخفاض من جديد في وقت لاحق ، لان المستثمرين لم يقتنعوا بان من شأن تلك الخطوة أن تؤدي إلى حل حقيقي للأزمة المالية في العالم ، إلى أنها بدأت تشهد نوعا من الانتعاش وتحقيق بعض المكاسب في الشهرين (جويلية ، أوت 2009) ، ثم استقرار نسبي من مارس 2009.

المطلب الثالث : المعالجة الرقابية والتدخل الحكومي في النشاط الاقتصادي

إن مجال تدخل الدولة في تنظيم الحياة الاجتماعية بين مختلف الأنظمة الاقتصادية يستند إلى الوظائف التقليدية للدولة والتي تدور حول إقرار الأمن وتوفير العدل وحماية المواطنين ، حيث تميل النظم الرأسمالية إلى إبقاء نفوذ الدولة خارج النشاط الاقتصادي ، أما الاقتصاد الإسلامي فيقيم قاعدته على أساس المشاركة ويحدد أبعاد تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي في ضوء مسؤوليات الدولة ويعترف بدور كل من القطاع الخاص والقطاع العام ويحدد مسؤوليات كل قطاع والتزاماته دون إفراط أو تفريط بما يتفق والمصلحة العامة للمجتمع الإسلامي . ويشدد على مبدأ تدخل الدولة وعلى فعالية الرقابة بصفة عامة والرقابة على الأسواق بصفة خاصة من خلال نظام الحسبة الذي سبق شرحه .

في الأزمة المالية 2008 يتخلى النظام الرأسمالي على مبدأ هام من مبادئه وهو عدم تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية بتدخل أمريكا وبعض الدول الغربية تدخلا مباشرا وصل إلى التأميم للشركات والمؤسسات ، ومن المعلوم أن التأميم متناقض تماما مع النظام الرأسمالي وقد بررت أمريكا قيامها بالتأميم بأنه إنقاذ لاقتصادها من الانهيار.

لقد تدخلت جميع الدول المتقدمة دون استثناء من أجل إنقاذ اقتصادياتها من الانهيار من خلال عمليات التأميم والدعم وضخ السيولة في الاقتصاد من أجل تفادي الكارثة ويمكن توضيح أهم الإجراءات التي قامت بها هذه الدول على نحو مختصر من خلال الجدول التالي

جدول رقم (2) إدارة الدول الصناعية للأزمة المالية¹

الدولة	إدارة الأزمة	الإجراءات التفصيلية
الولايات المتحدة الأمريكية	دعم الاقتصاد من مرحلتين بمبلغ 1.51 تريليون دولار (قرار مجلس النواب الأمريكي بتاريخ 4 تشرين الثاني 2008)	ضخ سيولة بقيمة 250 مليار دولار في القطاع المصرفي ووضع 55 مليار دولار تحت تصرف الخزانة العامة . رفع مبلغ الضمان الحكومي على المدخرات من 100 ألف دولار إلى 250 ألف دولار.

¹ عبد الكريم شنجار العيساوي وعبد المهدي رحيم العدوي ، السيولة الدولية في ظل الأزمات الاقتصادية والمالية ، دارصفاء للنشر والتوزيع – عمان ، 2014 ، ص 224-226.

<p>مد العمل بالإعفاءات الضريبية . شراء الضمانات المرتبطة بقروض الإسكان المملوكة وشراء الرهون العقارية . برنامج فدرالي لدعم الحسابات المصرفية الفردية تملك حصص البنوك . الضمان المؤقت للديون الجديدة . خفض أسعار الفائدة تخفيض القيود على منح الإتمان شراء عدد من السندات طويلة الأمد دعم المؤسسات المالية حقن رؤوس الأموال في النظام المصرفي في شكل رأس مال حكومي مقدم . برنامج دعم البنوك ومؤسسات الإقراض للتخفيف من تأثير الديون العقارية. تأسيس صناديق استثمار لشراء الديون العقارية.</p>	<p>مشروع قانون التحفيز الاقتصادي بقيمة 819 مليار دولار (مجلس النواب الأمريكي بتاريخ 28 يناير 2009)</p>	
<p>المرحلة الأولى في تشرين الأول 2008 وشملت خطة حكومة لدعم القطاع البنكي بقيمة 50 مليار جنيه مقابل حصول الحكومة على أسهم ممتازة المرحلة الثانية عام 2009 بقيمة 250 مليار جنيه لدعم استرليني لتوفير اعتمادات لدعم المصارف وتأمين بعضها الآخر.</p>	<p>خطة استقرار بقيمة اجمالية بلغت تريليون جنيه إسترليني</p>	<p>بريطانيا</p>
<p>المرحلة الأولى في تشرين الأول 2008 لدعم القطاع المصرفي بقيمة 80 مليار يورو واحتياطي لضمان القروض بقيمة 400 مليار يورو</p>	<p>خطة إنقاذ شاملة لاحتياطي ضمان القروض بلغت</p>	<p>ألمانيا</p>
<p>المرحلة الأولى أب 2008 لدعم الاقتصاد وتحفيز النمو بقيمة 107 مليار دولار. المرحلة الثانية نيسان 2009 خطة تحفيز اقتصادية بقيمة 50 مليار دولار المرحلة الثالثة خطة تحفيزية قياسية لدعم الاقتصاد بلغت قيمتها 150 مليار دولار أي بنسبة 3% من الناتج المحلي الإجمالي لليابان.</p>	<p>خطة اقتصادية بلغت 356 مليار دولار وعلى ثلاث مراحل</p>	<p>اليابان</p>
<p>موازنة خطة الإنعاش الاقتصادي ما قيمته 26 مليار يورو</p>	<p>خطة إنعاش اقتصادي</p>	<p>فرنسا</p>

المبحث الثالث : التجربة الماليزية كنموذج لإقامة اقتصاد عالمي إسلامي

في عام 1997 تحدى مهاتير محمد، رئيس وزراء ماليزيا آنذاك، وصاية صندوق النقد الدولي المتعلقة بمواجهة المشاكل الاقتصادية القائمة، وأصر على تبني أجندة وطنية لمواجهة أزمة الانهيار الاقتصادي التي اجتاحت دول جنوب شرق آسيا، وأعلن تطبيق حزمة من الإصلاحات بدأت بالقضاء على الفساد في الجهاز المصرفي، ومحاربة المضاربة على العملة المحلية خارج ماليزيا، وأنشأ شركة حكومية لدعم الشركات المحلية المتداولة بالبورصة التي هبطت أسعار أسهمها عن القيمة الاسمية، وألزم مهاتير المصدرين التنازل عن قيمة الصادرات بالكامل للجهاز المصرفي. نجح مهاتير محمد في عبور الأزمة، وقدم نموذجاً للتعامل مع الرأسمالية، يتمثل في الاستقلال وليس التبعية. ويمكن دراسة ذلك بشيء من التفصيل في المطالب اللاحقة .

المطلب الاول : نبذة عن ماليزيا

تُعتبر ماليزيا من الدول التي تقع في الجنوب الشرقي من قارة آسيا، وهي مُقسّمة لقسمين: ماليزيا شرقيّة أو بورنيو الماليزية، والقسم الثاني شبه الجزيرة الماليزيّة، ويفصل بينهما بحر الصين من الجنوب. تبلغ مساحة الدولة قرابة (329.845) كيلومترٍ مربعٍ، ويبلغ تعداد السكان فيها قرابة (30) مليون نسمة حسب تقديرات عام (2014م). تتألف ماليزيا من (13) ولاية و(3) أقاليم من الناحية الإدارية، وعاصمتها هي مدينة كوالالمبور، لها حدود مع كلٍّ من سنغافورا، وتايلاند، وبروناي، وأندونيسيا. كما تعتبر دولة ماليزيا بيئةً صالحةً ومتنوعةً من الأعراق والأديان، خليط من الماليزيين، الهنود والصينيين وكثير من المجموعات العرقية الأخرى الذين يعيشون معاً في سلام و وئام.

إن التجربة الماليزية في تطبيق شرائع الدين الإسلامي الحنيف في ما يتعلق بالأمور الاقتصادية بدأت في الأساس مع تولي مهاتير محمد رئاسة الوزراء عام 1981م، ليستطيع القفز ببلاده ويصل بها إلى ذروة عهدها الاقتصادي، ليرتفع دخل الفرد فيها إلى قرب الأربعة أضعاف، بالإضافة إلى ارتفاع معدلات النمو الاقتصادي، ولعل ارتباط الأمور السياسية والاقتصادية هو ما يعطي الأولوية للحكومات للبدء بها، فبناءً على الوضع الاقتصادي للدولة تتحدد السياسات المتبعة لتحقيق تلك الأهداف الاقتصادية، وهو نفسه ما حققته ماليزيا، باعتبارها إحدى الدول التي قامت بتطبيق النموذج الإسلامي في الاقتصاد لتضع هدفاً نصب أعينها أن تصبح من الدول الرائدة صناعياً بحلول العام 2020م، وهو الهدف الذي تتحرك صوبه بكل ثبات يوماً تلو الآخر

1/ أشكال تطبيق الاقتصاد الإسلامي في ماليزيا

توصف تجربة التنمية في ماليزيا بأنها تجربة ناجحة وأنها تجربة اتفقت إلى مدى بعيد مع مبادئ وأسس الاقتصاد الإسلامي، وإن لم يتم الإعلان صراحة عن هذا الانتماء. حيث اهتمت ماليزيا بتحقيق التنمية الشاملة لكل من المظاهر الاقتصادية والاجتماعية، مع الموازنة بين الأهداف الكمية والأهداف النوعية، مع الاهتمام بهذه الأخيرة. ويمكن تلخيص أبرز النقاط التي اعتمد عليها مهاتير محمد في تطبيق بعض نظم الاقتصاد الإسلامي مايلي :

الأخلاق والاقتصاد :

في مجال التنمية المادية عملت ماليزيا على تحقيق العدالة بين المناطق، بحيث لا يتم تنمية منطقة على حساب أخرى، فازدهرت مشروعات البنية الأساسية في كل الولايات، كما اهتمت بتنمية النشاطات الاقتصادية جميعها، فلم يهمل القطاع الزراعي في سبيل تنمية القطاع الصناعي الوليد أو القطاع التجاري الاستراتيجي، وإنما تم إمداده بالتسهيلات والوسائل التي تدعم نموه، وتجعله السند الداخلي لنمو القطاعات الأخرى

كما اتفقت التنمية الماليزية مع المبدأ الإسلامي الذي يجعل الإنسان محور النشاط التنموي وأداته، فأكدت تمسكها بالقيم الأخلاقية والعدالة الاجتماعية والمساواة الاقتصادية، مع الاهتمام بتنمية الأغلبية المسلمة لسكان البلاد الأصليين من الملاويين وتشجيعهم على العمل بالقطاعات الإنتاجية الرائدة، فضلاً عن زيادة ملكيتهم لها. كما وفرت لأفراد المجتمع إمكانيات تحصيل العلم في مراحل المختلفة، وتسهيل التمرين والتدريب ورفع مستوى الإنتاجية، وترتيبات الارتفاع بالمستوى الصحي وتوقعات العمر، فنجحت في تحسين مستويات معيشة الأغلبية العظمى من أفراد الشعب كماً ونوعاً، وخصوصاً مع ارتفاع متوسط الدخل الفردي كذلك انتهجت ماليزيا استراتيجية الاعتماد على الذات في الاضطلاع بالعبء التنموي، سواء البشري أو التمويلي، حيث عملت على حشد المدخرات المحلية اللازمة لاستغلال الموارد الإلهية المتاحة.

أيضاً اهتمت ماليزيا بتجربة تحسين المؤشرات الاجتماعية لرأس المال البشري الإسلامي، سواء كان من أهل البلاد الأصليين أو من المهاجرين إليها من المسلمين الذين ترحب السلطات بتوطينهم، كما أسهم ارتفاع نصيب الملاويين في الملكية المشتركة للثروة في القطاعات الإنتاجية المختلفة، فضلاً عن القطاع المالي والمصرفي، إلى توفير رؤوس الأموال المحلية اللازمة لمختلف أوجه التنمية بصورة متزايدة والتي أسهمت في الإقلال من الديون الخارجية، وما يترتب عليها من زيادة عبء الدين الذي يرهق الموارد اللازمة للتنمية، فضلاً عن العواقب الوخيمة اجتماعياً وسياسياً¹

مجال تدخل الدولة

طبيعة دور الدولة في النشاط الاقتصادي في ماليزيا تتم من خلال القنوات الديمقراطية للشورى المتمثلة في الأحزاب الماليزية المتعددة التي توفر أوسع مشاركة ممكنة للناس في مناقشة جميع القضايا المتعلقة بالمصلحة العامة، ومتابعة السلطة التنفيذية في تطبيقها الجاد لجميع السياسات التي يتم الموافقة عليها والتزمت الحكومة الماليزية بالأسلوب الإسلامي السليم في ممارسة مختلف الأنشطة الاقتصادية وتوجيه

¹ ماليزيا_وتجربتها_الاقتصادي/ www.marefa.org

الموارد، ففي حين عملت على تحويل ملكية مختلف المشروعات الاقتصادية إلى القطاع الخاص، فقد نمت مسؤولية الأفراد وأشركتهم عملياً في تحقيق الأهداف القومية، واحتفظت بسهم خاص في إدارة المؤسسات ذات الأهمية الاجتماعية والإستراتيجية، لعدم التخلي عن دورها في ممارسة الرقابة والإشراف عليها. ومن ناحية أخرى أسهمت الحكومة في التقليل من الآثار السلبية للتحويل إلى القطاع الخاص عن طريق منح تأمين ضد البطالة للعاملين في الخدمات التي تم تحويلها إلى القطاع الخاص، مع وعدهم بأجور أعلى في المدى القريب، ولكن يؤخذ على الحكومة تجاهلها للاعتراضات الإسلامية على تحويل الموارد الطبيعية العامة إلى القطاع الخاص بدلاً من إبقائها في إطار الملكية المشتركة للمسلمين تحت مسؤولية الدولة ورقابتها. وتؤكد الدكتورة نعمت مشهور وجهت نظرها بأن التجربة الماليزية كانت إسلامية من دون وجود لافتة تحدد هذا الانتماء من خلال أن التجربة لفتت أنظار الدارسين الذين تنبؤوا بتحول القوة السياسية الإسلامية من الشرق الأوسط إلى جنوب آسيا، حيث يتوقع أن يؤدي الأخذ بالابتكارات التكنولوجية وتحقيق معدلات التنمية العالية، إلى تحويل دولة صغيرة سريعة النمو مثل ماليزيا، إلى أهم وجود إسلامي في العالم على الإطلاق

الجانب المالي:¹

ابتعدت الدولة الماليزية عن التعامل مع سلسلة المصارف التجارية الربوية، وانصرفت إلى تطبيق التوجيهات الإسلامية في المصارف وشركات الاستثمار، وهو الأمر الذي شجع الأغلبية المسلمة على التعامل مع تلك المصارف ذات التوجهات الإسلامية إتباعاً للشريعة الإسلامية التي تمنع التعاملات الربوية مهما اختلفت أسماؤها وأشكالها، ليتم إنشاء المصرف الماليزي الإسلامي عام 1983م، وقد حدد علماء الاقتصاد الإسلامي مجموعة متنوعة من أشكال تطبيق معايير الاقتصاد الإسلامي، ويأتي على رأس هذه القائمة المصارف الإسلامية التي تقوم بالأعمال المصرفية المختلفة بهدف تحقيق الأرباح والمساهمة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية بدلاً عن المصارف التجارية التقليدية التي تعتمد بالأساس على نظام الفائدة الربوية المحرم شرعاً، كما تعتبر صناديق الاستثمار الإسلامية أحد صور تلك المؤسسات التي تقوم بتجميع أموال المستثمرين في صكوك استثمارية توظف في العديد من المشروعات ل يتم توزيع العائد بين الصناديق والمستثمرين وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية، وهو ما يعتبر بديلاً عن صناديق الاستثمار التقليدية. وكذلك شركات التأمين والتكافل الإسلامي التي تعتبر بديلاً واضحاً لشركات التأمين، حيث تقوم هذه المؤسسات على التكافل وفقاً لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، التي تحض على التعاون والتكافل والتبرع، وهو الأمر الذي يختلف كلياً عن شركات التأمين المعاصرة.

2/ أهم الدروس المستفادة من التجربة الماليزية

- * الاهتمام بجوهر الإسلام وتفعيل منظومة القيم التي حض عليها الإسلام في المجال الاقتصادي وغيره ولا داعي لرفع لافتات إسلامية دون وجود مضمون حقيقي لقيم الإسلام
- * إعمال مبادئ الشورى التي حض عليها الإسلام من خلال نظم ديمقراطية تحترم حقوق الأفراد
- * في حال وجود عرقيات مختلفة يمكن التوصل إلى اتفاقات تتقاطع فيها دوائر المصالح المختلفة وبذلك يكون التنوع مصدر إنماء لا هدم
- * الاستفادة من الظروف العالمية السياسية لبناء الاقتصاديات الوطنية

¹. مجلة البيان العدد 347 رجب 1437هـ، إبريل-مايو 2016م

* الاعتماد على الذات في بناء التجارب التنموية ولن يتحقق هذا إلا في ظل استقرار سياسي واجتماعي

* الاستفادة من التكتلات الإقليمية بتقوية الاقتصاديات المشاركة مما يؤدي إلى قوة واستقلال هذه الكيانات في المحيط الدولي

* التنمية البشرية ورفع كفاءة رأس المال البشري فالإنسان هو عماد التنمية تقوم به ويجني ثمارها

أهمية تفعيل الأدوات الاقتصادية والمالية الإسلامية في مجال التنمية مثل الزكاة والوقف من خلال وجود مؤسسات تنظم عملها والرقابة على أداؤها

* أن تنوع التنمية على جميع مكونات القطر دون القصور على مناطق وإهمال مناطق أخرى، مما يترتب عليه الكثير من المشكلات مثل

التكدس السكاني والمهجرة إلى المناطق المعنية بالتنمية وتكريس الشعور بالطبقية وسوء توزيع الدخل

* اعتبار البعد الزمني من حيث استيعاب التقدم التكنولوجي، وأن المعرفة تراكمية، وأن المشكلات مع الوقت سوف تزول في وجود أداء منضبط بالخطط المرسومة

* بخصوص التطبيق لمبادئ وأسس الاقتصاد الإسلامي قد تكون هناك فترات انتقالية لتهيئة المجتمع للتطبيق الكامل ولكن لا يعني ذلك التوقف عن البدء في التطبيق، فمالا يدرك جله لا يترك كله. ويفضل البدء بما تتوافر له الشروط والظروف الملائمة¹.

المطلب الثالث : إقامة نظام اقتصادي عالمي على أساس الشريعة الإسلامية

1/ شهادات بعض العلماء ورجال السياسة حول النظام الرأسمالي

ومثال على ذلك التصريحات التي دعت إلى تبني التمويل الإسلامي، وما تناقلته الصحف العالمية والمقالات في المواقع الكترونية ومن هذه التصريحات التي أوردتها على سبيل المثال ما يأتي :

* في افتتاحية مجلة تشالينجر كتب بوفيس فانسون رئيس تحريرها موضوعاً بعنوان البابا أو القرآن؟ أثار موجة عارمة من الجدل وردود الأفعال في الأوساط الاقتصادية. وتساءل الكاتب فيه عن أخلاقية الرأسمالية؟ وتابع يقول: (أظن أننا بحاجة أكثر في هذه الأزمة إلى قراءة القرآن بدلا من الإنجيل لفهم ما يحدث بنا وبمصارفنا؛ لأنه لو حاول القائمون على مصارفنا احترام ما ورد في القرآن من تعاليم وأحكام وطبقوها، ما حل بنا ما حل من كوارث وأزمات، وما وصل بنا الحال إلى هذا الوضع المزري؛ لأن النقود لا تلد النقود.

* الرئيس الأمريكي السابق جورج بوش : الاقتصاد الأمريكي في خطر ، وقطاعات رئيسية في النظام المالي مهددة بالإغلاق

* الرئيس الأمريكي أوباما يستدعي نظرية كينز القائمة على الفائدة زيرو - صفر -

* الرئيس الروسي السابق فلاديمير بوتين : هذا لا يعد انعداما للإحساس بالمسؤولية من جانب بعض الأفراد فحسب ، بل عدم إحساس بالمسؤولية لدى النظام كله الذي يتباهى بالزعامة العالمية

¹ ماليزيا_وتجربتها_الاقتصادي/www.marefa.org

* رئيس الوزراء البريطاني غوردن براون : الاستهتار داخل الولايات المتحدة بالنظام المالي هو الذي أدى إلى أزمة الائتمان المالي التي يعاني منها العالم . وقال : النظام المالي فقد رؤيته للقيم الأخلاقية.

* المستشار الألمانية أنجيلا ميركل : على المسؤولين عن المشكلة أن يساهموا في حلها. وطالبت أخيراً بتغيير النظام الدولي للاقتصاد

7/الرئيس الفرنسي ساركوزي : ينتقد بشدة النظام المالي الحالي ويطالب بالتغيير، ويقول إن إنتشال الدول الفقيرة ، وتحقيق تنمية شاملة لا يتحقق من خلال مؤسسات بالية من القرن الماضي.

8/ الأمين العام للأمم المتحدة بان كي مون :الأزمة المالية تهدد معيشة مليارات الأشخاص عبر العالم خصوصاً الأكثر فقراً.¹

(كينز) عالم الاقتصاد الشهير وصاحب النظرية المشهورة الذي أكد أن سعر الفائدة يعد من أسباب التقلبات العنيفة في الاقتصاد الغربي وأن الاقتصاد الغربي يصل إلى عافيته إذا اقترب سعر الفائدة من الصفر .

سيمز الاقتصادي الأمريكي المشهور في دراسة للكساد العظيم 1929م يقول أن الكساد يرجع إلى التمويل عن طريق الاقتراض قصير الأجل بفائدة وأن العلاج يكمن في التمويل الذاتي عن طريق الأرباح غير الموزعة في المشروعات أو عن طريق المشاركة بحصة في المشاريع أي الأسهم .

ميليسكي الاقتصادي الأمريكي يقول أن التقلبات التي يعاني منها الاقتصاد الأمريكي ترجع بالأساس إلى التقلبات في سعر الفائدة وأن المخرج من ذلك هو الأخذ بنظام المشاركة .

أما فريدمان فيرجع أسباب أزمة الثمانينات إلى التقلبات الطائشة في سعر الفائدة .

ويقول تير أن سعر الفائدة يعد معياراً رديفاً في تخصيص الموارد ويجب أن يستبدل بالربح أي الربح الناتج عن النشاط الحقيقي بدلاً من الفائدة، وهذا ما يؤكده القرآن الكريم من تحريم الربا .

أما بوفيس فانسون رئيس تحرير مجلة (تشالنجز) 5 / 10 / 2008م يقول بكل جرأة ووضوح أننا بحاجة أكثر في هذه الأزمة إلى قراءة القرآن الكريم بدلاً من الإنجيل لفهم ما يحدث بنا ومصارفنا لأنه لو حاول القائمون على مصارفنا احترام ما ورد في القرآن من تعاليم وأحكام وطبقوها ما حل بنا ما حل من كوارث وأزمات وما وصل بنا الحال إلى هذا الوضع المزري لأن النقود لا تولد نقود .

ورولان لاسكين رئيس تحرير صحيفة (لو جورنال دي فينانس) فينادي بضرورة تطبيق الشريعة الإسلامية في المجال المالي والاقتصادي لوضع حد لهذه الأزمة التي تهم أسواق العالم والتي سببها التلاعب بقواعد التعامل والإفراط في المضاربات الوهمية غير الشرعية (يقصد المضاربات بالمفهوم الغربي وليس المضاربة كأحد طرق التمويل الإسلامي) .

ومجلس الشيوخ الفرنسي دعا إلى ضم النظام المصرفي الإسلامي للنظام المصرفي في فرنسا وقال في تقرير أعدته لجنة تعنى بالشؤون المالية في المجلس أن النظام المصرفي الإسلامي المستمد من الشريعة الإسلامية مريح للجميع سواء كانوا مسلمين أو غير مسلمين .

¹ د. علي محيي الدين قره داغي ، مرجع سابق ص 22.

ونختم بموريس آلي الاقتصادي الفرنسي الحائز على جائزة نوبل في الاقتصاد والذي تطرق خلال أزمة الثمانينات إلى أن الأزمة التي يشهدها الاقتصاد العالمي بقيادة الليبرالية المتوحشة تجعل الاقتصاد العالمي على حافة بركان مهدداً بالانهيار تحت وطأة الأزمة المضاعفة (المديونية والبطالة)، وهي نفس أعراض الأزمة المالية الحالية بل إن الأزمة الحالية أعمق من أزمة الثمانينات، وقد اقترح لتفادي الأزمة وإعادة التوازن شرطين هما ، تعديل سعر الفائدة إلى حدود الصفر و مراجعة معدل الضريبة إلى ما يقرب من 2 % ، وهو ما يتطابق تماماً مع تحريم الربا ونسبة الزكاة في الإسلام .

بعد كل هذه الحقائق والشهادات من عقلاء الغرب الاقتصاديين ذوي الشأن والتي تتطابق مع دعوة بابا الفاتيكان الصريحة بأنهم في حاجة إلى مساعدة النظام الاقتصادي الإسلامي لوضع العلاج لأزمته، يجدر بنا قبل تقديم الحلول والمعالجات، أن نصارحهم أفراداً وهيئات وخاصة العاملين في مجال الاقتصاد الإسلامي، في بيان وتوضيح قواعد ومبادئ وأخلاقيات الاقتصاد الإسلامي، ليس هذا فحسب بل ينبغي علينا أن نقدم لهم حلولاً عملية ورحيمة في نفس الوقت .

2/ إقامة نظام اقتصادي إسلامي .

بعد إحاطتنا بأهم مضامين الاقتصاد الإسلامي من خلال الفصول السابقة ومعرفة أهم الضوابط التي وضعها الاقتصاد الإسلامي والتي من خلال لها يمكن تجنب أغلب الأزمات أو القدرة على علاجها في حالة وقوعها، وبما أن الأزمة المالية الراهنة كانت بمثابة فرصة لتقدم الاقتصاد الإسلامي كبديل للأنظمة الوضعية ، فقد كان من الضروري التفكير الجدي في إقامة اقتصاد إسلامي واضح المعالم يتماشى مع التطورات وفي ما يلي جملة من الإجراءات الواجب إتباعها لتحقيق هذا الغرض :

* اعتماد مبادئ الاقتصاد الإسلامي؛ من الملكية العامة والخاصة المقيدة، والحرية الاقتصادية المقيدة، والتكافل الاقتصادي والاجتماعي.

* التركيز على وظيفة الدولة الاقتصادية، وضرورة تدخلها في الأنشطة الاقتصادية المختلفة، وضبط سلوك الأفراد الاقتصادي .

* مراعاة نظام الأولويات في القضايا الاقتصادية على وفق ترتيب المصالح التي نظمها الشريعة الإسلامية، فيتم الإنتاج والاستهلاك، والتبادل، والاستثمار... إلخ حسب أهميتها في إشباع حاجات الأفراد والمجتمع، فيبدأ بالضروريات ثم الحاجيات ثم الكماليات ، والعمل على التوازن بين هذه المستويات الثلاثة .

* إحلال سياسة مالية ونقدية عاملية، قوامها منع الفائدة، والاكتناز، وتصحيح وظيفة النقود، بالنظر إليها على أنها وسيلة للتداول، وثن للسلع والخدمات، وليست هدفاً، أو سلعة⁽¹⁾ .

* ضرورة تدريس الاقتصاد الإسلامي دراسة تحليلية مقارنة في كليات الإدارة والاقتصاد في الجامعات كافة، للمراحل الأولية والعليا من أجل إعداد النخبة المرشحة للقيادة في ميادين الفكر والتقدم والتنمية في دول العالم الإسلامي، لأن الهيمنة الغربية على مناهج التعليم ووسائل الإعلام من أهم أدوات الغزو الفكري الحضاري لتعميق التبعية للمناهج الأوروبية، فأصبح واجباً علينا التهيئة للتحرر من الفكر الغربي .

* إنشاء مركز للبحث والتطوير والتدريب في مجال الاقتصاد الإسلامي مهمته إعداد المجموعات المتخصصة للبحث في الاقتصاد الإسلامي، وإعداد المجموعات المتخصصة للعمل في المصارف الإسلامية

* توسيع قاعدة المصارف الإسلامية، وإصدار تشريعات خاصة لعمل المصارف الإسلامية، وتوسيع وتطوير العلاقات والترابط بين المصارف الإسلامية المنتشرة في الدول الإسلامية.

* أن تتعاون الدول العربية والإسلامية في وضع ضوابط تصد أو تحد أو تقلل من شروء المالية الرأسمالية إلى أسواقها النقدية والمالية وإنشاء صندوق النقد العربي والإسلامي لدعم الدول العربية والإسلامية الفقيرة والنامية وأن تستثمر أموال العرب والمسلمين لمصلحة العرب والمسلمين تحت رعايته .

* تقديم ونشر النموذج الاقتصادي والمالي الذي وضعه فقهاء وعلماء الاقتصاد الإسلامي ليكون بديلاً عن النموذج الوضعي ليؤكدوا للعالم بأن ((الإسلام منهج حياة)) وأنه صالح للتطبيق في كل زمان ومكان ، وأن الإسلاميين لديهم برنامج اقتصادي إسلامي للإصلاح والتنمية"¹

الخاتمة

إن النظام الاقتصادي الإسلامي نظام متكامل يمكنه تجنب الكثير من الأزمات المالية والاقتصادية فيما لو تم تطبيقه ، والدليل على ذلك مساهماته الفعالة في تحليل الأزمات بصفة عامة وأزمة 2008 بصفة خاصة وتوضيح وتقديم العديد من الضوابط التي يجب التقيد بها للتمكن من معالجة هذه الأزمات ، هذه الضوابط تم الاستعانة بكثير منها في حل الأزمة المالية 2008 دون الاعتراف المباشر بكونها ضوابط خاصة بالاقتصاد الإسلامي.

د. قتيبة فوزي الراوي ، علاج الأزمة المالية المعاصرة بالتوازن في القرآن الكريم ، المؤتمر العلمي الحادي عشر لكلية الشريعة (الأزمة الاقتصادية المعاصرة) ، جامعة الأنبار كلية العلوم الإسلامية ، الفلوجة ، 14-16/12/2010.

أما النتيجة التي توصلنا إليها والتي يرجع إليها السبب الرئيسي في إيجاد الأزمة الراهنة، فإنها تتمثل في شيوع ظاهرة التعامل بالربا ، أو بظاهرة التعامل بالديون القائمة على الربا بيعاً وإقراضاً واقتراضاً في كافة عناصر النشاط الاقتصادي كما أن الأزمة المالية العالمية أثبتت الأهمية القصوى للمنظومة الأخلاقية داخل أي نظام اقتصادي و أثبتت أن الاقتصاد الإسلامي قادر على تقديم منهج متكامل وهذا بفضل خصائص الشريعة الإسلامية وبما تحمله في جانبها الاقتصادي من عدالة في التوزيع، وتكافل اجتماعي، ومحاربة لكل أشكال الاستغلال، والاحتكار، والبيوع الفاسدة، والعمل لتحقيق مبدأ حد الكفاية، والنظام الصيرفي التمويلي القائم على مبدأ العُثم بالغرْم - مبدأ المشاركة في الربح والخسارة - والتمويل الذي يركز في اختيار المشروعات الممولة على أولويات، تبدأ بالضروريات والحاجيات والتحسينات، إلى أن تصل إلى المصالح المرسله، وإمكانية التمويل لبعض المشروعات الاستهلاكية اعتماداً على قروض حسنة، وتفعيل مؤسسة زكاة تكفل تعويض الغارمين، عن طريق رد الاعتبار لأدوات النظام الاقتصادي الإسلامي الإلزامية والتطوعية فنطبق فريضة الزكاة ، ونلغي القوانين الجائرة التي دمرت مؤسسات الوقف ليعود الوقف إلى سابق عهده الزاهر، وبذلك تتكامل الأدوات الإلزامية والتطوعية فيما بينها في تناغم، لتقوم بدورها في حل جميع المشكلات الاقتصادية والاجتماعية التي تواجه دولنا، كما يجب الدعوة إلى مبدأ تقديس العمل والكسب الحلال، ونبد الغش والكسب الحرام، فكلُّ هذه المبادئ كفيلاً فعلاً بأن تجعل الاقتصاد الإسلامي هو الأقدَر على حل مثل هذه الأزمات، وعلى قيادة المجتمع الدولي برمته إلى شاطئ الأمان، وإلى الاستقرار والتوازن الاقتصادي والاجتماعي .

ورغم الأضواء الضئيلة والمحاولات المحدودة لإبراز بعض جوانب الاقتصاد الإسلامي ، فإننا أصبحنا نسمع أصوات أجنبية عالمية تدعو إلى الأخذ بالأيدولوجية الاقتصادية الإسلامية ، وكان ذلك مجرد أن وضعت أمامها إحدى جوانبها (مزايا تحريم الربا في البنوك الإسلامية) ولا ندري إلى أي مدى تكون حماسة العالم المستنير للمذهبية الاقتصادية الإسلامية إذا ما اتضحت له باقي سياستها الأخرى كفنون التدقيق المحاسبي في الميراث أو براعة الهندسة المالية للزكاة أو الرقابة والتغطية الشاملة والدقيقة للأسواق من قبل جهاز الحسبة ، أو انفراد الاقتصاد الإسلامي بتحقيق التوازن بين المصالح المادية والحاجات الروحية أو عدم تضحيته لا بالمصالح الخاصة ولا بالمصالح العامة ومحاوله التوفيق بينهما ، أو جمعه بين الثبات والتطور وجدليته الخاصة. وغيرها من السياسات الاقتصادية الإسلامية إذا كانت مكتملة، وإذا ما قدمت له حلولها التفصيلية وتطبيقاتها العالمية.

ومع وجود نموذج ناجح لتجربة الاقتصاد الإسلامي في دولة ماليزيا ألا ينبغي أن نتساءل متى يمكن أن تعمم هذه التجربة بتطبيق الاقتصاد الإسلامي على الأقل في الدول الإسلامية ، ومتى يتم تصديره للدول غير الإسلامية ، متى يكف العالم عن تحمل تداعيات وآثار هذه أزمات مالية و اقتصادية كبيرة والعلاج بسيط ومتوفر في يد أكثر الدول معاناة للأزمة ؟

قائمة المراجع :

1/ الكتب:

أ/ الكتب بالعربية:

* د. أحمد سلمان الحمدي ، الضوابط الأخلاقية والاقتصاد الإسلامي، دار الغيداء للنشر والتوزيع، عمان ، 2014.

* د. السيد محمد أحمد السريتي ، مقدمة في الاقتصاد الإسلامي، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، 2013

- * د. عبد الكريم شنجار العيساوي وعبد المهدي رحيم العويدي ، السيولة الدولية في ظل الأزمات الاقتصادية والمالية ، دار صفاء للنشر والتوزيع ، عمان ، 2014.
- * د. يوسف أبو فارة ، الأزمات المالية والاقتصادية ، دار وائل للنشر والتوزيع ، عمان ، 2015.
- * د. علي عبد العزيز سلمان ، العرب وتحديات ما بعد الأزمة المالية العالمية ، المكتبة الأكاديمية ، مصر، 2010.
- * أ.د. علي محيي الدين قره داغي ، الأزمة المالية العالمية ، دار البشائر الإسلامية ، لبنان ،
2/ الرسائل والأطروحات:
- * هبه محمود الطنطاوي الباز ، الأزمات المالية المعاصرة ، رسالة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على درجة دكتوراه ، قسم الاقتصاد ، جامعة عين شمس ، 2008.
- 3/ الملتقيات الدولية:
- * د. قتيبة فوزي جسام عبد الواحد الراوي ، علاج الأزمة المالية المعاصرة بالتوازن الاقتصادي في القرآن الكريم ، المؤتمر العلمي الحادي عشر لكلية الشريعة، جامعة الأنبار كلية العلوم الإسلامية، الفلوجة.
- * جبر محمود الفضليات ، الرهن العقاري وأثره في أزمة الاقتصاد العالمية المعاصرة، كلية الشريعة ، جامعة جرش ، الأردن
4/المجلات:
- 5/ القوانين والتشريعات :
- 6/التقارير:
- 7/ المواقع الإلكترونية

قائمة الجداول :

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
01	تدهور التجارة الدولية بين (1930-1932)	24

31	التغيرات في أسعار الأسهم	02
----	--------------------------	----

قائمة الأشكال :

الصفحة	عنوان الشكل	رقم الشكل
21	مؤشر داو جونز لسنة 1929	01
39	تطور أسعار العقارات في الولايات المتحدة الأمريكية	02

قائمة الملحق :

الصفحة	عنوان الملحق	رقم الملحق
44	الملحق:	01

ملحق رقم 01: اعتراف فرنسي رسمي بأهمية النظام المصرفي الإسلامي

(اعتراف فرنسي رسمي بأهمية النظام المصرفي الإسلامي، الثلاثاء، 2008/07/10 - 09:57 - islamCtv).

صدر عن مجلس الشيوخ الفرنسي تقرير يتناول النظام المصرفي الإسلامي كانت لجنة المالية ومراقبة الميزانية والحسابات الاقتصادية للدولة بالمجلس قد أعدته. وقد نظمت اللجنة المذكورة طاولتين مستديرتين في منتصف مايو 2008 كان موضوعهما النظام المصرفي الإسلامي لتقييم الفرص والوسائل التي تسمح لفرنسا بولوج هذا النظام الذي يعيش ازدهارا واضحا. ومن الملاحظ أن النظام المصرفي

الإسلامي لم يكن معروفاً من قبل ضمن النظام المالي العالمي لكنه بدأ يثير الانتباه بل والمنافسة في عدة أماكن ومن ضمنها أوروبا التي أصبح الكثير من دولها يتساءل عن كيفية دمج هذا النظام البديل إلى جانب الأنشطة المالية المتعارف عليها. وقد جمعت أعمال الطاولتين في تقرير واحد يحاول أن يعرف رهانات دمج النظام المصرفي الإسلامي في النظام المالي العام بفرنسا من جهة، وتحديد "الاحتكاكات" التشريعية والضريبية الممكنة التي من شأنها أن تعطل تطوير هذا النظام على التراب الفرنسي من جهة أخرى. وقد أعطت الطاولة المستديرة الأولى صورة عن أنشطة الصناعة المالية الفرنسية في سوق ما زال متركزاً في الشرق الأوسط وجنوب شرق آسيا، والأهمية المتزايدة بالنسبة لفرنسا في أن تعتنى بهذا المجال المالي المعتمد على الشريعة الإسلامية. كما ركزت الطاولة المستديرة الثانية على العوائق التشريعية والضريبية المحتمل أن تحول دون تطوير هذا النظام في فرنسا ومن ذلك مثلاً فتح مصارف إسلامية بفرنسا أو إقامة نظم تشريعية وضريبية على التراب الفرنسي تراعي قواعد الشريعة الإسلامية في المجال المالي أو إصدار صكوك. كما سنحت للطاولة الاطلاع على التجربة البريطانية في هذا المجال وما يمكن استخلاصه منها والاطلاع كذلك على الأفكار التي تتداول الآن في فرنسا حول هذا الموضوع من طرف المتخصصين والسلطات العمومية. ويعني النظام المصرفي الإسلامي الذي تأسس عام 1970 تطوير النشاطات المصرفية والمواد المالية مع مراعاة أحكام الشريعة الإسلامية. وإطلاق صفة "الإسلامي" على منتج مالي أو معاملة مالية يعني احترام خمسة مبادئ حددها النظام الإسلامي المالي، وهي تحريم الربا وتحريم بيع الغرر والميسر وتحريم التعامل في الأمور المحرمة شرعاً (الخمر والزنا...) وتقاسم الربح والخسارة وتحريم التورق إلا بشروط. وتظهر منافسة النظام المصرفي الإسلامي للنظام المصرفي الغربي في كون معدل النمو السنوي للأنشطة الإسلامية يتراوح ما بين 10 إلى 15%. كما بلغ مجموع الأنشطة المسيرة من قبل المصارف ومؤسسات التأمين الإسلامية 500 مليار دولار نهاية عام 2007. وتبلغ قيمة الأصول المتداولة التي تراعي أحكام الشريعة والمعلن عنها وغير المعلن حدود 700 مليار دولار في الوقت الراهن. ومع أن النظام المصرفي الإسلامي يطبق أساساً في الدول الإسلامية كدول الخليج وبعض دول شرق آسيا، فإنه بدأ ينتشر في أميركا وأوروبا بعد ازدياد عائدات النفط وما تولد عنه من سيولة غزت أسواق المال الغربي فصار مهتماً أكثر من أي وقت مضى بهذا النظام المالي المتأسس على القرآن والسنة. وتعد فرنسا متأخرة جداً في مجال احتضان هذا النظام مقارنة مع الدول الأوروبية حيث كانت بريطانيا الرائدة في القبول به على أراضيتها وقد أصدرت نصوصاً تشريعية وضريبية من شأنها أن تشجع النظام الإسلامي المالي وفتح بها أول مصرف إسلامي عام 2004. وفي ألمانيا اتخذت إجراءات من أجل السماح بنظام تداول الصكوك ونظام التكافل (التأمين). أكد التقرير تناقض الموقف الفرنسي من النظام المصرفي الإسلامي، فهناك اهتمام بهذا النظام وفي نفس الوقت يوجد جمود في التعاطي معه، فأغلب المجموعات المصرفية الفرنسية فتحت لها فروعاً في الشرق الأوسط تتعاطى مع النظام الإسلامي المالي، في حين ما زال موقف الفروع الرئيسية بفرنسا محجماً في التعاطي معه. كما أنه لا توجد معوقات تشريعية أو ضريبية من شأنها أن تفسخ بيوعاً ذات صبغة إسلامية، بل إن بعض النصوص التشريعية الفرنسية في مجال الضرائب غير بعيدة عن النصوص الإسلامية. ويوجد الآن بالخليج 43 مصرفاً إسلامياً و15 بماليزيا (من بينها ثلاثة مصدرها الخليج) وهناك تشابك وتفاعل بين المصارف الإسلامية الخليجية والآسيوية. وقد امتد نشاط هذه المصارف إلى مصر والسودان والمغرب العربي وجنوب أفريقيا وكينيا وغيرها. ودعا التقرير إلى توسيع دائرة النقاش حول هذا الموضوع ليشمل إلى جانب لجنة مجلس الشيوخ الحالية المسلمة الموجودة في فرنسا والمكونة من خمسة ملايين ونصف مليون شخص. منقول تعليق من حمدي مصطفى: والله إيتها لآيات بيّنات من المولى عزّ وجل للمؤمنين وغيرهم وليرد بها علي المغرضين من أصحاب المصالح الشخصية في محاولاتهم تشويه صورة الإسلام والمسلمين. فها هي بريطانيا تقوم بتعيين وزير مسلم ليكون أول وزير للعدل في بريطانيا من المسلمين من أمة سيدنا محمد صلوات الله عليه وسلّم، وها هي فرنسا تقوم بالإعتراف بأهمية النظام المصرفي

الإسلامي، وغير ذلك كثير يتم الإعلان عنه في أوروبا من آن لآخر وكذلك في أمريكا عن أن النظام الإسلامي هو الأفضل علي جميع النظم الموجودة في العالم ...

الخاتمة

الخاتمة

إن النظام الاقتصادي الإسلامي نظام متكامل ، صاغت أسسه وضوابطه يد الإله وهو قادر على تجنب الكثير من الأزمات المالية والاقتصادية فيما لوتم تطبيقه ، والدليل على ذلك مساهماته الفعالة في تحليل الأزمات بصفة عامة وأزمة 2008 بصفة خاصة وتوضيح وتقديم العديد من الضوابط التي يجب التقيد بها للتمكن من معالجة هذه الأزمات .

أما النتيجة التي توصلنا إليها والتي يرجع إليها السبب الرئيسي في إيجاد الأزمة الراهنة، فإنها تتمثل في شيوع ظاهرة التعامل بالربا ، أو بظاهرة التعامل بالديون القائمة على الربا بيعاً وإقراضاً واقتراضاً في كافة عناصر النشاط الاقتصادي كما أن الأزمة المالية العالمية أثبتت الأهمية القصوى للمنظومة الأخلاقية داخل أي نظام اقتصادي و أثبتت أن الاقتصاد الإسلامي قادر على تقديم منهج متكامل وهذا بفضل خصائص الشريعة الإسلامية وبما تحمله في جانبها الاقتصادي من عدالة في التوزيع، وتكافل اجتماعي، ومحاربة لكل أشكال الاستغلال، والاحتكار، والبيع الفاسدة، والعمل لتحقيق مبدأ حد الكفاية، والنظام الصيرفي التمويلي القائم على مبدأ العُثم بالغرْم - مبدأ المشاركة في الربح والخسارة - والتمويل الذي يركز في اختيار المشروعات الممولة على أولويات، تبدأ بالضروريات والحاجيات والتحسينات، إلى أن تصل إلى المصالح المرسله، وإمكانية التمويل لبعض المشروعات الاستهلاكية اعتماداً على قروض حسنة، وتفعيل مؤسسة زكاة تكفل تعويض الغارمين، عن طريق رد الاعتبار لأدوات النظام الاقتصادي الإسلامي الإلزامية والتطوعية فنطبق فريضة الزكاة ، ونلغي القوانين الجائرة التي دمرت مؤسسات الوقف ليعود الوقف إلى سابق عهده الزاهر، وبذلك تتكامل الأدوات الإلزامية والتطوعية فيما بينها في تناغم، لتقوم بدورها في حل جميع المشكلات الاقتصادية والاجتماعية التي تواجه دولنا، كما يجب الدعوة إلى مبدأ تقديس العمل والكسب الحلال، ونبذ الغش والكسب الحرام، فكلُّ هذه المبادئ كفيلة فعلاً بأن تجعل الاقتصاد الإسلامي هو الأقدَر على حل مثل هذه الأزمات، وعلى قيادة المجتمع الدولي برمته إلى شاطئ الأمان، وإلى الاستقرار والتوازن الاقتصادي والاجتماعي .

ومع أسطورة الأزمات المالية والاقتصادية العالمية ألا ينبغي أن نتساءل متى يمكن تطبيق الاقتصاد الإسلامي على الأقل في الدول الإسلامية، ومتى يتم تصديره للدول غير الإسلامية ، متى يكف العالم عن تحمل تداعيات وآثار هذه الأزمات الاقتصادية والعلاج بسيط ومتوفر في يد أكثر الدول تألماً .

قائمة المراجع :

1/ المراجع باللغة العربية :

- الكتب :

- * أحمد سلمان المحمدي ، الضوابط الأخلاقية والاقتصاد الإسلامي، دار الغيداء للنشر والتوزيع ، عمان ، 2014.
- * السيد محمد أحمد السريتي ، مقدمة في الاقتصاد الإسلامي، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، 2013
- * د. عبد الكريم شنجار العيساوي وعبد المهدي رحيم العويدي ، السيولة الدولية في ظل الأزمات الاقتصادية والمالية ، دار صفاء للنشر والتوزيع ، عمان ، 2014.
- * يوسف أبو فارة ، الأزمات المالية والاقتصادية ، دار وائل للنشر والتوزيع ، عمان ، 2015.
- * علي عبد العزيز سلمان ، العرب وتحديات ما بعد الأزمة المالية العالمية ، المكتبة الأكاديمية ، مصر ، 2010 .
- * علي محيي الدين قره داغي ، الأزمة المالية العالمية ، دار البشائر الإسلامية ، لبنان .
- * سعيد علي العبيدي ، الاقتصاد الإسلامي ، دار دجلة ، عمان ، 2011 .

- الرسائل والأطروحات:

- * هبه محمود الطنطاوي الباز ، الأزمات المالية المعاصرة ، رسالة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على درجة دكتوراه ، قسم الاقتصاد جامعة عين شمس ، 2008.
- * لبل فطيمة ، انعكاسات الأزمة المالية العالمية لسنة 2008 على الصادرات النفطية للدول العربية ، أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة دكتوراه علوم اقتصادية ، جامعة بسكرة ، الجزائر ، 2016/2017 .
- * ضوابط الاقتصاد الإسلامي ودورها في علاج الأزمات الاقتصادية ، فتح الرحمان ناصر أحمد عبد المولى .

- المجالات

- الملتقيات والمؤتمرات الدولية:

- * قتيبة فوزي حسام عبد الواحد الراوي ، علاج الأزمة المالية المعاصرة بالتوازن الاقتصادي في القرآن الكريم ، المؤتمر العلمي الحادي عشر لكلية الشريعة ، جامعة الأنبار كلية العلوم الإسلامية ، الفلوجة.
- * جبر محمود الفضليات ، الرهن العقاري وأثره في أزمة الاقتصاد العالمية المعاصرة ، كلية الشريعة ، جامعة جرش ، الأردن .
- * هناء محمد هلال الحنيطي ، دور الهندسة المالية الإسلامية في معالجة الأزمات ، مؤتمر الأزمة المالية والاقتصادية العالمية المعاصرة من منظور إسلامي ، المعهد العالمي للفكر الإسلامي ، الأردن.

- المقالات:

- إدارة البحوث والدراسات الاقتصادية، مجلس الغرف السعودي، أكتوبر 2008.
- 1 عماد موسى، أثر الأزمة المالية العالمية على الدول العربية: قناة أسواق رأس المال، المعهد العربي للتخطيط مارس 2009

- القوانين والتشريعات :

- التقارير:

ضوابط السوق في الاقتصاد الإسلامي ، موسوعة البحوث والمواضيع المدرسية .

- المواقع الإلكترونية:

حسين حسين شحاتة، أزمة النظام المالي العالمي في ميزان الاقتصاد الإسلامي، عن الرابط الإلكتروني:

<http://www.shatharat.net/vb/showthread.php?t=11434>

http://en.wikipedia.org/wiki/Image:1929_wall_street_crash_graph.svg

<https://ar.wikipedia.org/wiki/>

<https://revues.univ-ouargla.dz>

المراجع باللغة الأجنبية:

- Nicolas Bednar ; la crise financiere expliwuéea qui n en peuvent rien ; conseiller politique à Ecolol ; economiste et chercheur- associé à Etopia ; 2008 .

-Salah Mouhoubi . la crise financiere mondiale la fase cachée .ENAG Edition

قائمة الجداول :

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
01	التغيرات في أسعار الأسهم في سبعة أسواق	26
02	إدارة الدول الصناعية للأزمة المالية	63

قائمة الأشكال :

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
01	مؤشر داو جونز لسنة 1929	16
02	أسباب الأزمة المالية	21
03	سياسة سعر الفائدة في الفدرالي الأمريكي والبنك المركزي الأوروبي	59
04	مؤشر LIBOR لثلاثة أشهر لسعر الفائدة بين البنوك	60
05	مؤشر Dow Jones	60
06	مؤشر cac40	61
07	مؤشر Dax	61
08	مؤشر FTSE 100	62
09	المؤشرات الاربعة المجتمعمة	62

قائمة الملاحق :

رقم الملحق	عنوان الملحق	الصفحة
01	ملحق رقم 01: اعتراف فرنسي رسمي بأهمية النظام المصرفي الإسلامي	76

ملحق رقم 01: اعتراف فرنسي رسمي بأهمية النظام المصرفي الإسلامي

(اعتراف فرنسي رسمي بأهمية النظام المصرفي الإسلامي، الثلاثاء، 10/07/2008 - 09:57 — islamCtv).

صدر عن مجلس الشيوخ الفرنسي تقرير يتناول النظام المصرفي الإسلامي كانت لجنة المالية ومراقبة الميزانية والحسابات الاقتصادية للدولة بالمجلس قد أعدته. وقد نظمت اللجنة المذكورة طاولتين مستديرتين في منتصف مايو 2008 كان موضوعهما النظام المصرفي الإسلامي لتقييم الفرص والوسائل التي تسمح لفرنسا بولوج هذا النظام الذي يعيش ازدهارا واضحا. ومن الملاحظ أن النظام المصرفي الإسلامي لم يكن معروفا من قبل ضمن النظام المالي العالمي لكنه بدأ يثير الانتباه بل والمنافسة في عدة أماكن ومن ضمنها أوروبا التي أصبح الكثير من دولها يتساءل عن كيفية دمج هذا النظام البديل إلى جانب الأنشطة المالية المتعارف عليها. وقد جمعت أعمال الطاولتين في تقرير واحد يحاول أن يعرف رهانات دمج النظام المصرفي الإسلامي في النظام المالي العام بفرنسا من جهة، وتحديد "الاحتكاكات" التشريعية والضريبية الممكنة التي من شأنها أن تعطل تطوير هذا النظام على التراب الفرنسي من جهة أخرى. وقد أعطت الطاولة المستديرة الأولى صورة عن أنشطة الصناعة المالية الفرنسية في سوق ما زال متركزا في الشرق الأوسط وجنوب شرق آسيا، والأهمية المتزايدة بالنسبة لفرنسا في أن تعني بهذا المجال المالي المعتمد على الشريعة الإسلامية. كما ركزت الطاولة المستديرة الثانية على العوائق التشريعية والضريبية المحتمل أن تحول دون تطوير هذا النظام في فرنسا ومن ذلك مثلا فتح مصارف إسلامية بفرنسا أو إقامة نظم تشريعية وضريبية على التراب الفرنسي تراعي قواعد الشريعة الإسلامية في المجال المالي أو إصدار صكوك. كما سنحت للطاولة الاطلاع على التجربة البريطانية في هذا المجال وما يمكن استخلاصه منها والاطلاع كذلك على الأفكار التي تتداول الآن في فرنسا حول هذا الموضوع من طرف المتخصصين والسلطات العمومية. ويعني النظام المصرفي الإسلامي الذي تأسس عام 1970 تطوير النشاطات المصرفية والمواد المالية مع مراعاة أحكام الشريعة الإسلامية. وإطلاق صفة "الإسلامي" على منتج مالي أو معاملة مالية يعني احترام خمسة مبادئ حددها النظام الإسلامي المالي، وهي تحريم الربا وتحريم بيع الغرر والميسر وتحريم التعامل في الأمور المحرمة شرعا (الخمر والزنا..) وتقاسم الربح والخسارة وتحريم التورق إلا بشروط. وتظهر منافسة النظام المصرفي الإسلامي للنظام المصرفي الغربي في كون معدل النمو السنوي للأنشطة الإسلامية يتراوح ما بين 10 إلى 15%. كما بلغ مجموع الأنشطة المسيرة من قبل المصارف ومؤسسات التأمين الإسلامية 500 مليار دولار نهاية عام 2007. وتبلغ قيمة الأصول المتداولة التي تراعي أحكام الشريعة والمعلن عنها وغير المعلن حدود 700 مليار دولار في الوقت الراهن. ومع أن النظام المصرفي الإسلامي يطبق أساسا في الدول الإسلامية كدول الخليج وبعض دول شرق آسيا، فإنه بدأ ينتشر في أمريكا وأوروبا بعد ازدياد عائدات النفط وما تولد عنه من سيولة غزت أسواق المال الغربي فصار مهتما أكثر من أي وقت مضى بهذا النظام المالي المتأسس على القرآن والسنة. وتعد فرنسا متأخرة جدا في مجال احتضان هذا النظام مقارنة مع الدول الأوروبية حيث كانت بريطانيا الرائدة في القبول به على أراضيها وقد أصدرت نصوصا تشريعية وضريبية من شأنها أن تشجع النظام الإسلامي المالي وفتح بها أول مصرف إسلامي عام 2004. وفي ألمانيا اتخذت إجراءات من أجل السماح بنظام تداول الصكوك ونظام التكافل (التأمين). أكد التقرير تناقض الموقف الفرنسي من النظام المصرفي الإسلامي، فهناك اهتمام بهذا النظام وفي نفس الوقت يوجد جمود في التعاطي معه، فأغلب المجموعات المصرفية الفرنسية فتحت لها فروعاً في الشرق الأوسط تتعاطى مع النظام الإسلامي المالي، في حين ما زال موقف الفروع الرئيسية بفرنسا محجما في التعاطي معه. كما أنه لا توجد معوقات تشريعية أو ضريبية من شأنها أن تفسخ بيوعاً ذات صبغة إسلامية، بل إن بعض النصوص التشريعية الفرنسية في مجال الضرائب غير بعيدة عن النصوص الإسلامية. ويوجد الآن بالخليج 43 مصرفاً إسلامياً و15 بماليزيا (من بينها ثلاثة مصدرها الخليج) وهناك تشابك وتفاعل بين المصارف الإسلامية الخليجية والآسيوية. وقد امتد نشاط هذه

المصارف إلى مصر والسودان والمغرب العربي وجنوب أفريقيا وكينيا وغيرها. ودعا التقرير إلى توسيع دائرة النقاش حول هذا الموضوع ليشمل إلى جانب لجنة مجلس الشيوخ الجالية المسلمة الموجودة في فرنسا والمكونة من خمسة ملايين ونصف مليون شخص. منقول تعليق من حمدي مصطفى: والله إتّها لآيات بيّنات من المولي عزّ وجل للمؤمنين وغيرهم وليرد بما علي المغرضين من أصحاب المصالح الشخصية في محاولاتهم تشويه صورة الإسلام والمسلمين . فها هي بريطانيا تقوم بتعيين وزير مسلم ليكون أول وزير للعدل في بريطانيا من المسلمين من أمة سيدنا محمد صلوات الله عليه وسلّم، وها هي فرنسا تقوم بالإعتراف بأهمية النظام المصري الإسلامي، وغير ذلك كثير يتم الإعلان عنه في أوروبا من آن لآخر وكذلك في أمريكا عن أن النظام الإسلامي هو الأفضل علي جميع النظم الموجودة في العالم ... فيا أيها الغيورين علي الإسلام، إطمئنوا فإن الله قادر علي حماية دينه كما هو قادر علي حفظ كتابه العزيز (الله أكبر).